

ضوابط

التدخل في العنف المبني
على الجنس في الأوضاع الانسانية

التركيز على سبل منع والتصدي للعنف
المبني على الجنس في حالات الطوارئ



IASC

Inter-Agency Standing Committee

اللجنة القائمة بين الوكالات

ضوابط

التدخل في العنف المبني
على الجنس في الأوضاع الانسانية

التركيز على سبل منع والتصدي للعنف
المبني على الجنس في حالات الطوارئ

سبتمبر / أيلول ٢٠٠٥

شكر وتقدير

يود فريق عمل اللجنة القائمة بين الوكالات (IASC) للجنس والمساعدات الإنسانية توجيه الشكر لجميع من تعاونوا معه في تطوير الخطوط العريضة لهذه الضوابط. لقد ساهموا مشكورين بتقديم الكثير من وقتهم وخبراتهم.

ان هذه النسخة من ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الانسانية، والذي يركز على المنع والتصدي للعنف الجنسي، سيتم اختبارها على ارض الواقع في ٢٠٠٥-٢٠٠٦. والجزء النهائي من هذه الضوابط سيتم تحضيره واعتماده من اللجنة القائمة بين الوكالات بنهاية عام ٢٠٠٦.

اللجنة القائمة بين الوكالات (IASC)

منظمة الاغذية والزراعة Food and Agriculture Organization
مكتب منسق الشؤون الانسانية Office for the Coordination of Humanitarian Affairs
صندوق الامم المتحدة لرعاية الطفولة United Nations Children's Fund
برنامج الامم المتحدة الانمائي United Nations Development Program
صندوق الامم المتحدة للسكان United Nations Population Fund
مفوضية الامم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين UN High Commissioner for Refugees
برنامج الغذاء العالمي World Food Program
منظمة الصحة العالمية World Health Organization

المدعوون للمشاركة بالمشروع

Interaction

لجنة الصليب الاحمر الدولية International Committee of the Red Cross
المجلس الدولي للوكالات المتطوعة International Council of Voluntary Agencies
اتحاد الصليب الاحمر وجمعيات الهلال الاحمر الدولية
International Federation of the Red Cross and Red Crescent Societies
المنظمة الدولية للهجرة International Organization for Migration
مكتب المفوضية العليا لحقوق الانسان Office of the High Commissioner for Human Rights
ممثل السكرتير العام لحقوق الانسان Representative of the Secretary-General on Human Rights
اللجنة التوجيهية لتلبية المعونات الانسانية Steering Committee for Humanitarian Response
البنك الدولي World Bank

وجاءت مساهمات الفعالة لتطوير هذه الضوابط من UNIFEM والشركاء التالية اسمائهم: اعضاء من تجمع الاستجابة مع الصحة الانجابية اثناء النزاع sans Frontieres, Reproductive Health Response in Conflict Consortium, Medecins, اوكسفام، المؤسسة الدولية الطبية. وقدمت الجهات الاكاديمية التالية مساهمات كبيرة: of Grenoble و Unitversity The International Center for Reproductive Health of the Ghent University

تأسست اللجنة القائمة بين الوكالات في عام ١٩٩٢ استجابة لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ والذي دعى الى تعزيز وتكثيف تنسيق المساعدات الإنسانية. ساهم القرار في جعل اللجنة القائمة بين الوكالات الآلية الاولية لتسهيل تنفيذ قرارات الوكالة الداخلية فيما يخص حالات الطوارئ المعقدة والكوارث الطبيعية. وتم تشكيل اللجنة القائمة بين الوكالات من قبل ممثلين عن نطاق واسع من الامم المتحدة، ومن شركاء لا ينتمون الى الامم المتحدة. لمزيد من المعلومات عن اللجنة القائمة بين الوكالات الرجاء الرجوع الى الموقع الالكتروني لـ IASC التالي www.Humanitarianinfo.org.

اللجنة القائمة بين الوكالات (٢٠٠٥)

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية
التركيز على سبل المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ
جنيف: اللجنة القائمة بين الوكالات

المدخل

اصدرت اللجنة القائمة بين الوكالات هذه الضوابط المعنية بالتدخل في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الانسانية مركزة على امور الوقاية والتصدي للعنف الجنسي، من اجل التوصل الى أسلوب مترابط ومشارك لتجنب العنف المبني على الجنس والتصدي للعنف. وهذه الضوابط هي اداة للاستخدام من قبل المتطوعين في هذا البرنامج على ارض الواقع لبناء توجه منسق ذو قطاعات مختلفة لبرمجة العنف المبني على الجنس في الحالات الطارئة.

ان العنف الجنسي في الصراع المسلح يعتبر جريمة ضد الانسانية، حيث يستخدم كأداة في الحرب لنشر الذعر والوحشية ما بين المدنيين وبالاخص النساء منهن والفتيات. لذا يتعين على المجتمع المحلي الانساني ان يتحد للعمل على وضع أنظمة تجنب المجتمعات المحلية المدنية من حدوث مثل هذا النوع من العنف، في حال تم وقوعه. كما يجب ان يكون هناك آلية لسد حاجات هؤلاء الذين تعرضوا له. وتوفر هذه الضوابط نصائح عملية حول ضمان أن الحماية الانسانية وبرامج المساعدة للسكان المشردين هي وسائل آمنة، ولا تزيد من فرص تعرض النساء والفتيات سواء بشكل مباشر او غير مباشر للعنف الجنسي.

وانني اوجه دعوة الى كافة هؤلاء الذين يعملون في قسم الحماية والمساعدات الانسانية لاستخدام هذه الضوابط والعمل معاً لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. نحن بحاجة الى جهود جماعية لوضع نهاية لوحشية العنف الجنسي ومساعدة ضحايا مثل هذا العمل بكل شفقة وفاعلية.



جان ايجلند Jan Egeland
منسق الإغاثة الطارئة ونائب الأمين العام للشؤون الإنسانية

جدول المحتويات

i	شكر وتقدير
iii	مقدمة
١	الفصل الأول: المقدمة
١	التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ
٢	الهدف من الضوابط
٢	الجمهور المستهدف
٣	طبيعة ومحتوى العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الانسانية
٧	الفصل الثاني: المصطلحات وتعريفات
٩	الفصل الثالث: التدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الانسانية
١٥	الفصل الرابع: اوراق عمل حول الحد الأدنى من المنع والتصدي
١٦	١- التنسيق
٢٤	٢- التقييم والمراقبة
٢٩	٣- الحماية
٣٨	٤- الموارد البشرية
٤٦	٥- المياه والصرف الصحي
٤٩	٦- تأمين الأطعمة والأغذية
٥٣	٧- المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
٦٢	٨- خدمات الصحة والمجتمع المحلي
٧٢	٩- التعليم
٨٢	١٠- التعليم، المعلومات، التخاطب
٨٢	الملحق ١
٧٥	اتخاذ الخطوات العملية لمعالجة العنف المبني على الجنس في الطوارئ بيان الالتزام من اللجنة القائمة بين الوكالات
٨٤	الملحق ٢ عينة عن استمارة مراقبة، تنفيذ الحد الأدنى من المنع والتصدي
٨٥	الملحق ٣ عينة عن استمارة إبلاغ عن حادثة

الفصل الأول: المقدمة

والحق في توفير الحرية من التعذيب ومن كل معاملة وحشية أو مهينة، والحق في العيش الكريم.

**على جميع العاملين في المجالات
الانسانية اتخاذ موقف عملي منذ المراحل
الأولى لحالة الطوارئ، لتفادي حدوث
عمليات عنف جنسي ولتوفير المساعدة
اللائقة لضحايا اعمال العنف الجنسي
والناجين منه.**

تدخلات العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

يضعف عمل المؤسسات والانظمة المسؤولة عن الحماية النفسية والجسدية او يتم تدميرها خلال الازمات، مثل حدوث صراع مسلح أو وقوع كارثة طبيعية. ويتم في معظم الاحيان تعطيل اعمال دوائر الشرطة والمؤسسات القانونية والصحية والتعليمية والخدمات لاجتماعية في

يعتبر العنف المبني على الجنس، وبالاخص العنف الجنسي، مسألة تتعلق بالحماية له أهمية وخطورة كبيرة تهدد حياة الاطفال والنساء بالدرجة الاولى. الانتشار الدولي للعنف المبني على الجنس هو أمر موثق جيداً وهو موضوع يتعلق بصحة الشعوب العامة وحقوق الانسان. ومن المعروف ان هناك نقص في منعه والتصدي له منعاً وتصدياً مناسباً وشاملاً وكافياً في معظم دول العالم. كما ان العنف المبني على الجنس هو مشكلة تحدث في حالات الطوارئ المعقدة وفي الكوارث الطبيعية، حيث يتعرض المدنيون من النساء والاطفال في معظم الاحيان الى الانتهاكات، وهم في العادة اكثر الناس عرضة للاستغلال والعنف والانتهاكات بسبب جنسهم وعمرهم وحالتهم الاجتماعية. (انظر ادناه، «طبيعة ومدى العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الانسانية» صفحة ٣).

يعتبر العنف المبني على الجنس انتهاك لحقوق الانسان العالمية المحمية من قبل جهود حقوق الانسان الدولية، بما فيها حق حماية الشخص، الحق في توفير اعلى المعايير الممكن احرازها في مجالات الصحة الجسدية والعقلية،

التركيز على العنف الجنسي

خلال أي حالات طارئة، تحدث أشكال عديدة من العنف المبني على الجنس. أثناء المراحل المبكرة - عندما ترتبك المجتمعات المحلية في البداية ويتحرك السكان ولا توجد نظم حماية كافية وثابتة بعد - يكون معظم ضحايا حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها من الإناث ومرتكبها من الذكور. فالعنف الجنسي هو أكثر أنواع العنف المبني على الجنس سرعة وخطورة في الطوارئ الحادة. لكن فيما بعد - في مرحلة أكثر استقراراً وأثناء إعادة التأهيل والاستشفاء - تقع أشكال أخرى من العنف المبني على الجنس بتكرار متزايد، تتضمن، من بين غيرها، الممارسات التقليدية الضارة (ختان الإناث، الزواج المبكر، جرائم الشرف، إلخ) والعنف العائلي.

بالرغم من أن التدخل في المراحل المبكرة للطوارئ ينبغي أن يركز على العنف الجنسي، يعتبر كل وضع على حدة فريد من نوعه ويجب عدم تجاهل أنواع أخرى من العنف المبني على الجنس. على سبيل المثال، تزداد عادة قسوة وتكرار العنف العائلي في أعقاب الكوارث الطبيعية (راجع عينة الإحصاءات أدناه) ولذلك قد تتطلب تدخل فوري من قبل العاملين الإنسانيين. ويمكن أن يقدم تحليل وضعي منسق (موصوف في ورقة العمل ١-٢، اداء تحليل وضعي سريع منسق) معلومات عن أنواع أخرى من العنف المبني على الجنس تكون قد تحدث، بما فيها نسبة التكرار والخطر والقتل. لا يتم التعامل مع هذه الأشكال الأخرى من العنف المبني على الجنس بشكل مباشر في هذه الضوابط لكنها متضمنة في مواد الموارد وملخص التوصيات للاستعداد ومراحل المنع والتصدي الشاملة.

- ١- عرض للنشاطات الواجب اتخاذها في مرحلة التحضير والاستعداد
- ٢- تنفيذ مفصل للحد الأدنى من المنع والتصدي اثناء المراحل المبكرة للطوارئ؛ و
- ٣- عرض للتصرف الشامل الواجب اتخاذه في مراحل اكثر استقرارا، وخلال مرحلتي المعافاة واعادة التاهيل

يمكن تطبيق هذه الضوابط في أي من حالات الطوارئ، بغض النظر عن سواء كان الانتشار «المعروف» للعنف الجنسي عاليا او متدنيا. فمن المهم أن نتذكر أن العنف الجنسي غير مبلغ عنه بالشكل اللازم حتى في الاماكن ذات المصادر الوفيرة في كافة أنحاء العالم، وانه سيكون من الصعب، ان لم يكن من المستحيل، الحصول على مقياس دقيق لتحديد مدى عظمة وخطورة المشكلة في حالة الطوارئ. لذا يجب على كافة العاملين في الحقل الانساني ان يفترضوا ويؤمنوا بان العنف المبني على الجنس، وخاصة مسألة العنف الجنسي، تحدث وهي مسألة حماية بالغة الاهمية والجدية بصرف النظر ان توفر او لم يتوفر الدليل الحي والموثوق عنه.

الجمهور المستهدف

صممت هذه الضوابط للاستخدام من قبل المنظمات الانسانية بما فيها وكالات الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات التي مركزها المجتمع المحلي، والسلطات الحكومية التي تعمل في حالات الطوارئ على المستويات العالمية والوطنية والمحلية.

وتؤكد الضوابط على اهمية المشاركة الفعلية للسلطات المحلية في جميع المراحل، وبالاخص قيادة ومشاركة النساء في جميع النشاطات. وهذه المشاركة هي امر اساسي لنجاح العمل المنسق، وسيسمح بتقوية القدرات المحلية وتعزيز الاستمرارية.

كيفية استخدام هذه الضوابط

يجب ان تكون هذه الضوابط متوفرة وجاهزة لجميع القائمين على هذه الاعمال الانسانية. وتوصي هذه

مثل هذه الازمات، كما يقوم العديد من الناس بالهرب من اماكن عيشتهم وهؤلاء الذين يبقون في اماكن معيشتهم ربما لا يوجد لديهم القدرة او الاجهزة للعمل. فيتم عادة انفصال العائلات والمجتمعات المحلية، وهو ما يسبب انهياراً إضافياً في نظم دعم المجتمع وآليات الحماية. لإنقاذ الحياة ورفع الحماية إلى الحد الأقصى، يجب اتخاذ بشكل منسق حد أدنى من الأنشطة وبسرعة لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في المراحل الاولى من الطوارئ. يحتاج الناجون/ضحايا العنف المبني على الجنس الى المساعدة للتأقلم مع النتائج الضارة. فقد يحتاجون الى الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والأمن والعدالة القانونية. في نفس الوقت، يجب إدخال أنشطة المنع لمواجهة الأسباب والعوامل المساهمة في حصول العنف المبني على الجنس في الوضع. يجب أن يكون مقدمي كل هذه الخدمات مطلعون وماهرون وشفوقون حتى يمكنهم مساعدة الناجي/الضحية، ولتأسيس إجراءات منع فعالة. لذلك يتطلب منع والتصدي للعنف المبني على الجنس الى عمل منسق من عاملين في قطاعات ووكالات عديدة.

الهدف من الضوابط

ان الهدف الرئيسي من هذه الضوابط تمكين منظمات المعونات الانسانية والمجتمعات المحلية على تخطيط وانشاء وتنسيق مجموعة من التدخلات المتعددة القطاعات لمنع والتصدي للعنف الجنسي خلال المراحل المبكرة من الطوارئ.

بينما تركز هذه الضوابط على المراحل المبكرة من حدوث اي طارئ، الا انها ايضا تهدف الى تبليغ وتحسيس المجتمع المحلي الانساني بتواجد العنف المبني على الجنس خلال الطوارئ، وعلى أنها قضية حماية جدية وبالغة الاهمية، وتعرض استراتيجيات حية لكي تتضمن تدخل في العنف المبني على الجنس، واعتبارات في التخطيط للاستعدادات للطوارئ، وأثناء المراحل الاكثر استقراراً في الطوارئ.

هذه المجموعات من النشاطات متضمنة في الضوابط:

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

هذه المرحلة. كما أن المعلومات المفصلة عن عملية التنفيذ متوفرة في وثائق المصادر التي تم الإشارة إليها في جميع الضوابط، والتي يوجد الكثير منها على القرص المدمج المرفق مع الضوابط.

اوراق عمل للحد الأدنى من المنع والتصدي

تم تنظيم اوراق العمل حسب القطاعات والإجراءات. وهناك خمسة إجراءات محورية التي تتطلب العمل من قبل عدة منظمات وقطاعات. ومن هذه الإجراءات هي:

- التنسيق
- التقييم والمراقبة
- الحماية
- الموارد البشرية
- المعلومات والتعليم والاتصال

علاوة على هذه الإجراءات المحورية، هناك تدخل معين منظم من قبل القطاع. (لاحظ ان الحماية هي عبارة عن وظيفة عبر القطاعات علاوة على كونها قطاع في هذه الضوابط).

- الحماية
- العناية الصحية والماء
- التغذية والامن الغذائي
- المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
- خدمات الصحة والمجتمع المحلي
- التعليم

تؤكد الضوابط على ضرورة توفر عمل منسق متعدد القطاعات وعلى مشاركة المجتمع المحلي، وتتضمن الارشاد والتوجيه من اجل ضمان الحد الاقصى من اشتراك عدة قطاعات في كافة المهام والإجراءات المحورية. كما يجب أن يكون هناك تنسيق ضمن وبين القطاعات، من اجل تنفيذ الحد الأدنى من التدخل. ومن أجل فعل ذلك، فإن كل ورقة عمل تتضمن الروابط، المشار إليها بالنص ذو اللون الوردى، في اوراق العمل لقطاعات ووظائف أخرى.

الضوابط باتباع تدخل أساسي معين لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ الإنسانية. وإن **الجدول في فصل ٣** هو عرض للتدخل الاساسي المقترح لسياسة منع والتصدي للعنف المبني على الجنس. وقد نظمت من خلال ثلاث مراحل عامة من حالات الطوارئ:

الاستعداد للطوارئ

المرحلة المبكرة (الحد الأدنى من التصدي)
المرحلة المستقرة (المنع والتصدي الشامل)

يجب اتخاذ عدد من الاعمال خلال مرحلة الاستعداد

للطوارئ، التي من شأنها ان تسمح بتنفيذ سريع للحد الأدنى من سياسة المنع والتصدي للعنف الجنسي في المراحل المبكرة من حالة طوارئ. وعلى الرغم من ان الاستعداد للطوارئ يمكن ان يكون محدودا بسبب عدة عوامل، عندئذ يمكن تبني سياسة العمل التحضري. ويعرض العمود الشمالي من الجدول في الفصل الثالث، معلومات موجزة حول خطط العمل الاساسية المقترحة للاستعداد للطوارئ. وإن تفاصيل التنفيذ لهذه المرحلة غير متوفرة في هذه الضوابط، على الرغم من ان المصادر المشار إليها في غالبية هذه الضوابط، والموجودة في القرص المدمج الذي نوفره لكم مع الضوابط، تعد مصادر ممتازة للحصول على أية معلومات إضافية.

يوجد وصف لتدخلات الحد الأدنى من المنع

والتصدي في المراحل الأولى في العمود الاوسط من الجدول في الفصل الثالث. ولكل تنفيذ لعمل في هذه المرحلة هناك **ورقة عمل في الفصل الرابع** مفصلة. ويتضمن الارشاد في اوراق العمل استخدام خطة عمل رئيسية معينة، ولتحمل المسؤولية عند تنفيذ هذه الاعمال، وتوفر مصادر رئيسية لدعم عملية التنفيذ لهذه الاعمال الرئيسية. إن هذه التدخلات الأدنى والتنفيذ المفصل هي الاسس التي تركز عليها هذه الضوابط.

وفي المراحل الاكثر استقرارا لحالة طوارئ، أو في اعقاب حدوث ازمة وفي مرحلة المعافاة واعادة التاهيل، فإن **المنع والتصدي الشامل** سيكون ضروري. وستشمل هذه السياسة توسيع دائرة التدخل من اجل معاينة اشكالا اخرى من العنف المبني على الجنس والتي تحدث في هذه المرحلة. وإن العمود الايمن في الجدول في الفصل الثالث يعرض ملخصاً للتدخل الرئيسي في

مواد المصادر

- تعرضن لخطر أكبر كن بين السكان النازحين والمشردين في أذربيجان⁵.
- وفقا لاستطلاع الحكومة عام ١٩٩٩، حوالي نسبة ٣٧٪ من العاهرات في سيراليون تحت سن ١٥ سنة، بين هؤلاء نسبة أكثر من ٨٠٪ من الأطفال دون مرافق أو أطفال نازحين عن الحرب⁶.
- أن أغلبية نساء توتسي، في رواندا، في حادثة القتل الجماعي عام ١٩٩٤، تعرضوا إلى شكل من أشكال العنف المبني على الجنس، وتشير التقديرات أن من بين هؤلاء حوالي ٢٥٠ ألف إلى ٥٠٠ ألف حالة اغتصاب⁷.
- حسب التقديرات هناك حوالي ٢٠ ألف إلى ٥٠ ألف من النساء قد تعرضوا للاغتصاب أثناء حرب البوسنة والهرسك في أوائل التسعينيات⁸.
- في حصاد الكوارث الطبيعية، التقارير الميدانية للأثار الاجتماعية، متضمنة الامتهان، كما في حالة فيضان أستراليا: «كانت العلاقات الإنسانية ظاهرة للعيان، وحالات القوى والضعف في العلاقات قد استحوذ على التركيز بشكل حاد. لهذا صارت النساء المعزولات اجتماعيا أكثر عزلة، وتزايد العنف الداخلي وانتهاك جوهر العلاقات بين العائلة والأصدقاء والأزواج.» كما لوحظ أيضا تزايد العنف ضد النساء من تقارير من الفلبين بعد حادثة انفجار مونت بيناتوبو، وسط وشمال أمريكا بعد إعصار ميتش، وفي العديد من البلاد بعد تسونامي عام ٢٠٠٤⁹.

يرتكب العنف المبني على الجنس، متضمناً العنف الجنسي، من قبل الرجال بشكل خاص ضد النساء والبنات. قد يتعرض الرجال والأولاد أيضا للعنف الجنسي وخاصة حينما يتعرضوا للتعذيب أو الاعتقال والاحتجاز، ومع ذلك فإن غالبية ضحايا العنف الجنسي هم من النساء.

البلاغات المتدنية

أحد صفات العنف المبني على الجنس وبخاصة فيما يتعلق بالعنف الجنسي، هو تدني الإبلاغ عنها. وبشكل عام، لا يتحدث الضحايا عن الواقعة لعدة أسباب، منها اللوم النفسي، الخوف، الأخذ بالثأر، عدم الثقة في السلطات، والخوف أو المخاطرة من تكرار الاستغلال. فحوادث

تم اخذ هذه الضوابط من عدة ضوابط، وادوات، ومعايير، ومواد بحث، ومصادر اخرى تم تطويرها من قبل الامم المتحدة ومنظمات غير حكومية ومصادر اكاديمية. ان هذه المواد يمكن ان توفر معلومات اضافية لمساعدى الممثلين لتنفيذ وتطبيق التدخل لكل مرحلة من مراحل الطوارئ. ولكل إجراء محوري وقطاع هام، هناك مجموعة من المصادر الرئيسية المقترحة والمدرجة في اوراق العمل. ويحتوي القرص المدمج المرفق مع هذه الضوابط على معظم هذه المصادر.

طبيعية ومدى العنف المبني على الجنس في الطوارئ الإنسانية

تعرضت امرأة واحدة على الأقل من بين كل ثلاث نساء على المستوى العالمي الى الامتهان الجنسي والجسدي على مدار حياتها². وعلى الرغم، أنه في معظم البلاد أجريت أبحاث قليلة حول هذه المشكلة، حيث تقترح البيانات المتوافرة أن هناك في بعض البلاد واحدة بين كل أربع نساء قد تعرضت لتجربة عنف جنسي بواسطة أحد الشركاء المقربين، وأن هناك حوالي ما يقرب من ثلث البنات المراهقات قد تعرضن للإكراه في أول تجربة جنسية لهن³. وفي حال النزاع المسلح والنزوح، يعتبر العنف الجنسي، والمتضمن للاستغلال والامتهان الجنسي، مشكلة متعارف عليها وعلى درجة عالية من الخطورة. ويستخدم العنف الجنسي دائما كسلاح في الحرب، حيث يستهدف النساء والأطفال المدنيين.

- أبلغت حوالي ٥٠ ألف إلى ٦٤ ألف من النساء النازحات النساء في سيراليون عن تعرضهن للعنف الجنسي على يد المقاتلين المسلحين. ونصف النازحات والمشرديات من النساء واللاتي تقابلن وجهاً لوجه مع المقاتلين قد أبلغوا عن التعرض للعنف الجنسي⁴.
- أعربت حوالي ٢٥٪ من النساء في أذربيجان، واللاتي تتضمنهن استطلاعات مراكز مكافحة الأمراض التابع للولايات المتحدة في عام ٢٠٠٠، عن إكراههن وإجبارهن على ممارسة الجنس، وهؤلاء اللواتي

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

من الممكن عدم فهمهم الكامل للطبيعة الجنسية لسلك معين، كما أنهم غير قادرين على الإدلاء بأقوالهم¹⁰. لذا فإن البنات المراهقات والأنسات من الممكن استهدافهن للعنف الجنسي أثناء النزاع المسلح والصعوبات الاقتصادية القاسية.

أسباب وعوامل الخطر والمجازفة في حالات الطوارئ

على الرغم من أن عدم المساواة والتمييز بين الجنسين هي من الأسباب الأصلية لحدوث العنف المبني على الجنس، إلا أن هناك عوامل أخرى متنوعة تحدد نوع ومدى العنف في كل وضع وحالة. ففي حالة الطوارئ تضعف النهج المنظمة للسلوك الاجتماعي، وغالباً ما تتحطم أنظمة التقاليد الاجتماعية، حيث من الممكن أن تنفصل النساء والأطفال عن عائلتهم ويحرم من الحصول على المساعدات الاجتماعية، وهذا يجعلهم أكثر عرضة للاستغلال والامتهان الناتج عن الجنس أو السن، كما يجعلهم أكثر اعتماداً على الآخرين للحصول على المساعدة وتأمين الطرق أثناء النزاع المسلح. ويستخدم العنف الجنسي كسلاح في الحرب، حيث يستهدف المدنيين من النساء والأطفال. كما أن العنف الجنسي المرتبط بالحرب، غالباً ما يتضمن الاغتصاب والعبودية الجنسية.

العنف المبني على الجنس قد تثير الخجل عند الضحية واللوم ووصمة العار الاجتماعية، وغالباً ما يتم رفضها بواسطة عائلات الضحايا والمجتمع المحلي. ويمكن أن يكون العار والرفض قاسيين وبخاصة في حال تحدث الضحية عن الواقعة. وتمثل أي بيانات متوفرة، في أي حالة، حول بلاغات العنف المبني على الجنس من رجال الشرطة والقانون والصحة والمصادر الأخرى، نسبة صغيرة جداً من العدد الحقيقي لحوادث العنف المبني على الجنس.

العواقب

يتعرض الناجون وضحايا العنف المبني على الجنس لمخاطرة كبيرة ناجمة عن مشاكل صحية قاسية وطويلة الأمد، ومنها الموت الناتج عن الإصابات أو الانتحار. يمكن للعواقب الصحية أن تتضمن الحمل الغير مرغوب فيه، والإجهاض الشخصي الغير آمن، وقتل الأطفال، والأمراض المعدية المنقولة عبر الجنس ومنها مرض نقص المناعة وفيروس الايدز. علاوة على الصدمات النفسية والعار الاجتماعي ومشاعر الرفض، والتي جميعها متوقعة. وتميل غالبية المجتمعات المحلية إلى لوم الضحية في قضية العنف الجنسي، مما يزيد الأذى النفسي. قد تختلف الطبيعية الحقيقية ومدى قسوة الصدمات النفسية والجسدية بين الضحايا، لذا ربما لن يكون هناك حاجة أو رغبة لدى الضحية أو الناجية بالحصول على جميع خدمات الرد المتوافرة. ولا بد أن يشمل الرد على العنف المبني على الجنس مجموعة من الخدمات المتاحة، لتقليل عواقب الأذى وللتصدي للإصابات وأي أذى آخر قد يحدث للضحية في المستقبل.

الشباب والأطفال

قد يتعرض الأطفال في حالة الطوارئ إلى مخاطر معينة للعنف القائم على الجنس، في حال ترك مساحة لهم للاعتماد على النفس. حيث أن قدراتهم محدودة لحماية أنفسهم، كما أن قواهم ومشاركتهم محدودة في عملية اتخاذ القرار وذلك نظراً لخبرتهم المحدودة في الحياة. كما أن الأطفال أسهل وعرضة أكثر للاستغلال والخداع من الكبار البالغين. وبالاعتماد على مستوى تقدمهم، فإنه

الملاحظات

- 1 Heise, L, Pitanguy, L., Germain, A. *Violence Against Women: The Hidden Health Burden*. World Bank Discussion Paper 255, 1004. World Report on Violence and Health, World Health Organisation, 2002.
- 2 Heise, L., Ellsberg M., and Gottemoeller, M.. *Ending Violence Against Women*. Population Reports. Series L. No. 11. Baltimore, Maryland: Population Information Program, Johns Hopkins School of Public Health. 1999.
- 3 *World Report on Violence and Health*. WHO, 2002, page 149.
- 4 Physicians for Human Rights, *War-related Sexual Violence in Sierra Leone: A Population-based Assessment*, Boston, 2002.
- 5 J. Kerimova et al, *Factors Associated with Self-reported Forced Sex Among Azerbaijani Women*, unpublished abstract presented at the Reproductive Health Response in Conflict Consortium Conference, Washington, D.C., 2000.
- 6 Government of Sierra Leone, *Situation Analysis of Women and Children in Sierra Leone*, Freetown, 1999.
- 7 Association of Widows of the Genocide (Avega), *Survey on Violence Against Women in Rwanda*, Kigali, 1999.
- 8 M. Olujić and V. Nikolic-Ristanovic, cited in Jeanne Ward, *If Not Now, When? Addressing Gender-based Violence in Refugee, Internally Displaced, and Post-Conflict Settings. A Global Overview*. RHRC Consortium, 2002.
- 9 Violence Against Women in Disasters Fact Sheet http://online.northumbria.ac.uk/geography_research/gdn/resources/violence-against-women-in-disasters.doc
- 10 *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*, UNHCR, 2003. Chapter 5. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/PR_UNHCRguide.pdf

الفصل الثاني: المصطلحات والتعريفات

لا بد من وجود مجموعة واحدة عاملة على المستوى الإقليمي وجماعات أخرى على المستوى المحلي. مجموعات العمل يجب أن تتضمن ممثلي القطاعات المتعددة من المجتمع المحلي والحكومة والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية والمنظمات الأهلية والمتبرعين. على الأقل: لا بد وأن تشمل مجموعات العمل المسؤولين المركزيين القطاعيين الموصوفين في أوراق العمل.

الجنس يشير إلى الاختلافات الاجتماعية بين الإناث والذكور، المتعلمة والمستنقة من جذور كل ثقافة، وهي متغيرة عبر الزمن، والتي لديها تنوع كبير بذاتها وبين الثقافات. ويحدد الجنس أدوار ومسؤوليات وفرص ومزايا وتوقعات وحدود للإناث والذكور في أي ثقافة.

العنف المبني على الجنس هو مصطلح شمولي للفعل المؤذي المرتكب في حق إرادة الفرد والقائم على الاختلافات الاجتماعية للجنس بين النساء والرجال.

تنتهك أعمال العنف المبني على الجنس عدد من حقوق الإنسان العالمية المحمية بالأدوات الدولية والمؤتمرات. تعتبر العديد من، وليس كل، أشكال العنف المبني على الجنس أعمال إجرامية غير قانونية في نظر القوانين والسياسات القومية.

على مدار العالم، يكون للعنف المبني على الجنس تأثير كبير على النساء والبنات أكثر من الرجال والأولاد. مصطلح «العنف المبني على الجنس» غالباً ما يستخدم ليحل محل مصطلح «العنف ضد النساء». المصطلح «العنف المبني على الجنس» يوضح الأبعاد الجنسية لهذه الأعمال. بمعنى آخر، العلاقة بين الحالة الثانوية للنساء في المجتمع المحلي وبين تعرضهن المتزايد للعنف. ولكن من المهم ملاحظة أن الرجال والأولاد قد يكونوا أيضاً ضحايا للعنف المبني على الجنس وخاصة العنف الجنسي.

طبيعة ومدى الأنواع المعينة من العنف المبني على الجنس قد تختلف من ثقافة لآخرى في البلاد والمناطق. تتضمن الأمثلة:

- العنف الجنسي، متضمن الاستغلال والامتهان، الدعارة الإجبارية.
- العنف الداخلي (المنزلي).
- التحرش.
- الزواج المبكر الإجباري.

المجموعة التالية هي عبارة عن التعريفات والمصطلحات المستخدمة في هذه الضوابط، وهي مقدمة هنا لتوضيح معاني المصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة. والمصطلحات والتعريفات المستخدمة هنا ليس من الضروري أن تكون تعريفات قانونية، كما أنها لا تنوه عن أي من ذلك.

العاملين/الممثلين تشير إلى الأشخاص والمجموعات والمنظمات والمعاهد المتعلقة عملها بعمليات المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. ويمكن أن يكون المنفذين من اللاجئين أو النازحين أو أشخاص من التعداد المحلي أو موظفين أو متطوعين في الوكالات التابعة للأمم المتحدة. أو المنظمات الغير حكومية والمعاهد الحكومية المضيفة والمتبرعين وأفراد آخرين من المجتمع المحلي الدولي.

الطفل/أو القاصر هو الشخص تحت سن ١٨ سنة وفقاً لتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل. يعرف الطفل القاصر على أنه الشخص الغير قادر على تقييم وفهم عواقب اختياراته أو الإدلاء بأقواله وخاصة فيما يتعلق بالفعل الجنسي.

المجتمع المحلي وهو المصطلح المستخدم في الضوابط، يشير إلى السكان المتأثرين بالحالة الطارئة. وفي التكوينات الفردية، يشير «المجتمع المحلي» إلى اللاجئين والنازحين والمشردين داخلياً والمتأثرين بالكوارث.

الوكالات المنسقة للمنظمات (غالبا اثنان تعملان تحت اتفاقية شراكة) التي تتسلم القيادة في الشراكة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس. وتعمل على تأكيد التعامل مع الحد الأدنى من المنع والتصدي. يتم اختيار الوكالات المنسقة بواسطة مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، والمجازة بواسطة ممثل الأمم المتحدة في البلد.

المسئول المركزي/المسئول المركزي للعنف

الجنسي يشير إلى دور وعدد الساعات (كاملة/جزئية) للشخص المعين الذي يمثل منظمته والقطاع ويشترك في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس.

مجموعة عمل العنف المبني على الجنس هي

مجموعة متعددة القطاعات من ممثلي المنظمات الداخلية والذين يلتقون بشكل دوري لتصميم وتأسيس وتنسيق ومراقبة وتقييم الخطوات المتخذة لمنع والتصدي للعنف الجنسي.

• الممارسات التقليدية المضرّة، مثل ختان الإناث والقتل من أجل الشرف وميراث الأرامل وإلى آخره.

العاملون الإنسانيون² هم كافة العاملين في الوكالات الإنسانية سواء المعيّنين دولياً أو إقليمياً أو المدربين بشكل رسمي أو غير رسمي في المجتمعات المحلية المستفيدة، للقيام بالأنشطة الخاصة بتلك الوكالة.

الجاني شخص أو مجموعة أو مؤسسة لها اضطلاع مباشر أو تساند العنف أو نوع آخر من الإساءة ضد إرادة الشخص المعني.

الاغتصاب/الشروع في الاغتصاب³ ممارسة الجنس من غير موافقة الطرف الآخر. وهذا يمكن أن يتضمن التعدي على أي جزء من الجسم عن طريق عضو جنسي أو التعدي على الأعضاء التناسلية وفتحات الشرج بواسطة أي جسم أو جزء من الجسد. الاغتصاب أو الشروع فيه يتضمن استخدام القوة أو التهديد بالقوة أو الإكراه على ممارسة الجنس. وأي اعتداء فيه ادخال يعتبر اغتصاب. كما أن الجهود المبذولة لاغتصاب شخص ولا تنتهي بعملية إدخال تعتبر شروع في اغتصاب.

اغتصاب النساء والرجال غالباً ما يستخدم كسلاح في الحرب أو كشكل من أشكال الهجوم على العدو. تصنيف الرجال والنساء، المحارب الذكر المقبوض عليه، كما يمكن استخدامها لمعاينة النساء لخرقهن الأعراف الاجتماعية والأخلاقية على سبيل المثال (تلك التي تمنع ممارسة الدعارة والسكر في الأماكن العامة). الرجال والنساء من الممكن أن يغتصبوا أثناء تواجدهم في السجن أو تحت وصاية البوليس⁴.

يتضمن الاغتصاب/الشروع في الاغتصاب:

- اغتصاب امرأة بالغة.
- اغتصاب القاصرين سواء ذكر أو أنثى.
- الاغتصاب الجماعي إذا كان هناك أكثر من جاني.
- الاغتصاب الزوجي بين الزوج وزوجته.
- الاغتصاب الذكري ويعرف أحياناً بالشذوذ الجنسي.

الامتهان الجنسي⁵ التطفل الجسدي للطبيعة الجنسية سواء باستخدام القوة وعدم المساواة أو حالات الإكراه (راجع أيضاً الاستغلال الجنسي).

الاستغلال الجنسي⁶ وهو الامتهان الواقع أو المشروع فيه، بسبب كون المرء عرضة للاستغلال أو هناك فرق في السلطة أو الثقة، لأغراض جنسية والتي تتضمن الاستفادة المالية والاجتماعية والسياسية من الاستغلال الجنسي للآخر (راجع أيضاً الامتهان الجنسي).

العنف الجنسي لغرض هذه الضوابط، العنف الجنسي

يتضمن على الأقل الاغتصاب أو الشروع في الاغتصاب والامتهان الجنسي، الاستغلال الجنسي. يعتبر العنف الجنسي «أي فعل جنسي أو أي شروع في الحصول على الجنس أو التعليقات الجنسية غير المرغوبة أو الأقدام أو التحرش بالأحاسيس الجنسية للفرد أو استخدام الإكراه أو التهديد بالأذى أو القوة الجسدية بواسطة أي شخص بعض النظر عن علاقته بالضحية، في أي وضع، والذي يتضمن لكن لا ينحصر في المنزل أو العمل»⁷. يتخذ العنف الجنسي أشكال عدة منها الاغتصاب والعبودية الجنسية والتحرش والإكراه على الحمل والاستغلال الجنسي والامتهان والإجهاض الإجباري.

الناجي/الضحية الشخص الذي تعرض للعنف المبني على الجنس. ويمكن استخدام مصطلح «ضحية» و «الناجي» بشكل متغير، فالضحية هو مصطلح يستخدم عادة في القانون والقطاعات الطبية. ومصطلح الناجي هو المستخدم والمفضل بشكل عام في قطاعات المساعدة الاجتماعية والإنسانية، لأنها تنطوي على المرونة.

المجموعة الضعيفة (الأكثر عرضة للخطر) في أي حالة طارئة هناك مجموعات من الأفراد أكثر عرضة للعنف الجنسي عن غيرهم من الأعضاء الآخرين من التعداد السكاني. وهي في الأغلب من النساء واللاتي يكن أقل قدرة على حماية أنفسهن من الأذى والأكثر اعتماداً على الآخرين للبقاء، وهن الأقل قوة والأقل رؤية. وهناك مجموعات من الأفراد هم غالباً الأكثر عرضة للعنف الجنسي، كالنساء الغير متزوجات أو النساء على رأس عائلتهن (المعيلات)، المطلقات أو المنفصلات أو الأطفال المتروكين لوحدهم واليتامى والمعاقين والنساء المسنات.

الملاحظات

- 1 *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR: Geneva, 2003. Pg. 6.
- 2 From Inter-Agency Standing Committee, *Report of the Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse in Humanitarian Crises*. June 2002.
- 3 "Rape/attempted rape" adapted from Tanzania inter-agency GBV protocols and *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons, Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, May 2003.
- 4 This paragraph from *World Report on Violence and Health*. WHO, 2002. Pg. 149.
- 5 "Sexual abuse," "sexual exploitation" from Secretary-General's Bulletin *Special measures for protection from sexual exploitation and sexual abuse*. October 2003.
- 6 Ibid.
- 7 *World Report on Violence and Health*. WHO, 2002.

الفصل الثالث. التدخلات في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية

المقصود من الفصل الثالث هو مراجعة عامة للتدخلات الرئيسية المقترحة لمنع والتصدي للعنف الجنسي في حالات الطوارئ. حيث أنها تنفع كأداة تساعد على التخطيط والتنسيق.

الرجاء قراءة كيفية استعمال هذه الضوابط في [الفصل الأول \(صفحة ٢\)](#) للحصول على مزيد من التفاصيل.

استعدادات الطوارئ	الوظيفة والقطاع	
<ul style="list-style-type: none"> • تحديد آلية التنسيق والمسئوليات • تحديد قائمة الشركاء والمسؤولين المركزيين للعنف القائم على الجنس • الترويج لحقوق الإنسان وأحسن الممارسات على أنها المكونات المركزية لاستعدادات التخطيط وتطوير المشروع • مؤازرة المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في كافة مراحل النشاط الإنساني • تنسيق تدريب العنف المبني على الجنس • دمج برامج العنف المبني على الجنس في الاستعدادات وخطط الطوارئ • تضمين أنشطة العنف المبني على الجنس في استراتيجيات ومناشدات الوكالة البيئية • تحديد ونقل المصادر 	التنسيق	١
<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة البيانات المتاحة عن طبيعة ومدى خطورة العنف المبني على الجنس • إجراء تحليل القدرة والموضعي وتحديد الممارسات الجيدة • تطوير استراتيجيات ومؤشرات وأدوات للتقييم والمراقبة 	التقييم والمراقبة	٢
<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة القوانين القومية، السياسات، وواقع التطبيق للحماية من العنف المبني على الجنس • تحديد الأولويات وتطوير الاستراتيجيات للأمن ومنع العنف • تشجيع التوقيع على الامتثال والتنفيذ الفعال للأدوات الدولية • الترويج لحقوق الإنسان والقوانين الإنسانية الدولية والممارسات الجيدة • تطوير آلية للمراقبة والابلاغ وتحديث حوادث العنف المبني على الجنس والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان • تدريب جميع العاملين على المعايير الدولية 	الحماية (القانونية، الاجتماعية، الجسدية)	٣

<p>المنع والتصدي الشامل (المرحلة المستقرة)</p>	<p>الحد الأدنى من المنع والتصدي (يتم حتى في أوقات الطوارئ)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • إكمال جمع المال • نقل التنسيق إلى النظير المحلي • دمج أنشطة العنف المبني على الجنس الشاملة في البرامج القومي • تقوية الشبكات • تعزيز تقاسم المعلومات • بناء القدرة الإنسانية • إدخال المنظمات غير الحكومية والحكومات في آليات التنسيق • إشراك المجتمعات المحلية في الرد والتصدي للعنف المبني على الجنس 	<p>١-١ تأسيس آليات تنسيق وتويز الشركاء</p> <p>٢-١ المؤازرة وجمع المال</p> <p>٣-١ ضمان توزيع معايير القطاع والامتثال بها</p>
<ul style="list-style-type: none"> • الحفاظ على قاعدة بيانات شاملة سرية • أداء تحليل وضعي شامل • مراقبة وتقييم برامج العنف المبني على الجنس، والتعيين المتساوي للجنسين، تطبيق لائحة السلوك • مراجعة البيانات حول اجراءات التصدي والتكرار والسياسات والأدوات والرد القضائي وهياكل المساعدة الاجتماعية • تقييم واستخدام البيانات لتحسين الأنشطة 	<p>١-٢ أداء تحليل وضعي منسق سريع</p> <p>٢-٢ أنشطة المراقبة والتقييم</p>
<ul style="list-style-type: none"> • توسيع مدى المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس • توفير المساعدة الفنية لانظمة العدالة والقضائية والإجرامية من أجل تطوير وتنفيذ فعال للمعايير الدولية والامتثال بها • تقوية القدرة الإقليمية على المراقبة والمطالبة بتحقيق العدالة في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني • تشجيع التوقيع على الأدوات الدولية والامتثال الكامل بها وتنفيذها بفعالية • ترويج حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والممارسات الجيدة • ضمان أن العنف المبني على الجنس يتم التعامل معه بواسطة آليات محاسبية • تأمين دمج النساء والأطفال المعانين من الحروب في برامج إعادة التأهيل • ضمان أن برامج إعادة التأهيل تشمل الناجين وضحايا العنف المبني على الجنس والأطفال المولودين نتيجة عن الاغتصاب • توفير التدريبات للقطاعات المعنية ومنها قوات الأمن والقضاة والمحامين والمهنيين الصحيين ومقدمي الخدمات 	<p>١-٣ مراقبة الأمن وتعريف إستراتيجية الحماية</p> <p>٢-٣ توفير الأمن وفقاً للحاجة</p> <p>٣-٣ الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها</p>

استعدادات الطوارئ	الوظيفة والقطاع	
<ul style="list-style-type: none"> • تأمين توزيع نشرة وثيقة السكرتير العام على جميع الافراد والشركاء والتدريب بموجبها • تدريب العاملين على موضوعات المساواة الجنسية والعنف المبني على الجنس والمبادئ الإرشادية والمعايير الدولية • تطوير آلية الشكاوى وإستراتيجية التحقيقات • تقليل المخاطر من الاستغلال الجنسي والامتهان في المجتمعات المحلية المستفيدة من قبل قوات حفظ السلام والعاملين الإنسانيين 	الموارد البشرية	٤
<ul style="list-style-type: none"> • تدريب العاملين ولجان المياه والصرف الصحي في المجتمع المحلي على تصميم امدادات المياه ومنشآت الصرف الصحي 	المياه والصرف الصحي	٥
<ul style="list-style-type: none"> • تدريب العاملين ولجان أجارة توزيع الغذاء على تصميم إجراءات التوزيع • إجراء التخطيط للطوارئ • الإمدادات 	تأمين الأطعمة والأغذية	٦
<ul style="list-style-type: none"> • تدريب العاملين والمجموعات على المأوى وتخطيط الموقع وإجراءات توزيع العناصر غير الغذائية • تأمين الحماية للمواقع المخططة والأماكن الحساسة في المواقع • تخطيط تقديم تسهيلات المأوى لضحايا العنف المبني على الجنس 	المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية	٧
<ul style="list-style-type: none"> • وضع قائمة بالممارسات والخدمات الحالية • تبني وتطوير ونشر السياسات والبروتوكولات • تخطيط وتخزين الإمدادات الطبية • تدريب العاملين في مجالات الرعاية الصحية وآلية التحويل والاستشارات وموضوعات الحقوق في العنف المبني على الجنس • تضمين برامج العنف المبني على الجنس في تخطيط الخدمات الصحية والمجتمع المحلي للطوارئ 	خدمات الصحة والمجتمع المحلي	٨
<ul style="list-style-type: none"> • تحديد الخيارات التعليمية للأولاد والبنات • تحديد وتدريب المدرسين على العنف المبني على الجنس 	التعليم	٩
<ul style="list-style-type: none"> • دمج النساء والشباب والرجال في تطوير رسائل ثقافية مناسبة باللغة المحلية • ضمان استخدام الوسائل الملائمة في الاتصالات في حملات التوعية 	المعلومات التعليم التخاطب	١٠

<p>المنع والتصدي الشامل (المرحلة المستقرة)</p>	<p>الحد الأدنى من المنع والتصدي (يتم حتى في أوقات الطوارئ)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • مراقبة فاعلية آليات الشكاوى وفرض التغيير إذا لزم الأمر • إدخال التدريب حول الاستغلال الجنسي في المؤسسات لجميع العاملين ومنهم قوات حفظ السلام 	<p>١-٤ تعيين أشخاص بشكل يحبط محاولات الاستغلال الجنسي</p> <p>٢-٤ تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية</p> <p>٣-٤ وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى</p> <p>٤-٤ تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي</p>
<ul style="list-style-type: none"> • إجراء تقييمات مستمرة لتحديد القضايا المبنية على الجنس المتعلقة بالإشراف على المياه والصرف الصحي • تأمين تمثيل النساء في لجان المياه والصرف الصحي 	<p>١-٥ تنفيذ برامج المياه الصالحة والصرف الصحي</p>
<ul style="list-style-type: none"> • مراقبة مستويات الأغذية لتحديد القضايا المبنية على الجنس المتعلقة بأمن الطعام والأغذية 	<p>١-٦ تنفيذ برامج آمنة للأطعمة والأغذية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • مراقبة مستويات الأغذية لتحديد القضايا المبنية على الجنس المتعلقة بالمأوى وتصميم الموقع 	<p>١-٧ تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى</p> <p>٢-٧ ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي</p> <p>٣-٧ تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود</p> <p>٤-٧ توفير مواد النظافة للنساء والبنات</p>
<ul style="list-style-type: none"> • توسيع الرعاية الطبية والنفسية للضحية • تأسيس وتحسين البرتوكولات لجمع الأدلة الطبية الجنائية • إدخال الإدارة الطبية للعنف المبني على الجنس في نظام الصحة والسياسات الإقليمية والبرامج الحالية • إجراء التدريب المستمر والمراقبة للعاملين في مجال الصحة • إجراء بحوث دورية عن جودة الرعاية • مساندة المبادرات المحلية لمساعدة الضحايا وأطفالهم • تفعيل مشاركة الرجال في جهود التصدي للعنف المبني على الجنس • استهداف برامج در الدخل للنساء والبنات 	<p>١-٨ ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية</p> <p>٢-٨ توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي</p> <p>٣-٨ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تضمين العنف المبني على الجنس في التدريب على مهارات الحياة للمدرسين والبنات والأولاد في الأوضاع التعليمية • تأسيس آليات المنع والتصدي للاستغلال والامتهان الجنسي في الأوضاع التعليمية 	<p>١-٩ ضمان تيسر التعليم الآمن للبنات والبنين</p>
<ul style="list-style-type: none"> • توفير المعلومات والتعليم والتخاطب من خلال القنوات المختلفة • مساندة المجموعات النسائية ومشاركة الرجال لتقوية برامج التواصل • تنفيذ برامج اتصالات التغيير السلوكي 	<p>١-١٠ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة</p> <p>٢-١٠ إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي</p>

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

الفصل الرابع. أوراق عمل الحد الأدنى من المنع والتصدي

١- التنسيق

وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-١ تأسيس آليات تنسيق وتنوير الشركاء

٢-١ المؤازرة وجمع المال

٣-١ ضمان توزيع والامتثال بمعايير القطاع

الخلفية

دولية، المانحون، و/أو آخرون. يجب ضمان اشتراك المجتمع المحلي النشط - نساء ورجال - على كافة مستويات التنسيق.

يجب تحديد وكالة منسقة لوضع برامج للعنف المبني على الجنس. ويوصى إجراء ترتيب تنسيق مشترك بين منطمتين (على سبيل المثال، الأمم المتحدة، منظمات غير حكومية محلية أو دولية)، ويجب أن يتم تأسيسه في مرحلة مبكرة من مرحلة الطوارئ. تكون الوكالة/الوكالات المنسقة مسؤولة عن تشجيع المشاركة في لجنة عمل العنف المبني على الجنس والدعوة إلى عقد اجتماعات دورية والترويج لطرق أخرى للتنسيق وتقاسم المعلومات بين كافة الممثلين. وفي أحسن الأحوال يكون لدى الوكالة/الوكالات المنسقة خبرة في وضع برامج للعنف المبني على الجنس ويمكنها تخصيص موظفين ذوو مستوى عالي للإشراف على تنسيق برامج العنف المبني على الجنس. ويجب تعريف بشكل واضح المصطلحات المرجعية للوكالة/الوكالات المنسقة وقررها كافة أعضاء لجنة العمل. ويجب ملاحظة أنه في الوضع المثالي، يكون جهاز حكومي هو الوكالة المنسقة. لكن في المراحل الأولى من الطوارئ الإنسانية، تقتصر عادة العديد من الحكومات القدرة على تنسيق العمل على نطاق واسع بسرعة وفعالية.

الخطوات الرئيسية

في أي وضع طارئ، تكون هناك مجموعة من المنظمات مسؤولة عن التنسيق الإنساني، عادة مع منظمة أو فرد واحد يقومان بالتنسيق والقيادة العامة. تكون هذه المجموعة المنسقة مسؤولة عن ضمان تنفيذ الأنشطة الموصوفة أدناه.

١- تأسيس مجموعات عمل متداخلة المنظمات متعددة القطاعات لموضوع العنف المبني على الجنس على المستويات المحلية والإقليمية والقومية.

- يجب أن تتكون مجموعات العمل من المسؤولين المركزيين للعنف المبني على الجنس (راجع أدناه) وأي ممثلين رئيسيين متعددي القطاعات آخرين من المجتمع المحلي، الحكومة، الأمم المتحدة، منظمات غير حكومية دولية وقومية، المانحون وآخرون.
- يجب أن تكون مجموعات العمل شاملة جميع الأطراف، لكن يجب أيضاً أن تكون صغيرة بقدر كافي لتتقاسم المعلومات بفاعلية والتخطيط وتنفيذ بسرعة العمل المنسق.

يتطلب الحد الأدنى من المنع والتصدي الفعال للعنف الجنسي عمل منسق متعدد القطاعات بين، بحد أدنى، قطاعي الصحة والخدمات الاجتماعية والقطاعات القانونية وحقوق الإنسان الأمنية والمجتمع المحلي. تشمل مسؤوليات التنسيق العامة لطريقة متعددة القطاعات

- تخطيط استراتيجي
- جمع البيانات وإدارة المعلومات
- حشد الموارد وضمان المحاسبة
- تنظيم تقسيم عملي للعمالة
- التفاوض والحفاظ على العمل الفعال لكلا من المنع والتصدي
- تقديم القيادة

تتضمن أنشطة التنسيق المحددة

- تقاسم المعلومات حول الموارد والضوابط والمواد الأخرى
- تقاسم بيانات مجهولة الاسم عن حوادث العنف الجنسي
- مناقشة وحل مشكلات خاصة بأنشطة المنع والتصدي
- متابعة وتقييم تعاوني
- تطوير مستمر للبرنامج والسياسات.

سيساعد تأسيس آلية تنسيق للعنف الجنسي في بداية الحالة الطارئة على ضمان حصول عمل مسئول أكثر تجاوباً بداية من مراحل الطوارئ الأولى إلى أن يتم تحقيق مرحلة أكثر استقراراً وأكثر. ان الهدف الكلي من العمل المنسق هو توفير خدمات متيسرة، سريعة، سرية، ومناسبة إلى الناجين/الضحايا طبقاً لمجموعة أساسية من المبادئ الإرشادية ولوضع آليات للتصدي لحوادث العنف الجنسي.

في كافة الأوضاع الإنسانية، يتم تأسيس عدد من مجموعات العمل لضمان أن كافة القطاعات العاملة في قطاع محدد تعمل بطريقة منسقة تضمن الامتثال بالمعايير الدولية. بما أن المنع والتصدي للعنف الجنسي يستلزم عدد من الممثلين الذين يمثلون قطاعات مختلفة، يجب تأسيس مجموعات عمل عنف مبني على الجنس متعددة القطاعات وتنظيمية على المستويات القومية والإقليمية والمحلية، مع عقد اجتماعات دورية. ينبغي أن تتضمن مجموعات العمل ممثلين متعددي القطاعات من المجتمع المحلي، الحكومة، الأمم المتحدة، منظمات غير حكومية قومية

٥- تعريف كافة مجموعات القطاع (أي الصحة، خدمات المجتمع المحلي، الحماية، إدارة المخيم، حقوق الإنسان، القانونية/القضائية، الأمن/الشرطة، الخ) مسؤولياتهم الخاصة حول منع والتصدي للعنف المبني على الجنس، وكيفية القيام بالاتصال بلجنة عمل العنف المبني على الجنس والوكالة/الوكالات المنسقة - باستخدام هذه الضوابط كأداة.

- يقوم كل قطاع وكل منظمة بتحديد بعناية وعن عمد مسئول مركزي الذي سيمثل المنظمة و/أو القطاع في اتخاذ العمل لمنع والتصدي للعنف الجنسي (المسؤولين المركزيين للعنف المبني على الجنس).
- يوجد وصف لمسؤوليات المسؤولين المركزيين القطاعيين للعنف المبني على الجنس في أوراق العمل لكل قطاع. وتشارك بنشاط المسؤولين المركزيين القطاعيين للعنف المبني على الجنس التي تمثل القطاعات في مجموعات عمل العنف المبني على الجنس.

٦- تطوير خطة عمل للتسيق ومنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. ويساهم كافة أعضاء لجنة العمل/المنظمات المشاركة في تطوير خطة العمل، ويجب على الجميع التعهد بالاشتراك النشط في تنفيذ، متابعة، تقييم، ومحاسبة كافة الممثلين عن العمل.

- تتضمن الموارد الأساسية المدرجة في نهاية ورقة العمل هذا معلومات مفصلة عن كيفية تطوير خطة عمل.
- يجب تطوير الخطة بناء على معلومات محصلة من تحليل الوضع (راجع ورقة العمل ٢-١، أداء تحليل وضعي سريع منسق)، و**ياشترك النساء النشط في المجتمع المحلي**. يجب أن تتضمن الخطة، بحد أدنى:
 - (١) تأسيس «نقاط دخول» سرية حيث يمكن للناجين/الضحايا والمجتمع المحلي طلب المساعدة بعد حادث عنف جنسي و/أو وضع تقرير عن الحادثة.
 - (٢) آليات تحويل سرية بين الممثلين/القطاعات لتسهيل العمل المتعدد القطاعات كما هو مطلوب من قبل الناجين/الضحايا.

٧- يوافق كافة الممثلون على الالتزام بمجموعة من المبادئ الإرشادية التي تقلل من الضرر اللاحق بالناجي/الضحية وترفع إلى الحد الأقصى من فاعلية تدخلات المنع والتصدي. وتكون المبادئ الضابطة مدمجة في كافة عناصر خطة العمل لمنع والتصدي للعنف المبني على الجنس وينبغي أن تتضمن، بحد أدنى:

- يجب أن يكون الأعضاء قادرين على تمثيل قطاعهم و/أو أنشطة المنظمة في المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس، والمشاركة كعضو نشط في مجموعة العمل.
- في بداية حالات طوارئ عديدة، يكون طاقم المدى القصير و/أو «المهمة» هم الأغلبية في الميدان وقد يحتاجون للعمل كأعضاء مبكرين في مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. في هذه الأوضاع، يجب على مجموعات العمل الانتباه إلى الزيادة إلى الحد الأقصى من التواصل وتقاسم معلومات عندما تنتهي فترة طاقم المدى القصير ويحل محلها الطاقم الجديد.

٢- ينبغي على لجنة عمل العنف المبني على الجنس على المستوى القومي اختيار الوكالة/الوكالات المنسقة، من الأفضل أن تكون منظماتان تعملان في ترتيب وتسيق مشترك. يمكن أن تكون المنظمات الأمم المتحدة أو منظمات غير حكومية قومية أو دولية أو مجلس تمثيلي آخر ممنوح سلطة بحسب الأصول.

- تأسيس مصطلحات مرجعية واضحة للوكالة/الوكالات المنسقة يقرها كافة أعضاء لجنة العمل.
- اعتماد المصطلحات المرجعية من قبل هيئة الأمم المتحدة الرائدة في البلد (على سبيل المثال، المنسق الإنساني، الممثل الخاص للسكرتير العام).

٣- تكون الوكالة/الوكالات المنسقة مسؤولة، بالعمل بالاشتراك مع مجموعات عمل العنف المبني على الجنس، عن ضمان تنفيذ الأنشطة الموصوفة في ورقة العمل.

٤- يجب على مجموعات العمل على المستويات المحلية والإقليمية والقومية تأسيس طرق للاتصال والتسيق بينها وبين بعض. وتحافظ كافة مجموعات العمل على ملاحظات عن الاجتماع مع معلومات مجهولة الاسم (أي، لا تفاصيل عن الناجين/الضحايا) وتوزع نسخ منها على كافة مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. بصفة عامة:

- مناقشة مجموعات عمل العنف المبني على الجنس المحلية تفاصيل التسيق والتنفيذ، والتعرف على المشاكل والاحتياجات، وحل المشكلات، وتحويل القضايا/السياسات على المستوى القومي إلى لجنة عمل العنف المبني على الجنس القومية.
- مناقشة لجنة عمل العنف المبني على الجنس القومية تنفيذ والتسيق من منظور قومي، وتقديم الدعم، وحل المشاكل والعمل على مستوى السياسة لمجموعات عمل العنف المبني على الجنس المحلية.

المراجع الرئيسية

1. *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, May 2003. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/+4wwBmeMUiECnwwwhFqA72ZR0gRfZntFqr72ZR0gRzFqmRbZAFqA72ZR0gRfZNDzmxw ww1FqmRbZ/pendoc.pdf> or http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf

- These guidelines are accompanied by a CD-ROM which includes a wide variety of resources.
- Includes a chapter describing how to establish reporting and referral system.

2. *How-To Guide: Monitoring and Evaluating Sexual Gender Violence Programs*. UNHCR 2000. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/index.html>

- Step by step description of establishing inter-organisational reporting and referral procedures.

3. *Gender-based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations*. RHRC, 2002. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/> (available in English, French, Portuguese)

- Detailed information in text and annex about establishing multisectoral coordination mechanisms including reporting and referral mechanisms.

4. *Gender-based violence in populations affected by conflict: A field guide for displaced settings*. RHRC, 2005. <http://www.rhrc.org/pdf/Fact%20Sheet%20for%20the%20Field.pdf>

5. *Checklist for Action: Prevention & Response to Gender-based Violence in Displaced Settings*. RHRC, 2004. <http://www.rhrc.org/pdf/Checklist.pdf>

6. *Gender-based Violence Tools Manual for Assessment and Program Design, Monitoring, and Evaluation*. RHRC, 2004. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

7. *Training Manual, Facilitator's Guide: Multisectoral and Interagency Prevention and Response to Gender-based Violence in Populations Affected by Armed Conflict*. RHRC, 2004. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

- ضمان الأمان الجسدي للناجي/الضحية وأولئك الذين يساعدونها
- ضمان السرية
- احترام رغبات وحقوق ووقار الناجي/الضحية، والاسترشاد بأفضل مصالح الطفل
- ضمان عدم التفرقة

٨- توفير كافة الممثلين عن التقرب المتعدد القطاعات وأهمية التنسيق من خلال توزيع مواد المورد الأساسي والتدريب حول المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس. ضمان توزيع المواد ذات الصلة على المجتمع المحلي (راجع ورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة). على كافة الممثلين ذوي الصلة الاحتفاظ بنسخ عن هذه الضوابط وأن يكونوا على إطلاع على الأقل بورقة العمل ٨-٢ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي. يتضمن هؤلاء الممثلون ذوي الصلة ممثلين عن القطاعات/المنظمات التي قد تتعامل مع الناجون/ضحايا العنف الجنسي و/أو الاشتراك في التصدي للعنف الجنسي لكن مسئولياتهم وأعمالهم قد لا تكون موصوفة بشكل محدد في هذه الضوابط.

٩- جمع قائمة موارد تتضمن المنظمات والمسؤولين المركزيين والخدمات لمنع والتصدي للعنف الجنسي. توزع على كافة الممثلين، متضمناً المجتمع المحلي، وتحديثها بانتظام.

١٠- تأسيس خطة مراقبة وتقييم. (راجع ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم).

- إدخال نظام لتلقي وتوثيق حوادث العنف الجنسية باستخدام استمارة بلاغ عن الحادث متفق عليها. يمكن العثور في ضوابط العنف المبني على الجنس للمفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين على عينة لاستمارة بلاغ عن حادث يمكن استخدامها بسرعة، مذكورة أدناه.
- ضمان أن خطة المراقبة والتقييم تسمح بتجميع بيانات عن الحادث مجهولة الاسم، والإجراءات التي تمت، والنتائج عبر القطاعات.
- يقدم كافة الممثلين بيانات مجهولة الاسم إلى الوكالة/الوكالات المنسقة المسؤولة عن ترتيب البيانات والإبلاغ عن المعلومات بشكل روتيني إلى كافة الممثلين.

الخلفية

اجتماعات صنع القرار، اجتماعات المانح، واجتماعات التنسيق والتخطيط الأخرى في الوضع.

٣- تحديد وتوضيح لطبيعة ومدى العنف الجنسي والخدمات المتوفرة في الوضع بإجراء تحليل وضعي. (راجع ورقة العمل ٢-١، أداء تحليل وضعي سريع منسق).

٤- تطوير خطة عمل مؤازرة تحتوي على إجراء أنشطة محددة، والإطار الزمني لكل نشاط، وأي من المنظمات أو الشركاء سيكون مسئولاً عن تنفيذ النشاط.

• الاتفاق على مجموعة من القضايا الرئيسية للمناصرة، باستخدام التحليل الوضعي ومعلومات أخرى عن العنف الجنسي في الأوضاع الطارئة كالضوابط (راجع الفصل الأول). صياغة القضايا الرئيسية بوضوح وبإيجاز. تحديد تغيير/تغييرات واضحة وعملية تسعى ورائها. بعض أمثلة المؤازرة:

- تمويل برامج العنف الجنسي
- الانتباه المتزايد لقضية العنف الجنسي (وبمن)
- تطبيق أشد صرامة للوائح السلوكية المرتبطة بالاستغلال وسوء الاستغلال الجنسيين
- إيقاف العنف
- زيادة حماية المدنيين
- الالتزام بالقانون الإنساني الدولي
- تحديد الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع
 - أفراد و/أو مجموعات في المجتمع المحلي الذين يمكنهم الاستفادة مباشرة من التدخل بالمؤازرة.
 - المنظمات التي تؤمن بنفس القضايا ووجهة النظر والملتزمة بشكل كافي في المشاركة في تحالف للكفاح من أجل القضية. تحديد هؤلاء الشركاء والمساهمات المحددة التي يمكن لكل منهم تقديمها في جهود المؤازرة.
 - أفراد أو مجموعات صنع القرار التي تمتلك السلطة أو الصلاحية لاتخاذ إجراء لإحداث التغيير، مثل مجموعات القطاع، مجموعات العمل، مجموعات الإدارة، اجتماعات صنع

تستلزم المؤازرة التحدث بصراحة ولفت الانتباه لقضية مهمة وتوجيه صناع القرار نحو الوصول إلى حل. هذا وترفع المؤازرة الإنسانية من المعاناة البشرية بإعطاء صوت للناجين/الضحايا، ورفع الوعي حول المشكلة، والترويج للالتزام بالمبادئ الإنسانية والقانون الإنساني الدولي، وإلهام العمل الإنساني.

ان مجتمع العمل الإنساني مسؤول عن المؤازرة نيابة عن المجتمعات المحلية المدنية للحماية من العنف الجنسي. فمجموعات عمل العنف المبني على الجنس تتمتع بوضع جيد لفهم طبيعة ومدى العنف الجنسي، والقضايا والظروف التي تساهم في المشكلة، والخدمات التي يمكن تقديمها في الوضع و/أو التي يتم تقديمها في الوضع. تتحمل مجموعات عمل العنف المبني على الجنس مسئولية إبقاء الممثلين الإنسانيين والمانحين على اطلاع والمشاركة بنشاط في جهود المؤازرة.

الخطوات الرئيسية

تكون الوكالة/الوكالات المنسقة للعنف المبني على الجنس، مع أعضاء مجموعات عمل العنف المبني على الجنس، مسئولة عن تنفيذ الأعمال التالية. في بعض الأوضاع، هو قد يكون من المناسب والضروري تأسيس لجنة فرعية للمناصرة وجمع المال.

١- المشاركة في عملية الإلتماس المجمعمة التابعة للأمم المتحدة وإدخال تصدي ورد متعدد القطاعات شامل على العنف المبني على الجنس في وثيقة عملية الإلتماس المجمعمة.

٢- المؤازرة لتضمين العنف الجنسي كبند مستمر على جدول الأعمال بحيث يتم مناقشته في كافة اجتماعات مجموعات القطاع، مجموعات العمل، مجموعات الإدارة،

القرار، اجتماعات المانح، واجتماعات التنسيق والتخطيط الأخرى في الوضع.

• اختيار رسائل للاستخدام في مخاطبة الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع. صياغة الرسائل بشكل يتناسب مع أنواع/مجموعات مختلفة من الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع.

• تحديد طرق للاستخدام في توصيل رسائل المؤازرة بشكل يتناسب مع أنواع/مجموعات مختلفة من الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع. بعض الأمثلة:

- إبلاغ الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع (الحلفاء والأعداء) عن القضية بتوزيع تقرير التحليل الوضعي للعنف الجنسي، وإجراء إجازات وغيرها من اجتماعات المعلومات. (راجع ورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة.)
- بناء شراكات/ائتلافات، حشد الشركاء لمساندة القضية والقيام بالعمل.
- محاوره والتفاوض مع الأعداء حول القضية.
- تقديم التماسات والضغط على الزعماء والسياسيين صانعي القرارات.
- الإبلاغ والتعاون مع الإعلام.
- تطوير صفحة إنترنت مركزية للمعلومات المناسبة، آخر المعلومات، الرسائل، الخ.

٥- توزيع تقارير دورية ومنتظمة على كافة الأشخاص/المنظمات المرتبطة بالموضوع لإبقائهم مطلعين على طبيعة ومدى العنف الجنسي وكيفية مواجهته من خلال العمل الإنساني. (راجع ورقة العمل ٢-٢، أنشطة التقييم والمراقبة.)

المراجع الرئيسية

1. *Technical Guidelines for the Consolidated Appeals Process.* www.reliefweb.int/lcap_or
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/CAtchguide.doc>

الخلفية

الحماية وخدمات المجتمع المحلي. (راجع ورقة العمل ١-٨، ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية.)

في ملاحظة الارشاد لمعيار ٢ سيطرة القطاع على المرض غير المعدي:

يتطلب التصدي للعنف المبني على الجنس

وإدارته وجود تعاون وتنسيق بين أعضاء

المجتمع المحلي وبين الوكالات. ينبغي أن تتضمن الخدمات الصحية الإدارة الطبية للناجين من الاغتصاب، والاستشارة السرية، والتحويل لخدمات عناية مناسبة أخرى. يجب تصميم مخطط المستوطنات، وتوزيع الأشياء الأساسية، وتيسر الخدمات الصحية والبرامج الأخرى بشكل يخفض من إمكانية حصول العنف المبني على الجنس. ويجب منع وإدارة وبنشاط الاستغلال الجنسي للسكان المتأثرين بالكوارث، وبخاصة الأطفال والشباب، من قبل موظفي وكالة الإغاثة والعساكر وغيرهم في مواقع السلطة. يجب تطوير نظم سلوكية علاوة على وضع إجراءات تأديبية لأي انتهاكات. (راجع كفاءات موظف الإغاثة ومعيار المسؤوليات.)

الخطوات الرئيسية

١- يجب على مجموعات عمل العنف المبني على الجنس توزيع المعلومات حول القطاع فصل ١ والسيطرة على الأمراض غير المعدية معيار ٢. (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتبوير الشركاء، وورقة العمل ١-١٠، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة.)

- بالتشاور مع السكان المتأثرين، تطوير وتبني مجموعة موجزة من المواد في اللغات ذات الصلة ومستويات التعليم لتوصيل المعلومات الموجزة أعلاه.
- تيسير هذه المواد الإعلامية إلى كافة الأطراف المعنية في الوضع وإلى المجتمع المحلي الإنساني الأوسع من خلال وسائل مختلفة، مثل النشر والأقراص المدمجة والإنترنت، الخ.
- عقد جلسات تبوير لكافة الأطراف المعنية في الوضع (ممثلون إنسانيون، قوات حفظ السلام، المسؤولون

يقدم «الميثاق الإنساني والحد الأدنى من المعايير للتصدي للكوارث لمشروع القطاع» ضوابط للوكالات الإنسانية لتحسين فاعلية وجودة معونات الإغاثة. ويصف حجر أساسه، الميثاق الإنساني، المبادئ الرئيسية التي تحكم العمل الإنساني وتؤكد مجدداً حق السكان المتأثرين بالكوارث في الحصول على حماية ومساعدة بشكل يدعم حياتهم بكرامة.

لقد تعهد المئات من الممثلين الإنسانيين، الوكالات الدولية، المنظمات اللا حكومية، والمؤسسات المانحة بتنفيذ الحماية والمساعدة الإنسانية طبقاً لمعايير القطاع. يلخص مشروع القطاع المعايير للقطاعات التالية: مصادر المياه والصحة وترويج النظافة، الأمن غذائي والأغذية والمعونة الغذائية، المأوى والمستوطنات والبنود غير الغذائية، والخدمات الصحية.

يصف الفصل الأول من القطاع معايير البرامج

المهمة لتقديم المساعدة الإنسانية بشكل

يدعم الحياة بكرامة. يشمل ذلك المشاركة، التقييم،

الرد، الاستهداف، المتابعة، التقييم، وكفاءات وإدارة الطاقم. بالإضافة لذلك، تم أخذ سبعة قضايا منتشرة عبر القطاعات - الأطفال، المسنين، المعاقين، الجنس، الحماية، فيروس مرض فقدان المناعة/الإيدز، والبيئة - لها صلة بكافة القطاعات في الاعتبار.

من ضمن معايير النطاق الخاصة بالخدمات الصحية معيار ٢ «السيطرة على المرض غير المعدي»: الصحة التناسلية - تيسر للناس «رزمة الخدمة الأولية الدنيا» لتغطية حاجات صحتهم التناسلية. تتكون «رزمة الخدمة الأولية الدنيا»، التي تأسست في عام ١٩٩٥ من قبل لجنة العمل المشتركة بين الوكالات حول الصحة التناسلية في أوضاع اللاجئين، من خمسة عناصر. العنصر الثاني من رزمة الخدمة الأولية الدنيا هو «خطوات تتخذها وكالات الصحة للتصدي لنتائج العنف المبني على الجنس وإدارته، بالتنسيق مع القطاعات الأخرى ذات الصلة، خاصة

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

الحكوميون، أعضاء المجتمع المحلي، الخ) حول هذه المعلومات.
• لصق معلومات مناسبة في الأماكن العامة.

٢- يجب على مجموعات عمل العنف المبني على الجنس الالتزام بمعايير القطاع بخصوص العنف الجنسي، متضمنًا الاعتداء والاستغلال الجنسي في الوضع. يجب دمج هذه المراقبة في مراقبة العنف الجنسي وأنشطة التقييم. (راجع ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم، وورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتنوير الشركاء.)

• المحافظة على قائمة بكافة المنظمات العاملة في الوضع تبين من منها نفذ سياسات الموارد البشرية التي تعالج الاعتداء والاستغلال الجنسي.
• الاحتفاظ بقائمة بالمنظمات التي تزود الخدمات الصحية تبين من منها له مراسم وطاقم مدرب قائم للرد على العنف الجنسي.
• الاحتفاظ بقائمة بالمنظمات التي تزود خدمات اجتماعية نفسية للناجين من العنف الجنسي.

المراجع الرئيسية

1. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. The Sphere Project, Geneva 2004.
www.sphereproject.org
2. *Inter-agency Field Manual. Reproductive health in refugee situations*. UNHCR/WHO/UNFPA. Geneva, 1999. Chapter 2.
http://www.rhrc.org/resources/general%5Ffieldtools/iafm_menu.htm
3. MISP Fact Sheet. RHRC Consortium, 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf and [checklist](#)

٢- التقييم والمراقبة

وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-٢ أداء تحليل وضعي سريع منسق

٢-٢ أنشطة المراقبة والتقييم

الخلفية

العنف الجنسي، بصرف النظر عن القطاع أو الاهتمامات التنظيمية، ويجب أن يتم تقاسمها مع مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. وسيؤدي هذا إلى تجنب التقييمات المتكررة والمقابلات المكررة مع المجتمع المحلي.

ويوصى إجراء تقييمات دورية في المستقبل، باستخدام نفس الأدوات والطرق، لتحديد التغييرات الحاصلة في البيئة وتعديل العمل وفقاً لذلك.

الخطوات الرئيسية

- ١- يجب على لجنة عمل العنف المبني على الجنس ضمان إداء تحليل للوضع فيما يخص العنف الجنسي.
 - الترويج لضم القضايا المتعلقة بالعنف الجنسي في كافة التقييمات التي تجريها كافة المنظمات في الوضع.
 - استنتاج المعلومات ذات الصلة من تقييمات الحاجات التي تمت بالفعل، بصرف النظر عن فيما إن كانت تتضمن العنف الجنسي.

- ٢- باستخدام أدوات راسخة ومجربة بالميدان كدليل (راجع المراجع أدناه)، جمع المعلومات المتعلقة بطبيعة ومدى العنف الجنسي، وسياسات ومواقف وممارسات الممثلين متعددي القطاعات، والخدمات والفجوات الحالية للمنع/التصدي. ينبغي أن تتضمن المعلومات:
 - المعلومات الديموغرافية، متضمناً العمر بحسب الجنس وبيانات الجنس
 - وصف حركات السكان (لفهم خطر العنف الجنسي)
 - وصف الوضع/الأوضاع، المنظمات الموجودة وأنواع الخدمات والأنشطة الجارية
 - مراجعة عامة للعنف الجنسي (سكان عرضة لخطر أكبر، أي بيانات متوفرة حول حوادث العنف الجنسية)
 - الأمن القومي والمسؤولون القانونيون (قوانين، التعريفات القانونية، إجراءات الشرطة، الإجراءات القضائية، الإجراءات المدنية)
 - نظم المجتمع المحلي للعدالة التقليدية أو القانون العرفي

التحدي الرئيسي الذي يواجه معالجة العنف الجنسي هو غياب البيانات الخاصة بطبيعة ومدى المشكلة. فعادة ما يكون الإبلاغ عن العنف الجنسي متدنياً حتى في الأوضاع المتوفرة فيها الموارد بشكل جيد والتي تتمتع بالاستقرار. خلال الطوارئ، من المحتمل أن لا يكون هناك أي بيانات محل ثقة عن العنف الجنسي. ففي بعض الأحيان يتم استغلال تأثير النزاع المسلح وحجم انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها استعمال الاغتصاب أثناء الحرب، لأغراض سياسية من قبل الأطراف المختلفة في النزاع. وفي بعض الحالات، قد يكون هناك بيانات محل ثقة من منظمات حقوق الإنسان. لكن في معظم الأوضاع، سيكون التخطيط لمنع والتصدي للعنف الجنسي مبني على أساس أدلة غير مؤكدة تم الحصول عليها من مجموعة من المصادر.

التحليل الوضعي هو فرصة لجمع معلومات عن نوع ومدى العنف الجنسي الذي عانى منه المجتمع المحلي. كما سيساعد أيضاً على التعرف على سياسات ومواقف وممارسات ممثلين رئيسيين في قطاعات الصحة والاجتماعية النفسية والأمن وحقوق الإنسان والعدل وفي داخل المجتمع المحلي. كما يمكن اعتبار التحليل الوضعي أيضاً كتدخل، حيث انه يبدأ عملية مناقشة العنف الجنسي بشكل عام ويثير الوعي ويبدأ الحوار بين الممثلين الرئيسيين وبين المجتمع المحلي.

خلال المرحلة المبكرة من حالة طارئة جديدة، حتى عندما يكون السكان في تنقل والوضع غير آمن، يمكن جمع معلومات أساسية عن طبيعة ومدى العنف الجنسي. بالإضافة لذلك، يجب أن يكون هناك قائمة للخدمات كما يجب التعرف على الفجوات في الخدمات لمنع والتصدي للعنف الجنسي.

خلال حالات الطوارئ، يتم إجراء العديد من التقييمات من قبل المنظمات الإنسانية والمانحين والمسؤولون الحكوميون. ينبغي أن تتضمن هذه التقييمات معلومات عن

المراجع الرئيسية

1. *Gender-Based Violence Tools Manual for Assessment & Program Design, Monitoring & Evaluation*. RHRC Consortium, 2004. Situation Analysis Guidelines, pages 19-50.

<http://www.rhrc.org/resources/gbv/index.html>

2. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*, 2004. Initial Assessment, pages 29-33. The Sphere project.

<http://www.sphereproject.org/handbook/index.htm>

3. *Sexual and Gender-Based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons. Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, May 2003.

http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf

4. *According to Need? Needs Assessment and Decision-Making in the Humanitarian Sector*. Humanitarian Policy Group (HPG), 2003.

<http://www.odi.org.uk/hpg/papers/hpgreport15.pdf>

5. *Reproductive Health During Conflict and Displacement. A guide for programme managers*.

WHO, 2000. <http://www.who.int/reproductive-health/publications>

[publications](http://www.who.int/reproductive-health/publications)

6. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict*. An ICRC Guidance Document. ICRC, 2004.

<http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList74/888F718CF7575CB4C1256E4B004D0576>

• عمل المنع والتصدي الحالي المتعدد القطاعات (التنسيق، آليات التحويل، الاجتماعي النفسي، الصحة، الأمن/الشرطة، الحماية/العدل قانوني)

٣- جمع المعلومات وفقاً لقواعد ضابطة للسلامة،

السرية، الاحترام، وعدم التفرقة (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتحويل الشركاء)، وأخذ في الاعتبار الطبيعة الحساسة لهذه القضية في المجتمعات المحلية وفي مقدمي الخدمة (فصل ١).

• يجب ان تشمل طرق جمع المعلومات المجتمع المحلي وقد تتضمن مقابلات وزيارات للموقع وملاحظة البيئة.

• تتضمن مصادر المعلومات الثانوية التي قد تكون مفيدة تقييم الحاجات الحالية والبلاغات والبيانات المتاحة المتعلقة بالعنف الجنسي.

• استخدام وسائل تكسب ولا تستبعد المجتمع المحلي والثقة الفردية، مع اخذ بالاعتبار الحساسية الثقافية وحرص شديد عند مناقشة الموضوعات الحساسة.

• ضمان مجهولية الاسم وأمان كافة مصادر المعلومات.

• استخدام محاورون و مترجمون من نفس الجنس.

• يجب إجراء جمع المعلومات من قبل فرق متعددة القطاعات إن أمكن.

٤- توثيق نتائج التحليل الوضعية في تقرير وتوزيعه على كافة الممثلين، متضمناً المجتمع المحلي والمانحين.

٥- استخدام تقرير التحليل الوضعي كمورد ودليل لتطوير

هيكل وخطة عمل لمنع والتصدي للعنف الجنسي. (راجع

ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتحويل الشركاء،

ورقة العمل ١-٢، المؤازرة وجمع المال.)

الخلفية

ان الهدف المنشود من التدخلات في العنف الجنسي هو تقليل تكرار العنف الجنسي. إن ذلك هدف طويل الأمد (أي قد يتحقق بعد مرور عدة سنوات على البرنامج) يمكن قياسه إذا تم تأسيس أنشطة مراقبة وتقييم في المراحل المبكرة من البرنامج. فستضع بيانات المراقبة المجمعة من البداية معلومات الأساس التي يمكن استخدامها لاحقاً للمقارنة بهدف تقييم فاعلية البرنامج، وتأثيره في النهاية.

الخطوات الرئيسية

١- مراقبة تنفيذ الخطوات الرئيسية للحد الأدنى من المنع والتصدي للعنف الجنسي في ١٠ مناطق قطاعية/عملية وكما هو مفصل في ورقة العمل في ضوابط العنف المبني على الجنس هذه. يجب أن تتفق مجموعات عمل العنف المبني على الجنس على تكرار وطرق مراقبة وتوثيق التقدم الجاري في التنفيذ.

- في المراحل المبكرة جداً من الحالة الطارئة في بداية الحد الأدنى من المنع والتصدي، يجب مراقبة التقدم بشكل أسبوعي أو بتكرار أكبر لضمان حصول بداية سريعة والتخلص من أي عقبات أو تأخيرات.
- عندما يكون تنفيذ الأعمال الأدنى جارياً وفي مراحل متقدمة نوعاً ما، يمكن مراقبة التقدم بشكل شهري، ومرة ثانية التخلص من العقبات أو التأخيرات والاستمرار إلى ان يتم تنفيذ كافة الأعمال الرئيسية.
- راجع ملحق ٢ لاطلاع على نموذج لتقرير بسيط يمكن استخدامه.

٢- تأسيس مؤشرات لمراقبة كل من الـ ١٠ الوظائف/القطاعات.

- يجب إدخال مؤشرات ونظم للمراقبة المنتظمة في الوضع مع الخطوات الرئيسية. بعبارة أخرى، يجب إدماج المراقبة مع الأنشطة الرئيسية الموصوفة في ضوابط العنف المبني على الجنس هذه.
- يجب أن يكون هناك على الأقل مؤشر واحد لكل وظيفة/قطاع.
- يمكن اشتقاق المؤشرات من العينات التالية و/أو من العينات في المراجع الرئيسية (الروابط أدناه).

المراقبة والتقييم هما نشاطان مختلفان لكن مترابطان لمراجعة وتحليل فاعلية منع والتصدي للعنف المبني على الجنس. المراقبة هي مراجعة منتظمة لأعمال المنع والتصدي لتحديد فيما إن كانت تسيير طبقاً للخطة. أما التقييم فهو تحليل صلة وفاعلية ودقة استراتيجيات المنع والتصدي المتعددة القطاعات. ويمكن ان تساعد عملية المراقبة والتقييم في الإجابة على الأسئلة التالية: هل نقوم بعمل ما قلنا أننا ننوي عمله؟ هل حققنا ما قلنا بأننا سنحققه؟ هل تصميم التدخلات سليم؟ كيف يمكننا تحسينه؟ ما هي النتائج غير المقصودة؟ هل التغييرات التي يتم ملاحظتها/المرغوب بها هي تغييرات نابعة من برنامجنا؟

يجب أن تكون المراقبة والتقييم مدمجان في خطة العمل المطورة من قبل مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تسويق وتوير الشركاء.) أثناء المرحلة المبكرة من الحالة الطارئة، يجب أن تتضمن أعمال مراقبة وتقييم العنف الجنسي، على الأقل، مراقبة تنفيذ الحد الأدنى من المنع والتصدي وكما هي مفصلة في ضوابط العنف المبني على الجنس هذه. يستلزم ذلك تأسيس مؤشرات ونظم لإجراء مراقبة ومراجعة وتحليل منتظم لتلك المؤشرات.

يجب على لجنة عمل العنف المبني على الجنس المشاركة بنشاط في أنشطة المراقبة والتقييم، لضمان إتمامها وان المعلومات من مراقبة الأنشطة يتم جمعها وتحليلها وتستخدم لتقوية عمل المنع والتصدي. تكون الوكالة/الوكالات المنسقة للعنف المبني على الجنس مسؤولة عن التأكد من أن هناك تجميع منتظم لبيانات حوادث العنف الجنسي وبلغاتها وأن هذا التقرير تتم مناقشته وتحليله في لجنة عمل العنف المبني على الجنس وتوزيعه على الممثلين الأساسيين، متضمناً المجتمع المحلي والسلطات المحليات. وبالتماشي مع الحاجة إلى السرية، يجب إزالة أي وكافة المعلومات الدالة على هوية الناجي/الضحية والعائلة أو الجاني من أي تقرير علني.

عينات من المؤشرات	
الوظيفة/القطاع	عينة من مؤشر
التسيق	إجراءات وممارسات واستمارات إبلاغ متعددة القطاعات وما بين المؤسسات مكتوبة ومتفقة عليها من قبل كافة الممثلين
	نسبة الممثلين الأساسيين الذين يشاركون في اجتماعات لجنة عمل العنف المبني على الجنس المعتادة
التقييم والمراقبة	تجميع تقارير عن حوادث العنف الجنسي شهرياً (بيانات مجهولة الاسم)، يتم تحليلها وتوزيعها على كافة الأطراف المعنية
الحماية	آليات حماية تأسس بناء على فيما إن كانت الحوادث تحصل، ومراقبتها من ناحية الفاعلية
	نسبة حوادث العنف الجنسي المبلغه حيث يختار الناجي/الضحية (أو أحد الوالدين في حالة طفل) الاتجاه إلى القضاء
الموارد البشرية	نسبة حوادث العنف الجنسي التي تنتهي برفع قضية و/أو صرف موظفين إنسانيين من العمل
	نسبة الممثلين الذين يصدرن نظم سلوكية
المياه والصرف الصحي	بناء عدد كافي من المراحيض لكل جنس مع وجود قفل لها (معياري قطاعي)
تأمين الأطعمة والأغذية	نسبة الطعام الموزع على النساء
	نسبة الإناث المشتركات في لجان توزيع الطعام
المأوى والتخطيط للموقع والبنود غير الغذائية	تطوير خطة مبنية على المجتمع المحلي لتوفير مأوى آمن للضحايا/الناجين وتستعمل بفاعلية
	توزيع كميات كافية من الإمدادات الصحية على النساء والبنات
خدمات الصحة والمجتمع المحلي	تلقي ناجون/ضحايا العنف الجنسي الرعاية الطبية المناسبة وفي وقتها على أساس متفق عليه من البروتوكول الطبي
	نسبة موظفي الصحة المدربين على الإدارة والدعم الطبي للعنف الجنسي
	نسبة العمالة المبنية على المجتمع المحلي المدربة على الدعم الاجتماعي النفسي للعنف الجنسي
التعليم	نسبة المدرسين الموقعين على النظم سلوكية
المعلومات، التعليم، التخاطب	عدد نسخ قائمة الموارد في اللغة/اللغات المحلية الموزعة في المجتمع المحلي
	نسبة مواد المعلومات، التعليم، التخاطب التي تستخدم رسائل شفوية أو بصرية (أي يمكن للأشخاص الأميين فهمها)

- ٣- جمع البيانات عن حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوير الشركاء) في تقرير، مع التأكد من عدم احتوائه على أي معلومات قد تبين هوية الناجين/الضحايا أو الجناة.
- جمع التقرير بانتظام وعلى نفس النهج.
 - مراجعة وتحليل بيانات الحوادث في اجتماعات لجنة عمل العنف المبني على الجنس واستخدام المعلومات لتقوية أعمال المنع والتصدي. قارن المعلومات بمرور الوقت، للتعرف على الاتجاهات، المشاكل، القضايا، النجاحات، الخ
 - توزيع التقرير على الأطراف المعنية الأساسية، متضمناً المجتمع المحلي والسلطات المحليات.
 - بدء اجتماعات للمجتمع المحلي لمناقشة المعلومات والاستراتيجيات لتحسين المنع والتصدي، وضمان الحصول على ملاحظات من النساء والبنات.

المراجع الرئيسية

1. *Gender-based Violence Tools Manual For Assessment & Program Design, Monitoring & Evaluation in Conflict-affected Settings*. RHRC Consortium, 2003. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/> Sample indicators on pages 177-178.
2. *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf Sample monitoring tools in Chapter 7.
3. *Inter-agency field manual. Reproductive health in refugee situations*. UNHCR/WHO/UNFPA, 1999. <http://www.unfpa.org/emergencies/manual/> Sample indicators in Chapters 2, 4, and 9.

٣- الحماية

وظيفة عبر قطاعية وأنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-٣ تقييم الأمن وتعريف إستراتيجية الحماية

٢-٣ توفير الأمن وفقاً للحاجات

٣-٣ الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها

الخلفية

يتم تعريف الحماية على أنها المبدأ الذي يدور حوله جميع الأنشطة الهادفة لتحقيق الاحترام الكامل لحقوق الفرد بما يتناسب مع نهج وروح حقوق الإنسان، واللاجئين، وقانون الإنسانية. ويمكن أن تتضمن الحماية إما نقل الأفراد أو المجموعات من أماكن الخطر أو من تهديد أو موقف عنيف، والذي من الممكن أن يؤثر على حقوقهم الإنسانية الأساسية وحياتهم، أو عن طريق التعامل مع المصدر المسبب للعنف أما لتقليله أو إيقافه. ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال تعزيز والمساهمة في خلق بيئة سياسية واجتماعية وثقافية وتشريعية وقضائية - تؤدي إلى ممارسة حرة واحترام للحريات الأساسية وحقوق الإنسان.

إن حماية النساء والفتيات تركز بشكل كبير على منع والتصدي للعنف المبني على الجنس من خلال الترويج للمساواة بين الجنسين، وإدراك إمكانات النساء، وحقهن في المشاركة في اتخاذ وصنع القرارات، ومساهمتهن في إدارة وتحويل الصراع. وبالنهاية، فإن القرار حول أحسن خيارات الحماية لابد وأن يتماشى مع الشخص أو المجموعة المهتدة بعد الاعتراف المتأني للوضع والقائم على الممارسة والاستشارة. تعتبر هذه الطريقة العنصر المركزي لأي إستراتيجية للحماية.

لابد وأن تدرك إستراتيجية الحماية من أن المسؤولية الرئيسية من أجل حماية المدنيين تقع على عاتق الحكومة. ولكن، في بعض الحالات، من المعروف أن الحكومات تقوم بارتكاب اعمال العنف الجنسي ضد المدنيين. وإن جعل وتحميل الحكومات، وغيرها من اللاعبين، مسؤولية حقوق الإنسان المتنوعة، واللاجئين، والأدوات الإنسانية: يجب أن تكون العامل الرئيسي لتطبيق إستراتيجية الحماية. وهناك حاجة لوضع خطة تشجيع معدة بعناية، للمساندة في تنفيذ إستراتيجيات الحماية (راجع اوراق العمل ١-٢، المؤازرة وجمع المال، و ١٠-٢) إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي). ولكن من المهم ملاحظة أنه على الرغم من تخصيص هذه المسؤولية الرئيسية للحماية، فذلك لا يلغي الدور الهام للمجتمعات الإنسانية.

الخطوات الرئيسية

الخطوات التالية هي عبارة عن مجموعة مختارة من إجراءات الحماية المطبقة بواسطة قطاع الحماية والمنظمات الإنسانية الأخرى. وتحدد مجموعة عمل العنف المبني على الجنس المسؤولين المركزيين الذين يمكن تضمينهم بشكل فعال في إتباع الخطوات التالية والابلاغ عن التقدم المحقق.

١- التعرف على موضوعات الوقاية والأمن المرتبطة بالعنف الجنسي، والمشاركة في التحليل الموضوعي المنسق المشروح في ورقة عمل رقم ٢-١، أداء تحليل وضعي سريع ومنسق.

- تعريف المناطق الأكثر خطورة في المنطقة، على سبيل المثال في المناطق التي يمكن وقوع حوادث العنف الجنسي فيها، أو المناطق التي يمكن أن تكون النساء والفتيات فيها عرضة للمخاطر الأمنية الخ.
- تعريف العوامل في الوضع الذي من الممكن أن يضع النساء والأطفال في خطر كبير، على سبيل المثال انعدام القانون والنظام، والصعوبات الاقتصادية، وانفصال العائلات والمجموعات الاجتماعية.
- تحديد الأفراد الأكثر عرضة لسوء المعاملة، مثل الأطفال المتروكين لوحدهم، والأسر التي تعيلها أو ترأسها امرأة، والنساء المعاقات، والأقليات العرقية.
- تقييم عناصر الرد الأمني المتاحة والمتابعة القضائية، على سبيل المثال عند تبليغ أحد الضحايا أو الناجين عن حادثة لرجال الشرطة، ويطالب بالقضاء العادل. مثال: تواجد قوات الأمن والشرطة، بما فيها النساء العاملات في الأمن، وسهولة التعامل مع الاستجابات الأمنية.
- تحديد السياسات والقوانين المحلية المرتبطة.
- تحديد النظم التقليدية في المجتمع المحلي لحل المشاكل وتحقيق العدالة.
- تحديد إمكانية توافر خدمات المساعدة القضائية للضحايا أو الناجين.
- تحديد الأصول والمصادر في المجتمع المحلي. مثال: البحث عن الخبرة السابقة، والخبراء الأخصائيين،

- المشاركة في الخطوات المشروحة في ورقة العمل ١-١، تأسيس آلية التعاون والتنسيق مع الشركاء، والتي يتضمن نظام التبليغ والتحويل والمبادئ الإرشادية للعناصر العاملة.
- ورقة عمل رقم ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم التي تشرح تنسيق وتحليل المعلومات حول حوادث العنف الجنسي.

- والشجاعة والقيادة المؤثرة، والتي من الممكن جميعها أن تساهم في توفير الحماية ومنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.
- تحديد نوايا القوى السياسية والعسكرية للانصياع للمعايير القضائية الدولية (راجع ورقة العمل ٣-٣، الدعوة إلى الامتثال بالمعايير الدولية وتنفيذها، وورقة العمل رقم ١٠-٢، إبلاغ حاملي الأسلحة بالقانون الإنساني الدولي) وتقييم قدرتهم على التأثير.

المراجع الرئيسية

1. *Glossary of Humanitarian Terms in Relation to the Protection of Civilians in Armed Conflict*. UNOCHA, 2003. <http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=572>
2. *Aide Mémoire for the Consideration of Issues Pertaining to the Protection of Civilians*. UNOCHA, 2004. <http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=1327>
3. *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
4. *Protection Into Practice*. Oxfam, 2005. <http://www.womenwarpeace.org/issues/displacement/protectionintopractice.pdf>
5. *Camp Management Toolkit*. Norwegian Refugee Project, 2004. http://www.nrc.no/camp/cmt_complete.pdf
6. *Operational Protection Reference Guide*. UNHCR, 2005.
7. *Inclusive Security, Sustainable Peace: A Toolkit for Advocacy and Action*. International Alert and Women Waging Peace, 2004. <http://www.womenwaging-peace.net/toolkit.asp>

- ٢- بناء التحالف، وتأسيس شبكة من الاتصالات في الدولة بين الأفراد والمنظمات والمعاهد والمجموعات التي من الممكن أن تساهم في الحماية من العنف الجنسي.

- التوسع في الاتصالات مع أشخاص خارج مجموعة عمل العنف المبني على الجنس.
- تضمين رجال الشرطة والقوات المسلحة والزعماء التقليديين والقيادات النسائية والمجموعات النسائية والدبلوماسيين والمتبرعين وحماة السلام.

- ٣- التعاون والتنسيق مع السلطات ومجموعة عمل العنف المبني على الجنس، لتأسيس استراتيجيات لإزالة أو تقليل العوائق للقبض على ومحكمة الجانبيين. حيث يجب اعتبار التالي:

- تدني المعلومات المتوفرة لدى رجال الشرطة والأمن حول القوانين المرتبطة والإدعاء.
- تدني إبلاغ رجال الشرطة من قبل الناجين أو الضحايا (انظر الفصل الأول)، بما فيها تدني حماية شهود العيان.
- التأخر في المحاكمة والقصاص، بسبب عدم وجود قضاة، وطول المسافة للوصول للمحاكم، ونقص وسائل النقل، وأماكن الإقامة الليلية للشهود.
- تواجد قوات حفظ السلام يمكن أن يمثل فرصة لبناء القدرات والتدريب مع السلطات المحلية.

- ٤- تأسيس أنظمة للتعامل مع البيانات والمعلومات غير معروفة المصدر حول الحوادث حتى يمكن تحديد إطارها واتجاهات موضوعات الحماية ومناقشتها.

الخلفية

العاملين والمسئوليات، والخطوات الخاصة بالأمن والحماية مشروحة بشكل مفصل أدناه.

من الواجب معرفة أن عدد قليل فقط من الناجين/ الضحايا لديهم الرغبة للإدلاء بأقوالهم ومساعدة رجال الشرطة والأمن والأشخاص العاملين على الحماية. بينما لن يكون بمقدور العاملين الآخرين مع الضحايا أو الناجين (مثل العاملين على الصحة النفسية والرعاية) مشاركة تفاصيل الحادثة نظراً للسرية واحترام خيارات الضحايا أو الناجين (انظر الجزء التالي للاستثناءات). ويتسبب هذا عادة في زيادة التوتر بين أعضاء عمل مجموعة العنف المبني على الجنس. وبالرغم من ذلك، توجد طرق ووسائل للتعامل مع معلومات الحادثة المجهولة، والتي تصرح بمعلومات غير محددة المصدر، وتقديم المعلومات الكافية حول الحوادث للسماح بأمن وحماية العاملين لتحليل المعلومات وتعزيز معايير الأمن.

هناك قوانين محلية في بعض البلدان التي تتطلب من ممارسي مهنة الطب الإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي لقوات الأمن والسلطات. وهذا يعني في بعض البلدان أنه يتعين على الأطباء والممرضات إبلاغ الشرطة عن حالات الاغتصاب المشتبه فيها في المنشآت الصحية. وتمثل هذه المواقف مجموعة من التحديات الأخلاقية والقانونية والعملية والتي لا بد من فهمها بوضوح ومناقشتها بواسطة فريق عمل العنف المبني على الجنس. (راجع ورقة العمل ١-١)

الخطوات الرئيسية

تطبق الخطوات التالية في قطاع الأمن، وهذه هي المنظمات المنفذة لبرامج للأمن (وفي بعض الحالات برامج الحماية). ويحدد قطاع الأمن شخص مركزي يكون حلقة الوصل، والذي يشارك في عمل مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويبلغ عن انجازات قطاع الأمن في الخطوات الرئيسية. ويشارك هذا الشخص من قطاع الأمن، والذي سيكون نقطة الاتصال، في انتقاء الوظائف

يصاحب العديد من حالات الطوارئ النزاع المسلح والشغب والعصيان، حيث يصبح المدنيون من النساء والأطفال عرضة لأخطر أنواع العنف، وفي بعض الحالات يتم منع الدخول إلى المناطق المكتظة بالسكان المشردين، ويتعرض فريق المساعدات الإنسانية للهجوم. لذا يتحمل المجتمع الدولي مسؤولية وضع إجراءات لتعزيز أمن المجتمعات المحلية أثناء حالات الطوارئ (وأثناء تغيير الأماكن)، وضمان أمن العاملين في تقديم المساعدات الإنسانية. كما يتعين على المجتمع الدولي أيضاً ضمان الحفاظ على الطبيعة المدنية والإنسانية للمخيمات. ويتم عادة إرسال قوات حفظ السلام ومراقبي حقوق الإنسان وآخرين من أجل تعزيز الأمن والحماية.

من حق النساء والأطفال التمتع بالحماية من العنف الجنسي والذي يعتمد على مقياسين للأمن والحماية وهما:

- تقليل التعرض للمخاطر.
- مناقشة الأسباب الغير الواضحة والعوامل المساعدة على العنف، بما فيها أجواء الحصانة.

من المهم متابعة تحليل عوامل الخطر والعواقب الناجمة عن العنف الجنسي في كافة وضع أو حالة. وبينما تعد عدم المساواة بين الجنسين والتمييز من الجذور الرئيسية المسببة للعنف الجنسي، إلا أن هناك عوامل أخرى متنوعة تحدد نوعية وامتداد العنف الجنسي لكل حالة. من المهم تفهم هذه العوامل من أجل تصميم إستراتيجيات للتصدي للعنف الجنسي وضمان اتخاذ معايير الأمن والحماية المناسبة للاستجابة والتبليغ عن الحوادث ومساعدة الناجين.

يجب أن تتضمن وسائل المنع والتصدي الفعالة على العنف الجنسي العديد من القطاعات والعمل المتناسق. ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات التنسيق وتبوير الشركاء، تشرح تطوير الخطة وإطار العمل بما فيها آلية التنسيق والإرشادات الأساسية لكافة العاملين. وإن تحديد أدوار

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- مشاركة المعلومات واللقاءات بين رجال الشرطة والمجتمع المحلي.
- إقامة الجلسات للتعريف بالقوانين ووسائل الحماية التي يقدمها رجال الشرطة للنساء والفتيات في المجتمع المحلي.
- الاتصال الدائم والتواصل مع السلطات المحلية.
- ٥- التنسيق مع الشركاء المناسبين لنشر المعلومات حول وجود وأهمية الخدمات المتوفرة للاستجابة للعنف الجنسي. (راجع ورقة العمل رقم ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بوجود العنف الجنسي والخدمات المتاحة).
تعريف المجتمع المحلي وخاصة النساء والفتيات بما يلي:
 - العنف الجنسي.
 - العواقب المحتملة.
 - حاجة الضحايا والناجين إلى الرعاية والدعم والشعور بالأمن، وعدم لومهم على ما حصل وأنهم ليسوا وصمة عار على المجتمع المحلي.
 - كيفية وأين يمكن للضحايا التوجه للحصول على هذه المساعدة بسرية.
- ٦- توفير الأمن في حال إبلاغ الضحايا أو الناجين عن الحوادث لرجال الشرطة والعاملين على الأمن.
 - الاحترام الدائم لسرية وحقوق واختيارات الضحية وعزة النفس، وخصوصية وسرية الضحية أو الناجية لتأمين اشتراكها في أي قرارات أو أعمال تؤخذ فيما يخص أمنها وحمايتها. وفي حال وجود أطفال، يجب الاسترشاد بما فيه صالح الطفل.
 - يجب إجراء جميع المقابلات مع الضحايا أو الناجين في أماكن خاصة ويفضل أن تتم بواسطة العاملين من النساء.
 - قد تحتاج بعض الضحايا لمكان آمن للذهاب إليه مؤقتاً أو لفترة طويلة. راجع ورقة عمل ٧-٢ للاعتبارات والتخطيط.
 - العمل بالاشتراك مع القيادات الثقافية والسلطات والمجموعات النسائية لإزالة التوقعات بأن الضحايا مذنبات.
- ٧- وضع آلية لزيادة درجات الحماية والأمن لكل من يقدم المساعدة والدعم للضحايا والناجين، بمن فيهم العاملين على المساعدات الإنسانية وأعضاء المجتمع المحلي.
- المتبعة بواسطة وكالات تنسيق فريق عمل العنف المبني على الجنس ومجموعات العمل، كما هو مشروح في ورقة العمل حول التنسيق والتقييم والمراقبة، والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.
- ١- تشجيع السلطات على تعزيز الأمن بالإضافة إلى الترتيبات القانونية والنظامية في المناطق المتأثرة.
 - ضمان أن هناك عدد مناسب من رجال الشرطة المدربين وأفراد الأمن والذين هم مسئولين عن أداءهم.
 - ربما يكون من الضروري بناء معايير القدرة.
- ٢- وضع أهداف أمنية قصيرة المدى، ومؤشرات للحد الأدنى من المنع والتصدي للعنف الجنسي، كما هو مشروح في ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم.
- ٣- وضع استراتيجيات لتحسين الأمن ووضع أهداف التواجد للحماية حول النقاط الساخنة المعينة بشكل أقل روتينية، ومنتشر وسهل الحركة، والذي يعطي الأشخاص المحميين وأيضاً الجناة المحتملين شعور بتواجد وحضور دولي وأن هناك شخص ما دائماً حولهم. ويجب اعتبار استراتيجيات مثل:
 - برامج مراقبة المجتمع المحلي ومجموعات الأمن، وخاصة مع السيدات الموثوق بهن والرجال الأعضاء من المجتمع المحلي. ويجب الوعي للحاجة إلى توفير التدريب والمراقبة للتصدي لسوء المعاملة من قبل أعضاء في فريق العمل.
 - الجولات الأمنية.
 - إنشاء مراكز النساء والمراكز الجماعية (راجع ورقة العمل رقم ٧-١، تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى، وورقة العمل ٧-٢، ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي).
 - التواجد الدائم والمستمر للحماية الدولية في المجتمعات المحلية (المخيمات والقرى).
- ٤- التعاون مع رجال الشرطة وقوات الأمن للترويج لبناء الثقة بينهما وبين المجتمع المحلي. ومن بعض الأمثلة:
 - زيادة أعداد النساء العاملات في الشرطة.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- إيجاد الشخص الذي ينظم ويشجع ويسمح ويتأمر في التحضير لتلك الاعتداءات، مثل المنظرين والاستراتيجيين والداعمين الفاعلين. وتحديد هؤلاء الذين يتجاهلون أو يحولون أعينهم عن الاعتداءات وينكروها .
- محاولة التنبؤ وتوقع الخطوات التالية لمنفذي الاعتداءات، مع إدراك أنه من المحتمل أن يقوموا بتعديل استراتيجياتهم لتشتيت الجهود الرامية لإيقافهم.

المراجع الرئيسية

1. *Sexual and Gender-based Violence Against Refugees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, 2003. http://www.rhcr.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
2. *Action for the Rights of Children (ARC) Foundations: Standards* (UNHCR, OHCHR, UNICEF, Save the Children). <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3e37e5ba7>
3. *UNHCR Resettlement Handbook*. UNHCR, 2002. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect?id=3d4545984>
4. *Adolescent Development*. UNHCR, OHCHR, UNICEF, 2001.
5. *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care*. UNHCR, 1994. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3b84c6c67>
6. *Convention on the Rights of the Child*. 1989. <http://www.unhchr.ch/html/menu3/b/k2crc.htm>

- 8- مراقبة الأمن لتحديد المناطق الأكثر خطراً والموضوعات الأمنية، ضمن ضوابط الوضع الأمني .
 - المراجعة المستمرة لبيانات العنف الجنسي .
 - اللقاء بشكل دائم مع شبكات الاتصال والأشخاص لمشاركة المعلومات والتنسيق لتحسين الأمن .
 - التشاور مع أعضاء المجتمع المحلي، وتحديث المعلومات، وضمان شمل النساء والفتيات، وتوفير أماكن خاصة ومنفصلة لتقديم الاستشارات .

- 9- توفير الإرشاد لمجموعة عمل العنف المبني على الجنس حول كيفية منع الحوادث المستقبلية للعنف الجنسي . وهذا يتطلب مراقبة وتحليل الأمن من خلال شبكات الاتصال والمعلومات المتاحة والبيانات المتماشية مع الحادثة المبلغ عنها حول العنف الجنسي .

- تقييم الحوادث وأعمال التصدي، تحديد الشركاء وطبيعة الانتهاكات . على سبيل المثال : الخصائص المشتركة للناجين والضحايا (كالسن والعرق) والجناة المحتملين، وأين وقعت الحادثة وفي أي وقت من اليوم .

- تقييم وبشكل خاص ، كيف برزوا إما عن تصرفات لا إرادية (أشياء يفعلها الناس)، أو التصرفات الإرادية (الأشياء التي من المفروض على الناس فعلها ، ولا يقوموا بها)، أو كلا الحالتين .

- البحث عن نموذج خاص، أو إن كان هناك عامل مشترك في الوقت والجدول والمنطق، أو شيء رمزي متصل بهذه الاعتداءات: ومن ثمة إمكانية التنبؤ بها بأي طريقة، واكتشاف أن كان هناك أي عوامل (جسدية أو اجتماعية أو اقتصادية أو عادات)، والتي من الممكن أن تزيد من تعرض الناس للمخاطر .

- التوضيح الدقيق حول من هم المسؤولون عن هذه الاعتداءات، وما هي السلطات التي لديهم، وما هي المصادر المستخدمة . ويجب فهم كيف ومتى وأين ولماذا يقومون بهذه الاعتداءات .

- تحديد العوامل الحرجة التي تسهل هذه الاعتداءات، مثال الاختلاف بين القوى (الطالب - المعلم، الأشخاص المدنيين - المسلحين)، ووجود الأسلحة الصغيرة والخفيفة .

الخلفية

المساعدات الإنسانية للضغط على الحكومات من أجل تطوير وسائل الدولة في الحماية المرتبطة بالعنف الجنسي: (١) الاستنكار، الضغط على السلطات من خلال مطالبتهم علناً بالقيام بالتزاماتها، وحماية المعرضين للاستغلال. (٢) الإقناع، العمل على إقناع السلطات من خلال حوار خاص لكي يفوا بالتزاماتهم وحماية المعرضين للاعتداءات. (٣) التحرك، مشاركة المعلومات بسرية مع المجموعات المختارة والتي لديها القدرة على التأثير على السلطات من أجل الإيفاء بالتزاماتها، ولحماية أولئك المعرضين للاعتداءات. (راجع ورقة العمل ١-٢، المؤازرة وجمع المال، وورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة.)

كما يتضمن ضمان تحقيق العدالة في العنف الجنسي توفير الخدمات القانونية المباشرة للناجين، أو العمل على تقوية وتعزيز القوانين المحلية والوطنية والتقليدية والنظام القضائي من خلال المساعدة على تمكينها من القيام بوظائفها. وفي حين ربما لا يمكن واقعياً تنفيذ البرامج القانونية والقضائية الشاملة أثناء المراحل الأولى في حالات الطوارئ، إلا أنه يجب تعيين الأفراد بواسطة الأمم المتحدة ومؤسسات الإعانات الإنسانية لتقديم النصيحة القانونية للدولة بالإضافة إلى توجيه المساعدة القانونية للناجين.

هذا ويعتمد نجاح مقاضاة جرائم العنف الجنسي بشكل كبير على المشاركة الفعالة للضحايا والناجين وأي شهود. كما أنه من المهم دائماً الأخذ بعين الاعتبار أن جرائم العنف الجنسي لا يتم الإبلاغ عنها في جميع الأوضاع، وأن قليلاً من الناجين أو الضحايا يلجؤون إلى القضاء. وعليه من المهم تواجدهم السرية وحسن التنسيق لخدمات الرد بين القطاعات المتعددة (خاصة الرعاية الصحية، المساعدة النفسية والدعم الاجتماعي، والتشجيع وتقديم النصيحة القانونية، والدعم) لمساعدة ومساندة الضحية أو الناجية خلال أي عملية قانونية تقرر متابعتها. وفي حال تواجدهم خدمات الرد المحترمة والملائمة، سيتمكن الناجون من السعي لمتابعة العمل القانوني واتباع الخطوات اللازمة لذلك. ولكن من غير هذه المساعدات، ستبقى الغالبية العظمى من النساء الضحايا والناجيات خائفات وغير مرتاحات، وسيستفيدون رجال الشرطة أو اتخاذ أي عمل قانوني.

العنف الجنسي هو انتهاك لحقوق الإنسان العالمية المحمية بواسطة عهود حقوق الإنسان الدولية، مثل حق الفرد في الأمن، حق الحصول على أعلى درجات الصحة الجسدية والعقلية، والحق في التحرر من التعذيب والقسوة والمعاملة المزرية، وحق الفرد في الحياة. وتناقش العديد من الأدوات الدولية بشكل خاص العنف ضد النساء والفتيات. (أنظر إلى المراجع الرئيسية أدناه).

يرتبط العنف الجنسي خلال فترات الطوارئ، وخاصة في الأماكن المتأثرة بالنزاع، مباشرة بغياب الحماية الاجتماعية والقانونية، والتي بالمقابل توحى بحصانة منفاذي الاعتداءات، وزيادة تردد الناجين من الإبلاغ عن الحوادث التي يتعرضون لها. المسؤوليات الأولية في توافر الحماية ضد العنف الجنسي تتضمن: (١) منع العنف في المستقبل. (٢) ضمان العدالة الاجتماعية والقضائية لحالات الاستغلال في الماضي.

إن أحد المكونات الهامة للحماية من حدوث عنف في المستقبل والعدالة في جرائم العنف الجنسي هو ضمان تطبيق والانصياع للقانون الذي يشجع على حق المجتمع المحلي بأن يكون خالياً من العنف الجنسي. في حين أن المسؤولية الرئيسية للحكومات هي تقوية وتعزيز الحميات ضد العنف الجنسي، إلا أنه من المعتاد في حالات الطوارئ أن تكون هذه الحكومات غير مجهزة بشكل مناسب لتطبيق القانون. وفي بعض حالات الطوارئ، يمكن للحكومات ارتكاب، أو التسرع، على أعمال العنف الجنسي. في هذه الظروف، يتعين على الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان ووكالات تقديم المساعدات الإنسانية، المشاركة في المسؤولية مع الحكومات لضمان احترام وحماية حقوق الإنسان*.

وفي المراحل المبكرة من حالات الطوارئ، فإن مسؤوليات الحماية تتضمن تشجيع حقوق ضحايا العنف الجنسي والضغط على الحكومات على تطبيق المعايير الدولية التي

تروج للحماية ضد العنف الجنسي. هناك ثلاث استراتيجيات أساسية يمكن أن يستخدمها مجتمع

*Sexual and Gender-based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, 2003. Pg. 9.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

المجتمع المحلي، الشرطة، والمحاكم المحلية والتقليدية، ومنظمات الإغاثة الإنسانية المحلية والدولية بما فيها قوات حفظ السلام.

المراجع الرئيسية

1. UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW), December 1979. <http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/econvention.htm>
2. UN General Assembly, Optional Protocol to the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, A/RES/54/4, December 2000. <http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/protocol/>
3. ICRC, The Geneva Conventions of 12 August 1949 and the Additional Protocols of 8 June 1977. <http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/html/genevconventions>
4. United Nations, Rome Statutes of the International Criminal Court, July 1998.
5. International Human Rights—Basic Reference Guide for NGOs, International Human Rights, www.hshr.org.
6. Legal Framework for Service Providers Addressing GBV, International Planned Parenthood Foundation, http://www.ippfwhr.org/publications/download/monographs/gbv_tools_files/gbv_legalguide_e.pdf.
7. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict*, ICRC Guidance Document 2004 [http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF!Open)
8. *Women Facing War*, ICRC, 2001, <http://www.icrc.org/web/eng/siteeng0.nsf/iwpList138/8A9A66C7DB7E128DC1256C5B0024AB36>
9. *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons*, UNHCR, May 2003.
10. *Gender Equality and Humanitarian Assistance: A guide to the issues*, Woroniuk, Beth, Canadian International Development Agency (CIDA), November 2003. [http://www.acdi-cida.gc.ca/INET/IMAGES.NSF/vLUIImages/Africa/\\$file/Guide-Gender.pdf](http://www.acdi-cida.gc.ca/INET/IMAGES.NSF/vLUIImages/Africa/$file/Guide-Gender.pdf)
11. *Gender-based Violence Web-based Annotated Bibliography*, www.rhrc.org/resources/gbv

الخطوات الرئيسية

تنطبق الخطوات التالية على قطاع الحماية، أي المنظمات التي تقوم بتنفيذ برامج الحماية. ويحدد قطاع الأمن شخص يكون حلقة الوصل أو المسئول المركزي يشارك بانتظام مع مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع تقارير حول إنجازات قطاع الحماية في الأمور الرئيسية. ويشارك هذا الشخص من قطاع الأمن في انتقاء الوظائف المتبعة بواسطة وكالات تنسيق فريق عمل العنف المبني على الجنس ومجموعات العمل، كما هو مشروع في ورقة العمل حول التنسيق والتقييم والمراقبة، والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

١- المشاركة في التحليل الموضوعي المنسق، والمشروع في ورقة العمل رقم ١-٢ وتجميع المعلومات المرتبطة بالتدخل القانوني في العنف الجنسي (القوانين الوطنية، الإجراءات القانونية، والمشاركة في جرائم العنف الجنسي، أرقام والظروف المحيطة بالإدعاء الناجح، الخ)

٢- تطوير مجموعة عمل فرعية من خلال مجموعة عمل العنف المبني على الجنس مرتبطة بالتدخل القانوني في العنف الجنسي. ضمان التمثيل المحلي من النساء ومجموعة العمل الفرعية.

٣- تحديد الأشخاص من خلال الأمم المتحدة ومنظمات الإغاثة الإنسانية لتوفير النصيحة القانونية للدولة وتقديم المساعدة المباشرة للضحايا والناجين الذين يرغبون في اللجوء إلى القضاء في جرائم العنف الجنسي. والتأكد من أن هؤلاء الأشخاص يشاركون في ورشات العمل الفرعية.

٤- تحديد الأعضاء من خلال مجموعة العمل الفرعية والمسؤولين عن تتبع تحقيقات الدولة في قضايا العنف الجنسي وحلولها.

٥- بناء شبكة اتصال من القضاة ورجال الشرطة والإدعاء، والأنظمة التقليدية لضمان تطبيق القوانين المتعلقة بالعنف الجنسي.

٦- في حال الضرورة، تطوير عمل منسق للضغط على الحكومات لتقييم وتنفيذ توصيات مؤتمر القضاء على كافة أنواع التمييز ضد المرأة، والأدوات الأخرى بالإضافة إلى إجراء تحقيقات أكثر فاعلية ومحاكمة جرائم العنف الجنسي.

٧- تحديد أعضاء من مجموعة العمل الفرعية لتقديم التدريب على حقوق الإنسان الدولية، والتي ترتبط بجمع الاغتصاب وجميع الأشكال الأخرى من العنف الجنسي في

٤- الموارد البشرية

وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ١-٤ تعيين أشخاص بشكل يحبط محاولات الاستغلال الجنسي
- ٢-٤ تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية
- ٣-٤ وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى
- ٤-٤ تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي

الخلفية

المتعارف عليها في ممارسات وإجراءات التعيين.

تكون النساء والفتيات في حالات الطوارئ أكثر عرضة لجميع أشكال العنف الجنسي، بما فيها الاستغلال الجنسي من قبل الأشخاص ذوي السلطة ومنهم العاملين في المساعدات الإنسانية وحماة السلام.

يتضمن منع العنف الجنسي التصدي وإيقاف الاستغلال الجنسي والاعتداءات من قبل موظفي منظمات الإغاثة الإنسانية والعاملين على حفظ السلام وحقوق الإنسان. لذا فإن تعيين الموظفين بعناية مع اختبارهم، وإجراءات التعيين أمور ضرورية وأنشطة أساسية للتصدي للعنف.

ويجب على المنظمة، منذ بداية أول اتصال مع عضو جديد عامل لديها، الانتباه إلى ممارستها وتعاملاتها مع هذا الشخص. كما يمكن للمنظمة أن تشرح مسؤولياتها والتزاماتها لمنع الاستغلال والامتهان الجنسي وذلك عن طريق التأني والحذر في إجراءات التعيين. وإن العاملين الذين يفهمون ويؤمنون بالتزامات المنظمة بهذا الموضوع، سيقومون على الأرجح بالالتزام بمعايير السلوك المشروحة في اللوائح السلوكية.

الخطوات الرئيسية

تعتبر كل المنظمات في كافة القطاعات مسؤولة عن تنفيذ الخطوات المشروحة أدناه. وربما تتطلب مجموعة عمل العنف المبني على الجنس تحديد المسؤولين المركزيين لتمثيل مواضيع الموارد البشرية في اجتماعاتها، وترفع تقارير عن التقدم في تنفيذ الخطوات الرئيسية.

١- تحديد الأشخاص أصحاب المعرفة، وذوي المسؤولية المدربين لكي يكونوا مسؤولين عن توظيف وتعيين الموظفين والاستشاريين. ويجب أن يكون هؤلاء الأشخاص مدربين على إدارة الموارد البشرية وعندهم علم بالمخاطر من جراء سوء تصرف بعض العاملين فيما يخص العنف الجنسي، والذي يأتي منه الاستغلال والامتهان الجنسي. كما لا بد لهم أن يتحملوا مسؤولية تنفيذ المعايير الدولية

٢- أثناء توظيف العاملين المحليين والدوليين، ومنهم المستشارين لمدة قصيرة، والمتدربين والمتطوعين، لا بد من اتباع إجراءات متأنية عند التعيين والتي يجب أن تتضمن على مراجع فحص لكل فئات الموظفين.

- النقاط المرجعية، لا بد لها وأن تتضمن على أسئلة تتطلب معلومات عن المتقدم للوظيفة وتعلق بأي تعليقات حول أدائه السابق، والتاريخ الشخصي والتاريخ الإجرامي.
- تساعد النقاط المرجعية المتأنية على استبعاد المتقدمين للوظيفة والذين لديهم تاريخ لسلوك استغلالي وخاصة هؤلاء الذين تنقلوا من موقف طارئ إلى آخر، أو الذين لديهم سجل إجرامي للعنف الجنسي.

٣- عدم تعيين أي شخص لديه سوابق في أي نوع من العنف القائم على الجنس، والذي يتضمن الاستغلال الجنسي والعنف المحلي.

٤- التنسيق مع المنظمات الأخرى لتأسيس أنظمة لتقاسم المعلومات حول (أسماء) الموظفين المفصولين من عملهم بسبب اشتراكهم بأعمال الامتهان أو الاستغلال الجنسي. ويجب تأسيس مثل هذا النظام بشكل يتماشى مع القوانين المطبقة على أرباب العمل والموظفين.

٥- تعيين عدد أكبر من النساء في كل المستويات.

- أساس الاستغلال والامتهان الجنسي هو عدم التكافؤ بين الجنسين، ولهذا لا بد من إتباع أنشطة في حالات الطوارئ بأسلوب يحترم حساسية الجنس الآخر، مع الأخذ بعين الاعتبار أسلوب ووجهات نظر النساء والفتيات.
- لا بد وأن تعمل الموارد البشرية على زيادة أعداد النساء العاملات، المحليات والإقليميات والدوليات، المعينات للعمل في حالات الطوارئ وهذا يتضمن النساء في مناصب القيادة والإدارة.

المراجع الرئيسية

1. *Firstcheck: a step by step guide for organisations to safeguard children*, NSPCC, 2002.
www.nspcc.org.uk/html/home/informationresources/firstcheck.htm
2. *Aid agencies — a target for paedophiles?* British Overseas Aid Group Report of Seminar, Save the Children, 2000.
3. *Sexual and Gender-based Violence Against Refugees, Returnees and IDPs: Guidelines for Prevention and Response*, http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
4. "Building Safer Organisations," Jane Warburton, *Refugee Quarterly* 2004; 23: 20-29. <http://rsq.oxford-journals.org/cgi/content/abstract/23/2/20>
5. *Caring for young people and the vulnerable?: Guidance for preventing abuse of trust*. Home Office, September 1999. www.tdo-directions.freemove.co.uk/safeguarding.htm
6. *Setting The Standard: A Common Approach to Child Protection for INGOs*. UK INGO consortium, 2003.
<http://tilz.tearfund.org/webdocs/Tilz/Topics/Child%20Protection%20Policy.pdf>
7. *Choose With Care*. ECPAT Australia, 2001.
www.ecpat.org
8. *Training of Trainers: Gender-based Violence Focusing on Sexual Exploitation and Abuse*, UNICEF.
<http://www.reliefweb.int/w/rwt.nsf/WebPubDocs/37ACC35E7F3EFF23C1256E08004BD41B?OpenDocument>
9. *Facilitator's Guide: Understanding Humanitarian Aid Worker Responsibilities: Sexual Exploitation and Abuse Prevention*. Coordination Committee for the Prevention of Sexual Exploitation and Abuse in Sierra Leone, 2003.
<http://www.reliefweb.int/w/rwt.nsf/WebPubDocs/08968B910604DA6FC1256E430040BD4E?OpenDocument>

• تحديد وتعريف ومناقشة عوائق تعيين النساء، وإدراك أن السيدات خاصة على المستوى المحلي والإقليمي قد يكون لديهن بعض العوائق بالنسبة لاستعدادهن وسهولة وصولهن إلى العمل. وقد يكون هناك معدلات أمية بين النساء البالغات، أو وجود معتقدات ثقافية، التي تحد من فرص عمل المرأة. وتنفيذ استراتيجيات ومظاهر التعيين لكي تستوعب النساء وتزيل العقبات أمامهن. يمكن اخذ الأفكار التالية بالاعتبار بناءً على إمكانية تطبيقها في المواضيع:

- اللقاء مع قيادات المجتمع المحلي لمناقشة أهمية عمل المرأة في المنظمة، والحصول على دعمهم في توظيف وتعيين النساء.
- التنسيق مع القطاعات الأخرى أو البرامج (مثال: برامج خدمات الأطفال والخدمات الاجتماعية). وتأسيس حضارة للأطفال، أو التعاون بين الأمهات لتقديم المساعدات في رعاية الطفل.
- تأسيس ترتيبات لمقاسمة العمل.
- وضع ترتيبات لتوفير وقت لتناول الغذاء للعاملات وعائلاتهن.
- تسجيل العاملين الجدد في برامج التدريب التعليمي (إذا كانت هذه البرامج موجودة). وربط التقدم بالعمل بزيادة المسؤوليات والتعويضات.
- تعيين فرق عمل على أساس القرابة كالزوج والزوجة، الأخ والأخت، لشغل الشواغر حيث يمكن لهم تبديل مواعيد العمل وتقاسم الواجبات بما يتناسب مع مسؤولياتهم العائلية. وقد ينفذ هذا بخاصة في الثقافات والمجتمعات المحلية التي لا تسمح للمرأة بالخروج إلا بصحبة رجل من عائلتها.

٦- ضمان أن عمليات التعيين تمنع وتنتهي الاستغلال الجنسي.

- على كافة الأشخاص العاملين في مجال التعيين والتوظيف أن يتحملوا مسؤولية سلوكهم وممارستهم.
- لا بد وأن توضع النقاط المرجعية لتأمين الشفافية في ممارسات التعيين وضمن عدم استغلال العاملين لمناصبهم في عملية التعيين.

الخلفية

(د) يجب عدم إقامة علاقات جنسية بين العاملين في الأمم المتحدة والمستفيدين من المساعدات، حيث أنها تقوم على عدم التكافؤ في القوى الديناميكية، وهذا سيضر بمصداقية ونزاهة عمل الأمم المتحدة، ولذا فهي غير محبذة على الإطلاق.

(هـ) يجب أن يقوم أي موظف من العاملين في الأمم المتحدة بالإبلاغ عن أي شكوك أو شبهات في وقوع محاولات استغلال أو اعتداء جنسي من قبل أحد زملاء العمل، سواء كانوا معه في نفس الوكالة أو في أي برنامج آخر تابع للأمم المتحدة. ويجب عليه/عليها تبليغ هذه المخاوف عبر الآلية والوسائل المتبعة.

(و) يلتزم العاملين بالأمم المتحدة بخلق والحفاظ على بيئة تتصدى للاعتداء والاستغلال الجنسي. كما أن المدراء على كافة المستويات لديهم مسؤوليات معينة لمساندة وتطوير أنظمة للحفاظ على هذه البيئة.

يجب عدم اعتبار هذه المعايير على إنها المعايير الوحيدة، حيث ربما تكون الأنواع الأخرى من الاستغلال الجنسي والسلوك العدائي الجنسي سبب كافي لاتخاذ إجراءات إدارية أو تأديبية، منها الفصل عن العمل.

الخطوات الرئيسية

جميع رؤساء المنظمات مسئولين عن تنفيذ الخطوات المشروحة أدناه، وتتعاون مجموعة عمل العنف المبني على الجنس حسب الحاجة لحفز التنفيذ الكامل.

١- لا بد أن يوافق كافة ممثلي الأنشطة الإنسانية على الامتثال بمعايير اللوائح السلوكية، كما يجب أن يوقعوا على وثيقة تشير إلى الاتفاق والالتزام. وإن المنظمات الإنسانية مسئولة على ضمان حصول ذلك بين العاملين في كافة المستويات.

• أفراد الأمم المتحدة (المحليين والاقليميين والدوليين). يجب على الأعضاء العاملين في الأمم

تعزز وثيقة الأمين العام للأمم المتحدة «إجراءات خاصة للوقاية من الاستغلال والامتهان الجنسي» (SGB 2003/13) الحد الأدنى من المعايير حول أداء العاملين تجاه الامتهان والاستغلال الجنسي، الموجود في قواعد ونظم العاملين في الأمم المتحدة، كما يوفر الإرشاد في التنفيذ.

تطبق الوثيقة على كافة العاملين في الأمم المتحدة والبرامج والأعضاء التابعين للإدارات منفصلة، بالإضافة إلى كافة المنظمات والأفراد الداخل عملهم في اتفاقيات تعاونية مع الأمم المتحدة. وتقع المعايير في الجزء الرابع من الوثيقة والتي تطبق على جميع قوات حفظ السلام ومنهم البوليس المدني والأفراد العسكريين. وإن مخالفة الوثيقة قد يتسبب في عمل تأديبي قد يصل إلى الفصل والإيقاف والمحكمة الجنائية، عند اللزوم.

المنظمات غير الحكومية لديها معايير تتماشى مع وثيقة الأمين العام للأمم المتحدة. (راجع ورقة العمل ٣-١ ضمان توزيع معايير القطاع والامتثال بها). وقد التزمت العديد من الحكومات بالموافقة على هذه المعايير، وإجبار المنظمات التي تحصل على معونات بالالتزام بهذه المعايير.

فيما يلي المعايير الستة في وثيقة الأمين العام:

(أ) يمثل الاستغلال والامتهان الجنسي سوء أداء خطير وجدي، لهذا يجب أن يشكل ذلك السلوك أساساً للتعرض للعقاب ومنه الفصل.

(ب) الأنشطة الجنسية مع الأطفال (تحت سن الثامنة عشرة) ممنوعة بغض النظر عن عمر الأغلبية منهم أو العمر المسموح به بموجب القانون المحلي، حيث لا يعتبر الاعتقاد الخاطيء في عمر الطفل عذراً مقبولاً.

(ج) تبادل المال أو الوظيفة أو المنتجات أو الخدمات في مجال الجنس، أو أي مظاهر أخرى للإهانة أو الاستغلال كلها ممنوعة، وهذا يتضمن أي تبادل قائم على المنفعة.

معايير الأداء غير قابلة للنقاش وأن هناك سياسة عدم التسامح مع أولئك الذين لا ينصاعون للمعايير. • يجب ترجمة معايير اللوائح السلوكية أو أي سياسات مرافقة أو تصاريح، إلى اللغة المحلية/ الإقليمية حتى يتمكن العاملين المحليين والإقليميين من فهم كافة عناصر هذه المعايير.

المراجع الرئيسية

1. Documents pertaining to the SG's Bulletin

- Secretary-General's Bulletin on Special Measures for Protection from Sexual Exploitation and Sexual Abuse (ST/SGB/2003/13). <http://www.peacewomen.org/un/pkwatch/discipline/SGreportsexexpApr2004.pdf>
- Terms of Reference for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_FocalPtsTOR.pdf
- Terms of Reference for in-country Networks on Sexual Exploitation and Abuse. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_NetworksTOR.pdf
- Model Information Sheet for Local Communities. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_infosheet.pdf
- Model Complaints Referral Form. <http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001187>
- Scenarios Covering Prohibited Acts. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SEAcasestudies.pdf
- Implementation Guidelines. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SGbulletin.pdf

2. Activities of the Inter-Agency Standing Committee Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse (this includes links to the Secretary General's Bulletin and all of the accompanying implementation tools).

<http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Page=1423>

المتحدة، والمعينين حديثاً استلام نسخة من وثيقة الأمين العام باللغة المناسبة، حين يوقعوا على عقود التعيين وحين نشرهم في حالات الطوارئ، وتوقيع التزام خطي بالامتثال بالوثيقة. • المنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية. يجب على المنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية، والمنظمات الإنسانية أن يكون لديها مجموعة من الإجراءات لتنفيذ اللوائح السلوكية المتماشية مع المعايير الستة المحددة في وثيقة الأمين العام والتي تحكم جميع العاملين والمستشارين والمهنيين. • وكالات التنفيذ والمستشارين. كافة الأفراد والمنظمات التي انتسبت لاتفاقية التعاون مع الأمم المتحدة لابد وأن تحصل على نسخة من وثيقة الأمين العام، بالإضافة إلى قائمة بالأدوات تحت حرف (ج) المشروحة أدناه للتنفيذ الميداني، ويجب أن تضع هذه المنظمات مجموعة من الإجراءات متضمنة آلية استلام الشكاوى لتنفيذ معايير وثيقة الأمين العام والتي تحكم جميع العاملين ومستشارين وموظفين آخرين. • الأشخاص تحت عباءة حفظ السلام. جميع الأشخاص العاملين على حفظ السلام (رجال البوليس والقوات العسكرية) يجب أن يتسلموا نسخة من وثيقة الأمين العام عند الوصول في حالات الطوارئ في عمليات حفظ السلام باللغة المناسبة، والتوقيع على التزام خطي بالامتثال بالمعايير. كما يجب أن يوقع العاملون على حفظ السلام الذين يحملون صفة «خبير بعثة» على الالتزام بتطبيق المعايير المحددة في الوثيقة.

٢- يجب أن يؤسس كل قطاع أنظمة لمحاسبة أعضاء المجتمع المحلي المنخرطين في الأنشطة الإنسانية (مدرسين، موزعي أغذية، لجان إدارة المخيمات). يجب أن يفهم أعضاء هذه المجتمعات المحلية ويوافقوا على الامتثال بمعايير اللوائح السلوكية، وتوقيع الوثائق اللازمة وأن يتحملوا مسؤولية سلوكهم.

٣- تعريف كافة العاملين الجدد بمعايير اللوائح السلوكية من خلال جلسات التعريف والمعلومات.

• إتاحة الفرصة والوقت المناسبين لمناقشة وتوضيح النقاط غير الواضحة في المعايير والتي يمكن أن تحير العاملين. سبيل المثال، تخوف العاملين من التبليغ عن أي اشتباه في حدوث عنف أو امتهان جنسي، كما مدرج في القائمة رقم ٥ أعلاه. والتركيز على أن

الخلفية

تلزم وثيقة الأمين العام «إجراءات خاصة للوقاية من الاستغلال والامتهان الجنسي» كافة العاملين بالإبلاغ عن أي تخوف أو اشتباه في استغلال جنسي. كما تلزم المديرين في كافة المستويات بتطوير ومساعدة الأنظمة للحفاظ على بيئة تمنع العنف والاستغلال الجنسي، وهذا يتطلب وضع آلية للتمكن من التبليغ عن الشكاوى بشكل سري وتحديد المسؤولين المركزيين للاستغلال الجنسي في مكاتب الأمم المتحدة.

وقد لا تحتاج بعض المنظمات الأخرى غير الحكومية (أو غير التابعة للأمم المتحدة) والتي تقدم المساعدات الإنسانية، إلى تحديد قانوني أو رسمي لمسؤولين مركزيين، أو تأسيس آلية للشكاوى السرية. ورغم ذلك فإن جميع المنظمات الإنسانية العاملة أثناء الطوارئ لديها مسؤولية التصدي للعنف الجنسي بواسطة تنفيذ معايير الأداء وسلوك العاملين. وإن تنفيذ هذه المعايير يتطلب تأسيس آلية لتسلم التقارير وإجراء التحقيقات. ورغم أن المنظمات غير الحكومية ربما غير مقيدة بنفس المتطلبات التي تقيد الوكالات التابعة للأمم المتحدة لتأسيس المسؤولين المركزيين والأنظمة الخاصة الأخرى، إلا أن هذه المنظمات مسؤولة عن اتخاذ الدور والنشاط الفعال.

يجب أن تندمج الآلية السرية لاستلام التقارير عن الاستغلال الجنسي مع أنظمة التحويل والتبليغ المطورة بواسطة مجموعات عمل العنف المبني على الجنس، ويجب أن لا تؤسس كنظام موازي أو مكرر.

يمكن أن تختلف آلية الشكاوى السرية، كغيرها من أنظمة التبليغ ضد العنف، حسب المحتوى، ولكن يجب أن تتماشى جميعها مع معايير حقوق الإنسان الدولية. وأن تكون حساسة من ناحية موضوع الجنس والسن، لكل من الشخص المبلغ عن الاستغلال والضحية أو الناجين. ويجب أن تمكن آليات الشكاوى كل من العاملين والمجتمع المحلي من التبليغ عن أي حوادث إساءة، أما لانفسهم أو نيابة عن غيرهم.

الخطوات الرئيسية

إن مجموعة عمل العنف المبني على الجنس مسؤولة عن تضمين إجراءات معينة في حال استلام والتبليغ أو الرد على التقارير والشكاوى السرية حول العنف أو الاستغلال الجنسي من العاملين وأعضاء المجتمع المحلي. يجب أن تكون هذه الإجراءات جزء من آليات التبليغ والتحويل للعنف الجنسي المشروحة في **ورقة العمل ١-١ تأسيس آليات تنسيق وتنوير الشركاء**. وتتضمن تطوير هذه الإجراءات تحديد المسؤوليات لاتخاذ الخطوات الرئيسية:

- ١- وضع إجراءات واضحة وشفافة، بما فيها متابعة الشكاوى.
 - يجب وضع إجراءات واضحة وشفافة لاستلام ومتابعة الشكاوى
 - حماية وصحة ورعاية الضحية هي من الأولويات في كافة الأوقات.
 - الحفاظ على سرية المشتكية أو إخفاء شخصيتها في جميع الأوقات.
 - يجب تقديم المشورة للمشتكية وإعلامها حول التطور في التحقيقات وكافة الإجراءات المتخذة في هذا الشأن فيما يتعلق بالشكاوى الأصلية.
 - تحويل المشتكية لخدمات المساعدة. (راجع ورقة العمل ٢-٨، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي).
- ٢- استخدام بروتوكولات التحقيق العادية.
 - يجب أن تتناسب كافة التحقيقات مع جنس وعمر الضحية، بالإضافة إلى معايير أخرى مشروحة في نموذج الشكاوى والتحقيق حول إجراءات التحقيق والإرشادات المتعلقة بالاستغلال الجنسي.
 - يجب أن تتم التحقيقات بواسطة أخصائيين من ذوي الخبرات، ومهنيين مؤهلين في مجال الجنس المبني على العنف.
- ٣- يجب أن تتخذ إجراءات العقاب المناسبة ضد الجانيين.

المراجع الرئيسية

1. ToR for in-country Networks. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_NetworksTOR.pdf
2. ToR for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_FocalPtsTOR.pdf
3. Model Information Sheet for Communities http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_infosheet.pdf
4. Model Complaints Referral Form.. <http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001187>
5. Scenarios Covering Prohibited Acts. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SEAcasestudies.pdf
6. Implementation Guidelines. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SGbulletin.pdf
7. IASC Model Complaints and Investigation Procedures and Guidance Related to Sexual Abuse and Sexual Exploitation. <http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Site=sexex>

- ٤- تحديد المسؤولين المركزيين والبدائل أو موظف الاتصال وحماية سلام بين الموظفين العاملين على الاستغلال الجنسي.
 - يجب تدريب المدراء والمسؤولين المركزيين على كيفية استلام وتوثيق والرد على شكاوى الاستغلال الجنسي.
 - يجب أن تكون هناك سيدة واحدة على الأقل بين العاملين
- ٥- تعريف كافة العاملين بالشكاوى وآلية التبليغ عند الاشتباه بحدوث الاستغلال الجنسي، بما فيها اسم شخص الاتصال والمسؤولين المركزيين.
- ٦- تعريف المجتمع المحلي بالمعايير السلوكية وآلية رفع الشكاوى.
 - تعريفهم بحق الحماية ضد الاستغلال الجنسي.
 - تعريفهم بإجراءات الشكاوى وخاصة حول كيفية التقدم بالشكاوى ولمن وماذا يتوقع بعد ذلك.
 - تعريفهم بالمساعدات المتوافرة متضمنة الخدمات السرية.
- ٧- دمج حفظ المعلومات مع أنظمة التوثيق لأشكال أخرى من العنف الجنسي (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوير الشركاء)، ومع ذلك فقد تكون هناك حاجة لوثائق إضافية من داخل المنظمة التي يعمل بها الموظف (كملاحظات عن تحقيقات داخلية، والتقارير إلى المقرر الرئيسي).

- ٨- ضمان تنسيق إجراءات الرد على بلاغات العنف الجنسي.
 - يجب وضع وتنفيذ آلية رفع الشكاوى السرية بالتعاون مع الوكالات الأخرى ومجموعة عمل العنف المبني على الجنس (راجع ورقة العمل ١-١) لتفادي الخلط والتكرار، ومن أجل تسهيل العملية على الضحية.
 - من المهم أن تعمل المنظمات سوية في استلام الشكاوى والتحقيق فيها. ويجب الملاحظة أن الضحية قد لا ترغب أو أنها غير قادرة على الاتصال بالمنظمة المعين بها الموظف، حيث أن خيارهما الوحيد في التبليغ عن هذا الاعتداء ربما يكون عن طريق منظمة أخرى تعمل في المنطقة.

الخلفية

والتقارير غير المتضمنة في التحقيق أو عملية التأديب. حيث يجب أن تبقى هذه المعلومات سرية لحماية الضحية والشهود والشخص الجاني.

٤- تطوير وتنسيق ومراقبة وتدريب وزيادة الحس وحملات تعريف المجتمع المحلي بالاشتراك مع الآخرين. (راجع ورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة).

٥- تقديم تقرير للمركز الرئيسي حول سبل التصدي وأحسن الممارسات.

٦- إجراء عمليات مراجعة مشتركة بين الوكالات لمتابعة النجاحات والتحديات في تنفيذ وثيقة الأمين العام.

٧- تأمين توافر وتوزيع منشورات اللجنة القائمة بين الوكالات على المنظمات في المنطقة.

تتضمن شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي ممثلين من وكالات الأمم المتحدة في البلد المعنية ومنهم إدارات عمليات حفظ السلام المختلفة، بالإضافة إلى ممثلين من منظمة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية الدولية والإقليمية التابعة للأمم المتحدة. وتتبع هذه الشبكة في كافة الأوقات الإجراءات والقواعد المحددة في الإتفاقيات المرجعية والتي تتطلب إجراء لقاءات منتظمة وسرية وتحويلات للمنسق الإنساني/المنسق المقيم حول بعض المواضيع الخاصة، وعقد اجتماعات ثنائية في حال تسلم أحد المنظمات شكوى رسمية عن أعمال يزعم بأن عاملين في منظمة أخرى ارتكبوها.

الخطوات الرئيسية

تعمل شبكة المسؤولين المركزيين تحت إشراف المنسق المقيم أو منسق المساعدات الإنسانية إن كان ذلك مناسباً. وعمل الشبكة مشروح في الإتفاقيات المرجعية لشبكات الاستغلال الجنسي داخل البلد.

١- المشاركة في مجموعات عمل العنف المبني على الجنس. • دمج آلية رفع التقارير عن الاستغلال الجنسي مع الأنظمة لمنع والتصدي لجميع أنواع العنف الجنسي. • المشاركة في أنشطة التوثيق والمراقبة وتقييم النشاطات.

٢- تأسيس اجتماعات دورية لشبكة المسؤولين المركزيين على الأقل مرة كل شهرين.

• مقاسمة المعلومات عن الدروس وأحسن الممارسات. • لا يجب أبداً مقاسمة المعلومات عن القضايا التي من الممكن أن تتعارض مع سرية الشكاوى.

• تنسيق الأنشطة لمنع والتصدي للاستغلال الجنسي. • تقديم المساعدة للمسؤولين المركزيين والبدائل

٣- لا يجب أن يتحدث المشاركون في الشبكات (المسؤولين المركزيين) أبداً في تفاصيل القضايا

المراجع الرئيسية

1. ToR for in-country Networks. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_NetworksTOR.pdf

2. ToR for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_FocalPtsTOR.pdf

3. Model Information Sheet for Communities http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_infosheet.pdf

4. Model Complaints Referral Form.. <http://www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc=doc00001187>

5. Scenarios Covering Prohibited Acts. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_SEAcasestudies.pdf

6. Implementation Guidelines. http://www.womenwarpeace.org/issues/violence/GBV_nairobi/COC_S_Gbulletin.pdf

٥- المياه والصرف الصحي

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

٥-١ تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي

الخلفية

إن الحفاظ على مياه الشرب الصالحة والصرف الصحي المناسب هما عنصران هامان لتجاوز جميع مراحل الطوارئ. ففي العديد من حالات الطوارئ، يتخوف الناس من الإصابة بالأمراض أو الموت عن طريق الأمراض المنقولة من خلال الماء. وإن النساء والأطفال بشكل خاص أكثر عرضة للمخاطر، حيث أنهم يمثلون النسبة الأكبر من ترتيب الفقراء ويمثلون الأغلبية في مناطق التشرّد. وفي العديد من الثقافات يكون لدى الرجال الأولوية في توزيع الغذاء المحدد ومياه الشرب.

وعند استخدام منشآت عمومية للحصول على مياه الشرب، تكون النساء والفتيات أكثر عرضة للعنف. لتقليل هذه المخاطر، فانه من المهم، الحث على مشاركة النساء في برامج توريد المياه والصرف الصحي، وخاصة في اختيار المواقع والبناء والحفاظ على المنشآت. ويجب أن يعتمد تصميم أنظمة المياه والصرف الصحي، ومنها نشر المعلومات، على تفهم المجتمع المحلي ومنها بيانات التصنيف الجنسي، تحليل الجنس، الاعتبارات الأمنية. ومعايير الحماية والأمن مثل الإضاءة والجولات الأمنية لا بد وأن تكمل بشكل تقني لائق.

الخطوات الرئيسية

الخطوات التالية تنطبق على قطاع المياه والصرف الصحي، أي المنظمات القائمة على تنفيذ برامج المياه والصرف الصحي. يحدد قطاع المياه والصرف الصحي المسؤول المركزي والذي يشارك بصفة دائمة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس ويرفع تقاريره لها عن إنجاز القطاع للخطوات الأساسية. ويشارك المسؤولين المركزيين لقطاع المياه والصرف الصحي في الوظائف المتبعة بواسطة وكالات تسييق مجموعة عمل العنف المبني على الجنس والمجموعات المهنية، كما مشروع في ورقة العمل حول التسييق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

٢- تحديد مخاطر الحماية والأمن للنساء والفتيات

المتعلقة بأنظمة المياه والصرف الصحي لضمان الموقع والتصميم وبرامج الصيانة التي تزيد من درجات الحماية والأمن للنساء والبنات.

- المشاركة في التحليل الوضعي المنسق، لجمع المعلومات المرتبطة عن المجتمع المحلي والموقف المرتبط بالعنف الجنسي.
- يجب تركيز الانتباه على احتياجات المجموعات الضعيفة من النساء والبنات، ومنهم النساء دون الرجال على رأس عائلتهم، المراهقات، والفتيات المتروكات لوحدهن الخ.

٢- نقل النساء والرجال للمشاركة في المواقع والتصميم

- وصيانة منشآت المياه والصرف الصحي.
- عدم زيادة العبء على السيدات.
- التأكد من مشاركة كافة المستخدمين وخاصة النساء والبنات في تعريف مشاكل ممارسات وشروط البقاء، والتأكد أيضا من مشاركتهن مسؤولة لتقليل هذه المخاطر.
- إنشاء لجان للمياه والصرف الصحي تحوى ٥٠٪ من النساء. هذه اللجان تكون مسؤولة عن الحفاظ على منشآت المياه والصرف الصحي.

٣- تحديد أماكن نقاط المياه بحيث تكون سهلة للوصول

إليها، وأمنة للجميع، وتركيز الاهتمام الخاص على النساء والأطفال.

- مناقشة أماكن مضخات المياه مع كافة أعضاء المجتمع المحلي.
- على سبيل الإرشاد، لا يسمح بأكثر من ٥٠٠ متر مكعب من المياه لكل عائلة.

٤- تصميم وتبني مضخات يدوية وحاويات لنقل المياه

لاستخدامها بواسطة النساء والبنات.

٥- في الأوضاع حيث توزع المياه على شكل حصص أو أن

الضخ يكون في وقت معين، يجب تخطيط هذا بالتشاور مع كافة المستخدمين وخاصة النساء.

- تحديد الأوقات المناسبة والأمنة للنساء والآخرين المسؤولين عن جمع المياه.
- تعريف جميع العاملين حول متى وأين ستكون المياه متوفرة.
- ٦- تصميم منشآت الاستحمام والاختسال العمومية بالتشاور مع النساء والبنات لتأمين خصوصية كافة المستخدمين والحفاظ على كبرياتهم.
- تحديد عدد ومواقع وتصميم وحماية وملائمة المنشآت بالتشاور مع المستخدمين وخاصة النساء والبنات في سن المراهقة، (متضمنة المنشآت الخاصة بالنساء والرجال، والتي يجب أن تكون قريبة من بعضها أو منفصلة).
- يجب أن تتميز المنشآت بالمركزية وسهولة الوصول إليها لكي تساهم في حماية المستخدمين.
- منشآت الاختسال يجب أن تكون لها أبواب ذات أقفال من الداخل.
- ٧- تصميم دورات المياه بالتشاور مع النساء والبنات لتحقيق أقصى درجات الحماية والخصوصية .
- الأخذ بعين الاعتبار المراجع والعادات الثقافية في تحديد نوعية دورات المياه المبنية.
- استخدام البيانات الشاملة عن الجنس، لوضع نسبة مقصورات النساء الصغيرة مقابل الرجال. عادة هي ١:٣.
- وضع أقفال على أبواب دورات المياه من الداخل.
- موقع دورات المياه، يجب أن يؤكد شعور النساء والبنات بالاستخدام الآمن لها .
- دورات المياه العمومية يجب ان تتوفر فيها الإضاءة أو تزويد العائلات بكشافات ضوئية يدوية.
- ٨- توزيع مواد مناسبة للامتصاص للنساء والبنات في سن الطمث.
- ٩- تعريف النساء والرجال بكيفية الحفاظ والاستخدام الأمثل لتسهيلات المياه والصرف الصحي.
- التعريف الكامل للنساء والرجال حول كيفية إصلاح المنشآت ومن أين يمكن الحصول على قطع الغيار.
- تحديد أوقات للمحاضرات التعريفية بالتشاور مع المستخدمين وخاصة النساء حتى لا يحدث خلط في مسؤولياتهم.
- استخدام المعلومات والمواد الدعائية لضمان قبولها وسهولة الحصول عليها لكافة المجموعات (مثال ، السيدات ، الأعضاء الأميين من السكان).
- استخدام المواد والوسائل التي تسمح للمجموعات بالتخطيط ومراقبة تحسين سبل العيش . على سبيل الإرشاد في سيناريو المخيم، لا بد من تواجد اثنان سيدة ورجل، لكل ١٠٠٠ عضو من التعداد، ليقوموا بالتحفيز على النظافة وتحريك المجتمع المحلي.
- ١٠- الحفاظ على الوعي بإشراك النساء والرجال في أنشطة الحث على النظافة وضمان استمرار التوازن الجنسي في اللجان وبين مروجي النظافة .
- التأكد من عدم زيادة العبء على المرأة مع مسؤوليتها تجاه أنشطة الحفاظ على النظافة وإدارة منشآت المياه والصرف الصحي.
- التأكد من اشتراك النساء والرجال بشكل متساوي في التأثير على أنشطة النظافة، وأن كافة المنافع والمكافآت تصرف بالتساوي بين الرجال والنساء.

المراجع الرئيسية

1. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. The Sphere Project, Geneva 2004.. Sphere, 2004. www.sphereproject.org
2. Toolkit on gender in water and sanitation. World Bank. [http://www.reliefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/LHON-5TVFSP/\\$FILE/WorldBank_gender_1998.pdf?OpenElement](http://www.reliefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/LHON-5TVFSP/$FILE/WorldBank_gender_1998.pdf?OpenElement)
3. Gender in water and sanitation checklist. Asian Development Bank (ADB). www.adb.org/gender
4. Gender and Water Alliance. <http://www.genderandwater.org/>
5. Gender guidelines for water supply and sanitation. AusAID. http://www.ausaid.gov.au/publications/pdf/gender_guidelines_water.pdf

٦- تأمين الأطعمة والأغذية

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

٦-١ تنفيذ برامج آمنة للأطعمة والأغذية

الخلفية

١- جمع البيانات الجنسية غير المكتملة لتخطيط وتقييم استراتيجيات تأمين الطعام والأغذية.

٢- إدخال استراتيجيات للتصدي للعنف الجنسي في برامج الطعام والأغذية في كافة المراحل لدورة حياة المشروع (متضمنة التصميم والتنفيذ والمراقبة والمتابعة)، مع تركيز الاهتمام الخاص بالمجموعات في المجتمع المحلي والتي تكون أكثر عرضة للعنف الجنسي.

• توجيه المساعدات الغذائية للنساء والأطفال على رأس المنزل. حيث أن النساء والأطفال بلا عائل يكونون أكثر عرضة للعنصرية والعنف. وفي وقت نقص الغذاء يكون النساء والأطفال في أعلى مخاطر لسوء التغذية. كما أن تسجيل البطاقة الحصية للمنزل تحت أسم المرأة بدلاً من أسم الرجل يساعد على ضمان أن المرأة لها التصرف الأكبر في الغذاء والذي يستهلك فعلياً.

• تركيز الاهتمام الخاص على السيدات الحوامل والمرضعات، مع مراعاة احتياجاتهن المتزايدة من الأغذية.

• أما بالنسبة للعائلات متعددة الزوجات، فلا بد من إصدار بطاقات تموين منفصلة لكل زوجة على حدة وعائلتها. وغالباً، سوف يتم اعتبار الزوج فرد في إحدى الزوجات. هذا ومن الشائع أن العديد من الرجال متعددي الزوجات علاوة على زوجاتهم يؤمنون بأن للزوج حق في وجبات من كل زوجة. يجب وبحرص النظر في كيفية تخصيص حصة الزوج من الطعام وإعطاء المعلومات الواضحة عن كافة أفراد العائلة.

٣- إقحام المرأة في عملية تنفيذ استراتيجيات تأمين الطعام والأغذية. وتأسيس اتصال متكرر ومستمر مع النساء من أجل تفهم الموضوع المفروض مناقشته وحله. على النساء المشاركة في:

- عملية تحديد وتقييم الهدف، وخاصة فيما يتعلق بتعريف الأشخاص الأكثر ضعفاً.
- مناقشات حول الترغيب ومناسبة حاويات الأطعمة المرتقبة.

تتعرض السيدات والبنات إلى مجموعة من المخاطر مختلفة عن الرجال والأولاد في حالات الطوارئ. تتطلب الاستراتيجيات الفعالة لتأمين الأطعمة والأغذية تفهماً لأبعاد عنصر الجنس في الأزمات حتى يمكن تحديد وتقييم احتياجات الإغاثة بحسب الجنس. (راجع ورقة العمل ١-٢، اداء تحليل وضعي منسق سريع). وتعتبر مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات التي تتعلق بكيفية تنفيذ أحسن البرامج الخاصة بتأمين الأطعمة والأغذية هامة جداً في تقليل المخاطر التي تتعرض لها النساء والبنات في مواقف الطوارئ. يتطلب التصدي للعنف الجنسي تطبيق المبادئ التالية في تخطيط وتوزيع الأطعمة:

- من حق المجتمع المحلي التمتع بمنافع المساعدات الغذائية.

- لا بد من تواجد مشاركة فعالة للمجتمع.
- لا بد وأن تتمتع كافة الأنشطة بالشفافية والانفتاح والوضوح للجميع.
- لا بد وأن تسهل لكل العناصر الحصول على المساعدات الغذائية.
- لا بد وأن تؤمن لكل العناصر الحماية ضد العنف وسوء المعاملة.

الخطوات الرئيسية

تتطلب الخطوات التالية على قطاع تأمين الأطعمة والأغذية، أي المنظمات التي تقوم بتنفيذ برامج توزيع الأطعمة والأغذية. يقوم قطاع تأمين الأطعمة والأغذية بتحديد المسئول المركزي الذي يشارك بصورة منتظمة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع تقاريره لها عن إنجازات القطاع للخطوات الرئيسية.

تشارك النقاط الرئيسية لقطاع تأمين الطعام والأغذية في مهام متعددة القطاعات تقودها الوكالات المنسقة ومجموعات عمل العنف المبني على الجنس، المشروحة في ورقة العمل الخاصة بالتسيق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- قرارات حول أماكن وتوقيت توزيع الطعام، متضمنة حصص التوزيع العامة وموارد الأغذية.
- الإحاطة بمتطلبات الطهي والأدوات الإضافية وإمكانية توافرها في المجتمع المحلي، والاستراتيجيات في تأمين الحصول على العناصر غير الغذائية (مثل، جمع المواد الخشبية القابلة للاشتعال والتي يمكن أن تجعلهم أكثر عرضة للمخاطر وهذا أن تتطلب الأمر سفرهم بعيد خارج المخيم). (راجع ورقة العمل رقم ٧-٣، تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود، وورقة العمل رقم ٥-١، تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي).
- ٤- تقوية سيطرة النساء على الغذاء في توزيع الطعام عن طريق جعل المرأة على رأس المستحقين في المنزل.
- إصدار بطاقات الحصص التموينية باسم المرأة.
- تشجيع المرأة على تحصيل الطعام من أماكن التوزيع.
- إعطاء المرأة الحق في تخصيص شخص ينوب عنها في تحصيل الحصص التموينية.
- إجراء التوزيع مرتين على الأقل في الشهر لتقليل كمية الطعام الذي يحتاج إلى نقل لأماكن التوزيع.
- تخصيص تمويل في ميزانية المشروع لتقديم المساعدة في نقل أفراد المجتمع المحلي الغير قادرين على حمل الحصص التموينية من نقاط التوزيع.
- ٥- تضمين النساء في عملية اختيار أماكن نقاط التوزيع. يجب أخذ في الاعتبار التالي:
- المسافة من نقاط التوزيع إلى المنازل لابد وألا تكون أكبر من المسافة إلى أقرب مصدر للماء والخشب.
- الطرق من وإلى نقاط التوزيع لابد وأن تكون محددة بوضوح وسهلة الدخول ومتكررة الاستخدام بواسطة أعضاء آخرين في المجتمع المحلي.
- لابد من تحاشي الأماكن القريبة والتي يتواجد بها عدد كبير من الرجال، وخاصة الأماكن المصرح بها تداول الخمر أو حيثما يتواجد أشخاص مسلحين.
- ٦- تأسيس لجان لتوزيع الغذاء قائمة على التوازن الجنسي والتي تسمح للمشاركة المتساوية وذات المعنى للمرأة. لابد وأن يوجه الانتباه إلى العناصر التالية:
- التأكد من توزيع الغذاء بواسطة فريق عمل قائم على الجنسين. توفير عبوات سهلة في الحمل ويمكن إعادة استخدامها في الأنشطة المنزلية الأخرى.
- ٧- توفير المعلومات الكافية والصحيحة عن الوسائل المتنوعة للتوزيع لضمان التواصل مع كل فرد، وخاصة النساء والبنات. تبليغ المجتمع المحلي بما يلي:
- حجم وتكوين الحصص المخصصة لكل منزل.
- تحديد اختيارات المنفعة.
- أماكن ووقت التوزيع.
- حقيقة أنهم ليسوا بحاجة للقيام بالخدمات أو تبادل المعروف للحصول على هذه الحصص.
- توفير القنوات المشروعة للإبلاغ عن حالات سوء المعاملة المرتبطة بتوزيع الغذاء.
- ٨- تقليل المخاطر الأمنية أثناء توزيع الغذاء. خلق «أماكن آمنة» للنساء عند نقاط التوزيع.
- تعيين على الرجال داخل المجتمعات المحلية المنتفعة حماية النساء والتأكد من تأمين الطرق للنساء من مواقع التوزيع إلى منازلهن.
- ضمان التوازن والمساواة بين الجنسين بين الأشخاص القائمين على التوزيع.
- عند الضرورة، يمكن الفصل بين النساء والرجال المتسلمين للحصص، أما بالتوزيع على الرجال والنساء في أوقات مختلفة، أو عن طريق إنشاء فواصل بينهم أثناء التوزيع.
- التأكد من أن فريق توزيع الطعام وكافة العاملين في وكالات التنفيذ تم تبليغهم بالأداء الأمثل لتفادي سوء المعاملة الجنسية والتبليغ الأساسي. (راجع ورقة العمل رقم ٤-٣، وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى).
- خلق جداول «طرق آمنة» للأطفال.
- بدء وإنهاء توزيع الغذاء أثناء ساعات النهار.
- مراعاة وضع سيدتين للحراسة لمراقبة التحميل والتسجيل والتوزيع وما بعد توزيع الغذاء. تلك السيدات يمكن لها أن تشير إلى النقاط الأمنية الأساسية. (راجع الخطوة الرئيسية رقم ٦ أدناه) حال وجود مشاكل.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- ٩- مراقبة الأمن والاكتشاف المبكر لسوء المعاملة في نقاط التوزيع وأثناء المغادرة للطرق.
- التأكد من تواجد نساء من العاملين من الوكالة القائمة بالتنفيذ حاضرين أثناء توزيع الغذاء.
 - وضع خطة أمنية قائمة على عناصر المجتمع المحلي لمواقع توزيع الغذاء وطرق المغادرة (راجع ورقة العمل ١-٣، مراقبة الأمن وتعريف إستراتيجية الحماية، وورقة العمل ٢-٣، توفير الأمن وفقاً للحاجات) بالتعاون مع المجتمع المحلي.
 - تحديد مسئول مركزي للأمن في كل موقع من مواقع التوزيع.
 - مراقبة الأمن أثناء مغادرة الطرق والتأكد من عدم تعرض النساء لمخاطر متزايدة من العنف أثناء تسلّم الغذاء.

المراجع الرئيسية

1. International Committee of the Red Cross. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict*. 2001 – Part 1.5 – Food and Essential Household Items. [http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF!Open)
2. *Gender Approaches in Conflict and Post-conflict Situations. Guidelines*. United Nations Development Programme. January 2003. Chapter 2.3 Protection Against Sexual Violence. [http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF?Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF?Open)
3. United Nations World Food Programme. Gender Policy 2003-2007. <http://www.wfp.org/eb/docs/2002/wfp010654-4.pdf>

٧- المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ٧-١ تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى
- ٧-٢ ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي
- ٧-٣ تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود
- ٧-٤ توفير مواد النظافة للنساء والبنات

الخلفية

حصولهم على المساعدة من المنظمات المسؤولة على إنشاء وإقامة المأوى.

- ٢- اختيار المواقع التي تسمح بمساحة صالحة لإيواء السكان دون زيادة مخاطر الأمن والحماية. يجب الأخذ في الاعتبار العوامل التالية عند اختيار الموقع:
 - البعد عن الحدود (لتقليل مخاطر هجمات عبور الحدود) والمناطق الأخرى عالية المخاطر، بما فيها البيئة المحلية.
 - إبعاد أماكن جمع الوقود والأنشطة الأخرى التي ترتبط بالتحرك خارج المناطق المخصصة في الموقع. (راجع ورقة العمل ٧-٣، تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود.)

- ٣- تأسيس لجنة للمأوى على أساس المشاركة والمراقبة المتساوية بين الرجال والنساء، ولضمان مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات واستيفاء احتياجاتهن.

- تسهيل المشاركة لكلا من النساء والرجال بمراجعة مسؤولياتهم الأخرى (مثل رعاية الطفل) ومساندة آلية المجتمع المحلي لمواجهة التحديات التي تقف أمام مشاركة متساوية للمرأة.
- مد كل من النساء والرجال بنفس المنافع في عملهم في الإنشاء، مثال أن كان العمل مدفوع الأجر، لضمان من أن عملهم مدفوع الأجر.

- ٤- تخطيط الإطار الخارجي للموقع بالتعاون مع لجنة المأوى الأهلي والمشاركة في منع والتصدي للعنف المبني على الجنس.

- تخطيط موقع أماكن الإيواء لتنشيط الشعور بالتأخي في المجتمع المحلي وتعزيز الحماية القائمة على المجتمع المحلي مع المحافظة على خصوصية العائلة.
- توفير منطقة للأطفال للعب بما يسمح لأفراد عائلتهم من رؤيتهم من المأوى، لتفادي لعب الأطفال في المناطق الخطرة.
- التخطيط المتأني لمرافق المياه والصرف الصحي. (راجع ورقة العمل ٥-١، تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي.)
- وضع ترتيبات الإضاءة في المناطق الآهلة والإضاءة للاستخدام الشخصي. (راجع ورقة العمل ٣-١، مراقبة الأمن وتعريف إستراتيجية الحماية، وورقة

من الممكن التصدي للعديد من قضايا العنف الجنسي إن كان هناك تخطيط آمن للمواقع حيث توجد التجمعات السكانية، وإذا كانت المأوى آمنة وتستوفي المواصفات العالمية المتفق عليها. أن اختيار أماكن الإيواء بشكل صحيح وآمن يقوي من الحماية بمعناها المادي، كما يوحد الحماية مع احتياجات البقاء الأساسية للسيدات والبنات والأولاد والرجال. لا بد من وجود تعاون قوي بين المنظمات والمشاركة الفعالة للمجتمعات، خاصة للنساء، لضمان الترتيبات الخاصة بمأوى يتمتع بالأمن والتناسب مع الأجناس في حالة الطوارئ. على المنظمات العاملة على توفير المأوى أن تقوم بالإحاطة والمراقبة ومنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.

الخطوات الرئيسية

الخطوات التالية تطبق في قطاع المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية، أي المنظمات التي تنفذ برامج تخطيط الموقع والمأوى. يحدد هذا القطاع مسئول مركزي يشارك دائما في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس وكما يساعد في رفع التقارير حول انجازات القطاع في الخطوات الرئيسية. وتقوم النقاط الرئيسية بالمشاركة في انتقاء الوظائف المتبعة بواسطة مجموعات العمل والوكالات العاملة على التصدي للعنف المبني على الجنس، كما هو مشروح في ورقة عمل التقييم والمراقبة والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

- ١- تأسيس أنظمة تعاون وشراكة معلوماتية بين المنظمات التي تسجل الوافدين الجدد ومنظمات تخطيط الموقع/المأوى.

- المشاركة في التحليل الموضوعي السريع المنسق (راجع ورقة العمل ٢-١، أداء تحليل وضعي منسق سريع) واستخدام هذه المعلومات في برامج تخطيط الموقع وتأمين المأوى.
- خلال التسجيل، تحديد الأفراد المحتاجين للمساعدة في الحصول على مأوى (مثال الأكثر عرضة للعنف الجنسي، نساء دون أزواج على رأس عائلتهم)، ضمان

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- التأكد من أن أماكن الإيواء الفردية لا تشكل خطورة على أمنها. على سبيل المثال، المكان المنفصل للنساء العازبات دون الرجال يمكن أن يزيد من أمنها في بعض الحالات وأن كان في بعض الحالات الأخرى يعرضهن لأذى أكبر. يجب تقييم المخاطر بحسب كل حالة. (راجع ورقة العمل ٢-١، أنشطة التقييم والمراقبة.)
- تأسيس أنظمة واضحة وشفافة لمكان المأوى. توزيع أي مواد إيوائية ومعايير التأهل للحصول على مساعدة المأوى.
- توفير المواد الضرورية لبناء المأوى غير المتوفرة بسهولة في البيئة.
- عدم اعتماد النساء والبنات على الرجال في بناء المأوى لأن هذا يتسبب في الاستنفاع الجنسي، لقهر النساء لتبادل الجنس في مقابل المأوى.
- إجراء المشاورات بصورة مستمرة مع النساء والبنات والمجموعات من ذوات الحاجات الخاصة حول المواضيع الخاصة بالمأوى لضمان اكتشاف وحل المخاوف الامنية مبكرا.

المراجع الرئيسية

1. *Handbook for Emergencies*. UNHCR, 1999. Pp. 210, 226, 135-147, 100-106. http://www.the-ecentre.net/resources/e_library/doc/han_Em.pdf
2. *Minimum standards in shelter, settlement and non-food items*, Sphere Handbook, 2004 Revised Edition Pg. 207-229. <http://www.sphereproject.org/>
3. *Guidelines on the Protection of Refugee Women*. UNHCR, 1991. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/partners/opendoc.pdf?tbl=PART-NERS&cid=3b9cc1c14h>
4. *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care*. UNHCR, 2002. Pg. 54. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&cid=3b84c6c67>
5. *UN- Habitat Gender Policy*. www.unhcr.org/unhcr
6. *A Safe Space Created By and For Women: Sexual and Gender-Based Violence Programme Report*. IRC Tanzania, 1998.

العمل رقم ٢-٣، توفير الأمن وفقاً للحاجات. على سبيل المثال، قد تكون دورات المياه أماكن مخصصة للإضاءة، والمشاعل للعائلات كخيار ممكن للاستعمال الشخصي. شارك النساء والرجال والأولاد والبنات في التخطيط لنظام الإضاءة وصيانته.

٥- تخصيص مساحة للمراكز الاجتماعية، أماكن آمنة للنساء/البنات، مناطق مخصصة للأطفال، مدخل سري للرعاية من العنف الجنسي في المراكز الصحية، والخدمات والتسهيلات الأخرى لمنع والتصدى للعنف الجنسي والذي يسمح بالتدخل المادي والخصوصية والسرية. (راجع ورقة العمل ٨-١، ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية. وورقة العمل ٨-٣، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي.)

- التشاور مع النساء في المجتمع المحلي لتصميم مركز للنساء والتسهيلات الأخرى للاجتماعات والخدمات الاستشارية وتدريب المهارات والأنشطة الأخرى التي تستهدف النساء والبنات مع الهدف لتقليل تعرضهم للعنف الجنسي ومدعم بالعموم الباثولوجي للناجين والضحايا. في معظم المواقع، يعتبر مركز النساء بمثابة مكان الترفيه والعناية الصحية والتوعية من العنف الجنسي والخدمات الاستشارية.
- تخصيص أماكن للأطفال حيث يمكن أن يتلاقوا ويتقاسموا الخبرات والاهتمامات مع العاملين وبعضهم البعض.
- تحريك النساء والبنات للمشاركة في إدارة الأماكن والأنشطة.

٦- تصميم أماكن الإيواء الجماعية بأقصى درجات الأمن للتصدي للعنف الجنسي. وإن تم استخدامها حتى بشكل مؤقت في بداية فترة الطوارئ، يجب:

- توفير مواد صالحة للفصل بين العائلات.
- تسكين النساء العازبات دون الرجال العازبين في مساكن عمومية منفصلة.
- حث النساء على التواصل المستمر للتأكد من أن احتياجاتهم واهتماماتهم الأمنية قد تم استيفائها.
- التفتيش المستمر لأماكن الإيواء الجماعية لمراقبة الأمن والحماية.

٧- تصميم أماكن الإيواء بأقصى درجات الحماية والتصدي للعنف الجنسي.

الخلفية

للتصرف السريع للوصول إلى أقصى درجات الأمن والحماية.

الخطوات الرئيسية

تتطبق الخطوات التالية، على الأقل، على قطاعات تخطيط الموقع والمأوى. ويتعين على مجموعة عمل العنف المبني على الجنس التأكد من أن هذه الخطوات يتم اتباعها، وأنه يتم تنسيقها مع القطاعات الأخرى. كما يتوجب عليها أيضاً مناقشة تقارير الانجاز المحقق خلال اجتماعات مجموعة عمل العنف المبني على الجنس.

١- عند مساعدة أحد الضحايا الناجين من العنف الجنسي، يجب على كافة العاملين مناقشة موضوعات الحماية والأمن والتأكد بأنه ليس هناك أي خطر حالي وأن لدى الناجية خطة أمنية واقعية. حيث أنه إذا خافت الناجية على أمنها، ولا يوجد لديها خطة واقعية لتأمين الحماية، فلا بد من توجيهها - بموافقتها ورضاها - نحو النظام من أجل توفير مأوى آمن.

٢- تحريك المجتمع المحلي لتأسيس نظام يمكن الضحايا الناجين من العنف الجنسي اللجوء إلى مأوى آمن في حال هناك خطر من عودتهم إلى أماكن إقامتهم. ويتعين العمل مع النساء في المجتمع المحلي لتكوين مجموعات عمل (راجع ورقة العمل ٨-٢، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي) و/أو تتشاور مع القادة ومجموعات الرجال والمجموعات النسائية. هذا قد يتطلب الإقامة مع بعض أعضاء العائلة أو قائد المجتمع المحلي أو الانتقال إلى موقع أو مأوى جديد (مبني سابقاً وخالي).

٣- في حال عدم توافر حلول البقاء مع الأهل، لا يوجد أي خيار آخر غير اللجوء إلى المأوى قصير الأجل والأمن. و«أماكن الإيواء الآمنة» يجب أن تظل الخيار الأخير لأنه يصعب إدارتها وخاصة في المراحل الأولى من حالات الطوارئ الإنسانية. وفي حال عدم توافر الحلول الجماعية، يجب تضمين الاعتبارات التالية أثناء التشاور

يشمل الحد الأدنى من التصدي للعنف الجنسي ضمان حماية وأمن الناجين والضحايا. وربما تعاني النساء والفتيات، وهؤلاء الذين يساعدوهن، من التحرش والتهديد ليس فقط من الجناة ولكن أيضاً من العائلات والأصدقاء وأعضاء المجتمع المحلي الآخرين. فعلى كافة العاملين الأخذ بعين الاعتبار أن معظم المجتمعات المحلية تلقي باللوم على الضحايا والضحايا الناجين والذين يعانون من التطرف الاجتماعي، إذا كان المجتمع المحلي علم بوقوع حادثة العنف الجنسي. ويمكن أن يكون التحرش بشكل خاص خطير ومثير للخوف في حالة الناجية المحتاجة للمساعدة (على سبيل المثال البوح لشخص ما عن العنف الجنسي) أو التي ستلجأ إلى الشرطة والقضاء خلافاً لرغبات العائلة و/أو المجتمع المحلي.

تتضمن حماية وأمن الناجية الاعتبارات النفسية بغض النظر عن تواجد أو غياب التهديدات لأمنها الجسدي. تعتبر المبادئ الأساسية للسرية والخصوصية واحترام رغبات الضحايا الناجين المفتاح في تنظيم عمل المأوى الذي يستهدف الضحايا الناجين.

لا بد من إعطاء الحلول المنبثقة من المجتمع

المحلي الأولوية في الإعتبار. حيث يقوم أفراد من أقارب العائلات أو نساء أخريات أو قادة في المجتمع المحلي والقادرين على التعاطف وتقديم المساعدة للضحايا الناجين، والذين يستطيعون توفير مساكن آمنة. مثل هذه الترتيبات قد تنجح ولكن تتطلب تحريك الجهود الفعالة وخطط متناسقة من الحماية والأمن لهؤلاء الأشخاص المستقلين الذين يوفر المأوى. ويجب أن تتحرك مجموعات النساء والرجال لتنشيط انتباههم وأدائهم ومساندتهم في هذه المواقف الصعبة.

في بعض الحالات، الاختيار الوحيد الواقعي للتأكد من حماية الناجين هو توفير وإقامة المأوى بشكل منفصل ومؤقتة أو لمدة أطول إما في الموقع أو في مكان منفصل، أن تطلبت الحاجة. لا بد من تواجد معايير واضحة وأنظمة

المراجع الرئيسية

1. *Sexual and Gender-Based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced persons. Guidelines for Prevention and Response.* UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
2. *Guidelines on the Protection of Refugee Women.* UNHCR, Geneva, 1991. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/partners/openssldoc.pdf?tbl=PART-NERS&id=3b9cc1c14h>
3. *Refugee Children: Guidelines on Protection and Care,* pg. 54. UNHCR, 2002. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/protect/openssldoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=3b84c6c67>
4. *UN- Habitat Gender Policy.* <http://www.unhabitat.org/pubs/genderpolicy/>

- مع المجتمع المحلي وخاصة النساء والفتيات قبل تأسيس «أماكن الإيواء الآمنة».
- تأسيس أنظمة توجيه وتحويل سرية.
 - التخطيط لحماية وتأمين العائلة والفرد والعاملين الذين يعملون على توفير وإدارة حماية المأوى.
 - تطوير ضوابط وقواعد واضحة لإدارة أمن المأوى لمنع سوء الاستخدام والمشاكل الأمنية. وفي حال وصول الناجية، يجب تطوير خطط لترتيبات طويلة الأجل. وإن وضع ضوابط لحدود الإقامة في أماكن الإيواء تساعد على تفادي الوضع الذي ربما تضطر فيه الضحية أو الناجية للمكوث في المأوى لفترة غير معلومة. وإن كان هناك إمكانية، يجب التكتّم على أماكن وجود الناجية لتفادي أي خلل أمني.
 - التنسيق مع كافة عناصر التصدي للعنف الجنسي، خاصة الخدمات النفسية والعاملين على الأمن والحماية.
 - الاتصال مع إدارة المخيمات ومنظمات الإيواء في الموقع للعمل على تحويل الناجية إلى أماكن إيواء طويلة الأجل. وفي حال عدم توافر ووجود الحماية الكافية للناجية في بيت عائلتها، وإن كانت بلغت سن الرشد، عندئذ يمكن تحويلها إلى مأوى مستقل.
 - معرفة كافة التشريعات الإقليمية حول تأسيس وإدارة «أماكن الإيواء الآمنة».
 - التأكد من إمكانية إسكان الضحايا الناجين مع أبنائهم في أماكن الإيواء إن رغب بذلك.
 - يجب أن يبقى الناجين والضحايا من الأطفال مع ذويهم في المأوى إن أمكن، ونقل الجنّة خارج الموقع. وإذا كان هذا الأمر غير ممكناً، فيجب التأكد من حصول الأطفال الناجين والضحايا على رعاية أكثر في أماكن الإيواء الآمنة.

الخلفية

حالات الطوارئ، ويتطلب التعاون فيما بين أعضاء المنظمات والمجتمعات المحلية لحل المشكلة بشكل فعال.

الخطوات الرئيسية

تتطبق الخطوات التالية، على الأقل، على العاملين في قطاعي الأمن والبيئة بالإضافة إلى قطاع تخطيط المأوى وإدارة المخيم. ويتعين على مجموعة عمل العنف المبني على الجنس ضمان اتباع هذه الخطوات ومناقشة تقارير الانجاز في اجتماعاتها.

في حالات الطوارئ حيث تتعرض المجتمعات المحلية لتغير في البيئة المحيطة، يزداد خطر تعرض النساء والفتيات للعنف الجنسي عندما يسافرون إلى أقاربهن في المخيم أو القرية. وهناك العديد من الأسباب وراء ترك النساء والبنات للمخيم، ومنها جمع الأخشاب للتدفئة والطهي والعمل في المزارع والبحث عن عمل أثناء النهار وجمع الغذاء للحيوانات. في معظم المجتمعات المحلية، تكون النساء والأطفال هم المسؤولين عن جمع الوقود للطهي والتدفئة، حيث يتطلب جمع الوقود المشي لمسافات طويلة في مناطق معزولة.

لذا يمكن أن يكون جمع الوقود فرصة للاستغلال والعنف الجنسي، ويمكن أن يحدث ذلك أثناء توزيع الوقود دون مراقبة حثيثة و/أو عندما لا تكون النساء والأطفال (مثال النساء دون الرجال على رأس عائلتهم، النساء الحوامل والنساء المعاقات) قادرات على المشي لمسافات طويلة أو حمل أوزان ثقيلة، أو عند عدم توفر المال لديهن لشراء الوقود، وعليهن إيجاد سبل أخرى للحصول على الوقود.

في الصفحة الأخيرة من ورقة العمل هناك بعض الأمثلة حول مبادرات جمع الوقود التي نفذت في مخيمات اللاجئين، والتي تتضمن إجراءات التوزيع والمراقبة الأمنية. وإن أحد الاعتبارات الرئيسية لتوزيع الوقود ومبادرات جمعه هو ارتفاع التكلفة وصعوبة الإبقاء على المبادرة عبر الوقت.

قبل وضع استراتيجية جمع الوقود، على العاملين تفهم الاحتياجات والموضوعات والصعوبات المرتبطة بالوقود. ومن الممكن أن لا تسمح المجتمعات المحلية والمضيئة للناس بأخذ الوقود من مناطق قريبة، أو أن هناك مخاوف أخرى مرتبطة بالتضرر البيئي. وتقوم بعض النساء المشرذات بلا مأوى بتجميع وبيع الوقود للحصول على المال، ونظام التوزيع المجاني يؤثر على نشاط هؤلاء الناس.

وسيظل موضع جمع الوقود الموضوع الأكثر تحدياً في

- ١- تقييم وتحليل المعلومات الخاصة بالموقع والطرق والوسائل والأمن الشخصي لجمع الوقود للطهي والتدفئة. والمشاركة في تحليل تنسيق الوضع كما هو مشروح في ورقة عمل ١-٢، أداء تحليل وضعي سريع ومنسق.
- التشاور مع النساء والأطفال وقيادات المجتمع المحلي والمجموعات المرتبطة.
- التشاور مع المجتمع المحلي بشأن حمايتهم أثناء جمع الوقود والسماح لهم بنقل الناس لمناطق آمنة.

- ٢- تقليل استهلاك الوقود من خلال وضع معايير للتوفير.
- تركيب مواقد تعمل على توفير الوقود لتقليل الوقود المطلوب.

■ التشاور مع النساء حول اختيار نوع الموقد الذي يوفر الطاقة.

■ حشد النساء وقيادات المجتمع المحلي للترويج لفكرة استخدام الموقد التي تحفظ وتوفر الطاقة والتدريب على استخدامها.

■ إضافة الفحم أو وسائل أخرى لتقليل الوقت المستغرق في طهي الغذاء.

- ٣- تنفيذ استراتيجيات لزيادة الحماية والأمن خلال جمع الوقود.

المراجع الرئيسية

1. *Minimum standards in shelter, settlement and non-food items*, Sphere Handbook, 2004 Revised Edition Pg. 235. <http://www.sphereproject.org/>

2. *Guidelines on the Protection of Refugee Women*, UNHCR, Geneva, 1991. <http://www.unhcr.ch>

3. *Cooking Options in Refugee Situations*, UNHCR Handbook of Experiences in Energy Conservation and Alternative Fuels, 2002. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/txis/vtx/protect/open-doc.pdf?tbl=PROTECTION&id=406c368f2>.

• حشد المجتمع المحلي في مجموعات مختلطة من الرجال والنساء لجمع الوقود والبقاء سوياً خلال رحلة جمع الوقود.

٤- يجب طلب تمويل إضافي، إذا أمكن ذلك، لسد الاحتياجات المؤقتة أثناء المراحل الأولية للطوارئ وتوفير الوقود لأعضاء المجتمع المحلي الغير قادرين على جمع وقودهم الخاص بهم.

• توزيع الوقود يجب أن يناسب البيئة وأن يكون سهل الاستخدام.
• الانتباه لموضوع قيام الناس المشردين ببيع الأخشاب كمصدر للرزق، ومخاطر تعرضهم للعنف الجنسي أثناء جمع الوقود.
• إشراك النساء والبنات في عملية توزيع الوقود.
• تحديد المجموعات ذات الأولوية للحصول على الوقود، إذا لم يكن توزيع الوقود متوافراً لجميع الناس.

٥- التنسيق مع مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، بما فيه توفير معلومات مجهولة الهوية للسلطات الأمنية والمجتمع المحلي عن أماكن وقوع حوادث العنف الجنسي المبلغ عنها أثناء جمع الوقود والظروف المحيطة بها. ويجب أن يتماشى تقاسم المعلومات مع مبادئ ضوابط حفظ السرية وإخفاء هوية الضحايا والناجين.

• إذا لم توافق الضحية أو الناجية على إحالة قضيتها إلى الشرطة والأمن، يمكن تضمين المعلومات حول الحادثة في تقارير البيانات دون ذكر هويتها. (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات التنسيق وتوير الشركاء، وورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم.)

• يجب استخدام هذه المعلومات لحل المشكلة وإبلاغ المجتمع المحلي عن المخاطر الأمنية.

أمثلة عن مبادرات جمع الوقود

دارفور، السودان

- النزاع المسلح الداخلي وحدوث هجمات وعنف جنسي ضد المدنيين من النساء والأطفال. حيث تحدثت الهجمات أثناء ترك النساء/الفتيات لمحيط القرية أو المخيم الآمن نسبياً لأي سبب من الأسباب (كجمع الغذاء الماء، الوقود، العمل في المزارع).
- يجري جنود الاتحاد الأفريقي جولات حراسة ومراقبة الطرق المستعملة عادة لجمع الوقود والتي يسلكها بعض الأشخاص المشردين. وتعتبر هذه الجولات جزء من نظام التجول الدائم المتبع بواسطة الاتحاد الأفريقي. وهي لا تحدث كل يوم أو في أوقات أو ساعات معينة من النهار.
- تشجع مجموعة عمل العنف المبني على الجنس على تدريب النساء على بناء وحسن استخدام المواقف التي تحفظ الوقود، وهذا من شأنه تقليل الكميات المستخدمة من الخشب في الطهي، وهذا يساعد على تقليل الوقت المستغرق والمسافة المقطوعة في جمع الوقود وتقليل مخاطر التعرض لهجمات. المشاكل الأمنية وعدم توفرها للأشخاص المشردين أخرت من تطبيق هذا المشروع على كل الأشخاص المشردين.

ديببا، معسكر اللاجئين في كينيا

- يقدر تمويل الحصص الموزعة للوقود المقدمة لكل العائلات المسجلة بحوالي 1,1 - 1,5 مليون دولار في العام الواحد في أواخر التسعينات. وتسد الحصص المقدمة حوالي 30% من استهلاك العائلة.
- يهدف مشروع توزيع الحطب إلى: (1) تقليل تعرض القائمين على جمع الحطب للهجمات والاعتصاب. و (2) تقليل التأثير البيئي المرتبط باستخدام مثل هذه الأخشاب.
- يتحول هذا المشروع إلى عملية معقدة من الجهود السياسية واللوجستية، نظراً لعدم توافر معلومات واضحة لتقليل العنف الجنسي، الذي يعتبر جزئياً بسبب عدم اكتمال ومصداقية المعلومات المتوفرة عن العنف الجنسي عبر الوقت.

كاسولو معسكر اللاجئين في تنزانيا

- تم نقل اللاجئين بواسطة سيارات نقل كبيرة لجمع الوقود، يصحبهم الموظفون العاملين في منظمة غير حكومية ومسؤولين في وزارة المصادر الطبيعية في تنزانيا.
- يهدف المشروع إلى تقليل هدم وتخريب البيئة وحماية الأماكن المخصصة.

بوتينس، معسكر اللاجئين في نيبال

- تعمل مفوضية الامم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين على توفير الكيروسين للعائلات.
- يقلل المشروع من الحاجة إلى جمع الأخشاب مما يتسبب في تقليل التوتر بين اللاجئين والمجتمع المحلي الذي يستضيفهم.
- يعتبر الكيروسين جزء من الحصص العادية، ويتم تقليله عبر الوقت نظراً لقلّة التمويل. ويقول اللاجئ بأن التوزيع لا يسد احتياجاتهم.

الوظيفة: المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية المرحلة: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخلفية

تحتاج النساء في سن الإنجاب إلى مواد النظافة للدورة الشهرية، لذا يجب تضمينها في أي توزيع للمواد الاستهلاكية المحلية والأسرية في حالة الطوارئ. وتقوي مواد النظافة المناسبة العزة النفسية للنساء والفتيات وتزيد من مشاركتهن في الأعمال اليومية الأساسية من أجل بقائهن وبقاء عائلاتهن ومجتمعاتهن. ولمواد النظافة التأثير المباشر على الثقة النفسية للنساء والصحة والتعليم وقابلية الحركة وأمن النساء والبنات.

ويجب الأخذ بعين الاعتبار وبدقة تفاصيل أنواع مواد النظافة المتوفرة في حالة الطوارئ، بحيث تلائم العادات والتقاليد، وتقوم على معطيات من مراجع النساء والبنات في المجتمع المحلي. على سبيل المثال، ليس من اللائق استخدام ملابس سوداء مع نساء من كوسوفو، كما أن نساء دارفور لا يستخدمن مناديل النظافة التجارية، كما أن بعض المجتمعات المحلية لا تعرف شيئاً عن المنتجات ذات الاستخدام الواحد التي يتم التخلص منها.

الخطوات الرئيسية

تعمل وكالات تنسيق وأعضاء مجموعة عمل العنف المبني على الجنس على ضمان تنفيذ الخطوات التالية:

- ١- توفير عبوات شخصية للنظافة للنساء والبنات من سن ١٩ إلى سن ٤٥ سنة.
 - تقدير أعداد السيدات في سن الطمث يمثل حوالي ٢٥٪ من إجمالي السكان.
 - التشاور مع النساء والبنات لتحديد المواد التي تليق بثقافتهن.
 - في بعض الحالات، يجب أن يحدث أول توزيع لمواد النظافة قبل التشاور مع المجتمع المحلي وذلك لتفادي التأخير. وأن حدث هذا، يمكن استخدام الضوابط التالية في إعداد عبوات التنظيف الأولية، مع إدخال التغيير لاحقاً، بعد التشاور مع النساء والفتيات. عبوة نظافة للشخص تكفي لمدة ٦ أشهر:

(أ) ٢ متر مربع من الضمادات القطنية الماصة لمدة ٦ أشهر، أو ١٢ منشفة ذات الاستخدام الواحد لمدة شهر.

(ب) ٣ قطع من الألبسة الداخلية

(ج) ٢٥٠ جرام من الصابون في الشهر. (إضافة إلى أي توزيع آخر للصابون)

(د) دلو واحد (يمكن استعماله لمدة سنة).

• توزيع عبوات النظافة في أوقات دورية خلال حالات الطوارئ والتوزيع لأي قادمين جدد.

٢- طلب المشاركة الفعالة من المجموعات القائمة على توزيع عبوات التنظيف.

- التشاور مع وتسهيل مشاركة النساء.
- طلب الملاحظات والمشاركة من مقدمي الخدمات الطبية داخل المجتمع المحلي.

٣- في حال وجود معلومات واضحة ومفصلة بالعمر والجنس، يمكن استخدام هذه المعلومات لتوزيع العبوات في حال عدم تواجد هذه المعلومات وإذا كانت غير دقيقة وغير كاملة، لا بد من التعاون مع النساء ومقدمي الخدمات في المجتمع المحلي لوضع قائمة التوزيع، مع تفادي استخدام بطاقات الحصص التموينية وبطاقات التسجيل إلا في حال وقوع خطأ في تحديد العمر والجنس.

المراجع الرئيسية

1. *Respect Our Rights: Partnership for Equality, Dialogue with Refugee Women*. UNHCR, Geneva, 2001. http://www.womenscommission.org/pdf/unhcr_ref.pdf
2. *Practical Guide to The Systematic Use of Standards and Indicators in UNHCR Operations*. First Edition, January 2004. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/statistics/opendoc.pdf?tbl=STATISTICS&id=40eaa9804>
3. *Minimum standards in shelter, settlement and non-food items*, Sphere Handbook, 2004 Revised Edition. Pages 232-233. <http://www.sphereproject.org/>

٨- خدمات الصحة والمجتمع المحلي

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

- ٨-١ ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية
- ٨-٢ توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي
- ٨-٣ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي

الخلفية

الأساسية. ويحدد قطاع الصحة مسئول مركزي يشارك بانتظام في اجتماعات فريق عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع التقارير حول انجازات الخطوات الرئيسية. ويشارك هذا الشخص المركزي في التدريبات التي تقودها وكالات التنسيق وفريق عمل مجموعة العنف المبني على الجنس، المشروحة في أوراق العمل حول التنسيق والتقييم والمراقبة، والموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

في وقت الأزمات، تتعثر وترتبك عادة خدمات العناية الصحية. وقد يساهم القصور في التنسيق والزمرة والقيود الأمنية والأولويات المتنافسة في تقليل فرص إمكانية الحصول على الخدمات الصحية، خاصة للنساء والأطفال. هذا وتساعد الخدمات الصحية التي تكون فعالة ومتيسرة، تساعد النساء على تقليل المخاطر الصحية لهن ولصحة أطفالهن. وإن القدرة على المحافظة على صحة المرأة وصحة أطفالها لا تعزز فحسب من الصحة العامة للنساء، بل تساعد أيضاً على تقديم وتقاسم المعلومات لزيادة وعي المجتمع المحلي حول موضوعات الصحة البناء ومنها المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس.

وعلى الرغم من عدم بوح غالبية الضحايا والناجين عن تعرضهم لسوء المعاملة، إلا أن بعضهم يفضل التحدث إلى مقدمي خدمات الصحة في حال توافر خدمات يمكن الوصول إليها من الناحية الجغرافية والعملية، وعند تمتعها بالسرية والحساسية ومقدرتها على استيعاب الاستشارات الخاصة وتكون جيدة. وتعتبر المراكز الصحية المكان الطبيعي الأول للحصول على المعلومات وتقديم الاستشارات للنساء والفتيات حول صحة الإنجاب والتي من الممكن أن تزيد من قدرة المرأة في الحصول على هذه النوعية من المعلومات، والتي لا تتوافر إلا من خلال البرامج المتخصصة والمنفصلة. يجب أن تتوافر الخدمات للمساعدة الفورية للضحايا، لتقليل العواقب المؤذية للعنف الجنسي ومنها: الصدمات النفسية والمادية والتعرض للحمل الغير مرغوب فيه، وتعقيدات الإجهاد ومشاكل الحمل وسط الإصابة، والعدوى، وتعقيدات الولادة المبكرة ومنها نقص الوزن عند الولادة، والتي تتطلب جميعها رعاية نسائية فورية.

الخطوات الرئيسية

تتطبق الخطوات التالية في قطاع الصحة، أي المنظمات القائمة على تنفيذ برامج الصحة ومنها مراكز العناية

- ١- تطبيق «الحد الأدنى من الخدمات الأولية» للصحة الإنجابية في حالات الطوارئ، وهي عبارة عن سلسلة من الخطوات المطلوبة لمنع المشاكل الصحية في المراحل الأولية لحالات الطوارئ. راجع ورقة العمل ١-٣، ضمان توزيع والامتثال بمعايير القطاع وضوابط الوكالة لصحة الإنجاب في أوضاع اللاجئين، الفصل الثاني. إن أهداف وأنشطة «الحد الأدنى من الخدمات الأولية» هي:
 - تحديد المنظمات والأفراد لتسهيل التنسيق والتجهيز «الحد الأدنى من الخدمات الأولية»
 - التصدي وإدارة العواقب الناتجة عن العنف الجنسي.
 - تقليل نقل فيروس نقص المناعة أو الإيدز عن طريق:
 - تقوية الامتثال العالمي بوسائل تجنب مرض الإيدز والوقاية منه.
 - توفير وسائل الحماية الجنسية بدون مقابل.
 - منع الزيادة في أعداد الموتى أثناء الحمل والولادة بواسطة:
 - توفير أدوات الولادة النظيفة والمعقمة لاستخدامها من قبل الأمهات أو القابلات، لتشجيع توصيلها نظيفة للمنازل.
 - توفير النساء القائمت على الولادة بالمواد لتسهيل إجراء ولادة نظيفة وآمنة في المنشأة الصحية.
 - البدء في تأسيس نظام تحويل لإدارة الطوارئ العارضة.
 - التخطيط لتقديم خدمات الصحة التناسلية الشاملة، تكون مدمجة في برامج العناية الأولية حيثما سمح الموقف.

يسمح لهن بالمشاركة في خدمات الصحة الانجابية، لذا فإن تواجد البنات في مثل هذه المراكز الصحية سيتم ملاحظته والسؤال عنه، وهذا يمنع السرية وإخفاء الشخصية.

٤- تشجيع وحفز ودعم العاملين.

- ضمان أن كافة العاملين على وعي كامل وممثلين بالسرية الطبية. (راجع ورقة العمل ٤-٢، تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية).
- توفير برتوكول واضح وأدوات وإمدادات صالحة للعاملين في مراكز الصحة والمستشفيات.
- إعلام العاملين في مجال الصحة عن ختان النساء، والذي قد يؤثر على الصحة الانجابية للنساء والبنات، وتوفير الخطوات والبرتوكولات الواجب اتباعها حول إدارة المضاعفات الصحية.
- وضع نظام ناجح وفعال للمراقبة.

٥- إشراك وإعلام المجتمع المحلي.

- إشراك النساء في قرارات الحصول على وانتقاء اسم غير محرج لخدمات العنف الجنسي.
- توعية المجتمع المحلي بالخدمات المتوفرة في مراكز الصحة. (راجع ورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة).
- ضمان حصول الرجال على الرعاية الصحية والاستشارات، ومددهم بالمعلومات عن الصحة الانجابية للمرأة وعن مخاطر الصحة لمجتمع العنف الجنسي.

٢- المشاركة في التحليل الموضوعي السريع (راجع ورقة العمل ٢-١، أداء تحليل وضعي سريع منسق). ويجب إجراء التحليلات السريعة لخدمات الصحة لمعالجة سهولة الوصول وتوفير القدرة الاستيعابية لخدمات الرعاية الصحية للاستجابة لاحتياجات النساء ويتضمن التحليل الأسئلة التالية:

- عدد ومكان ومستوى العناية الصحية في المنشآت الصحية العاملة.
- حجم الفريق الطبي على مختلف المستويات، وفصلهم بحسب الجنس.
- مدى توافر الخدمات المتعلقة بالصحة الانجابية.
- عوائق حصول النساء والأطفال على الخدمات. مثال: موضوع التفرقة والتمييز، الأمن، التكاليف، الخصوصية، اللغة والثقافة (مثل الحاجة إلى موافقة أو مرافقة الرجل).
- التعرف على مؤشرات الصحة الانجابية، والتحديات التي تواجه صحة النساء.

٣- تأمين سهولة وصول النساء والأطفال إلى الخدمات الصحية.

- توفير الخدمات الأساسية للرعاية الصحية لكل السكان المتأثرين ومنهم اللاجئين أو المشردين أو السكان المستضيفين.
- وضع الخدمات الصحية على مسافات قصيرة وقريبة من المجتمعات المحلية، وعلى طرق آمنة. (راجع ورقة العمل رقم ٧-١، تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى).

- تحديد أوقات مناسبة للأطفال والنساء (واجبات الأسرة، مع الماء والخشب، وقت المدرسة).
- ترتيب غرفة للفحص والاستشارة خاصة للنساء والبنات.

- تعيين سيدات للعمل حيثما أمكن.
- توفير خدمات على مدى ٢٤ ساعة للاستجابة لمضاعفات الحمل والعنف الجنسي.
- ضمان وجود جميع اللغات للمجموعات العرقية فيما بين مقدمي الرعاية الصحية، أو العمل على وجود مترجمين لكل مجموعة عرقية.
- وضع خطط إخلاء لأسباب طبية، وخدمات طبية متنقلة في أماكن لا تسمح بتوفيرها.
- الأخذ في الاعتبار التحديث مع الفتيات حسب التقاليد والثقافة، كالبنات في سن معينة، أو غير المتزوجات لا

المراجع الرئيسية

1. *IAWG Inter-Agency Field Manual for Reproductive Health in Refugee Situations*. UNHCR/UNFPA/WHO, 1999. http://www.rhrc.org/resources/general%5Ffieldtools/iafm_menu.htm
2. *Sphere Handbook*, chapter on Health Services. http://www.sphereproject.org/handbook/hdbkpdf/hdbk_c5.pdf
3. *Clinical Management of Rape Survivors. Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons*, revised edition, WHO, UNHCR, 2005. http://www.who.int/reproductive-health/publications/rhr_02_8_clinical_management_survivors_of_rape/clinical_mngt_survivors_of_rape.pdf
4. *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*, IASC, 2004. <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/IASC%20products/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>
5. *A Practical Approach to Gender-Based Violence, A Programme Guide for Health Care Providers and Managers*. UNFPA, 2001. http://www.unfpa.org/upload/lib_pub_file/99_filename_genderbased.pdf
6. MISP fact sheet. Women's Commission for Refugee Women and Children, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf and check list.

الخلفية

الصحية، لذا عليهم معرفة كيفية تعبئة هذه الاستمارات. وفي بعض البلدان يتطلب القانون من مقدمي الرعاية الصحية التبليغ للشرطة أو السلطات الأخرى عن أي حالة اعتداء. وهذه القوانين تمثل تحدياً صعباً لمقدمي الرعاية فيما يتعلق بالسرية الطبية واحترام رغبة الضحية عدم اللجوء إلى القانون أو رغبتها بعدم إعلام أي شخص عن الاعتداء الذي وقع عليها. وبينما توجد قوانين تلزم الضحية بالتبليغ، يتمتع العديد من الضحايا البوح لمقدمي الرعاية عن وقوع العنف الجنسي خوفاً من الفضيحة أمام المجتمع المحلي. وهناك اعتبار آخر له علاقة باتخاذ موقف قانوني، هو أنه ربما يتعين على مقدم الرعاية الصحية الشهادة أمام المحكمة حول الحقائق الطبية التي لاحظها أثناء الفحص. بذلك فإنه من الأفضل عادة أن يقوم مقدم الرعاية الصحية المحلية بإجراء الفحص، لأنه سوف يكون متواجداً في حال تحويل الحالة إلى المحكمة (حيث ان الطاقم الدولي ينقل عادة الى خارج المنطقة بعد فترة من الوقت).

الخطوات الرئيسية

يجب أن يعمل القائمين على قطاع الصحة بتطوير بروتوكول متفق عليه لرعاية الضحايا والناجين من العنف الجنسي. ويجب تدريب جميع العاملين في مجال الصحة في كل خدمة صحية على استخدام هذا البروتوكول. أنشطة البروتوكول يجب أن تتضمن الخطوات الرئيسية التالية:

- ١- تحضير الضحية
 - تحضير الضحية قبل البدء بالفحص الجسدي. فربما تؤدي الفحوصات غير حساسة للتوتر النفسي والعاطفي للناجية أو الضحية .
 - التعريف بنفسك وتوضيح الخطوات الرئيسية .
 - سؤال الناجية إذا رغبت بتواجد شخص معين لمساندتها .
 - الحصول على أقوال الضحية والناجية، أو الوالدين في حال كانت الضحية قاصرة .
 - التأكد من أن الضحية تترتاح لسير الفحص وأن من حقها رفض أي مظهر من مظاهر الفحص التي لا ترغب بالخضوع لها .

إن مسئولية مقدمي الرعاية الصحية هي توفير الرعاية اللائقة لضحايا العنف الجنسي وتسجيل تفاصيل الحادث كالتاريخ والفحص البدني والمعلومات الأخرى المرتبطة، بشرط موافقة الشخص، والتي تساعد في حصر الأدلة التي يمكن العودة إليها في التحقيقات اللاحقة. وليس من مسئولية مقدمي الخدمات الصحية تحديد فيما إن كانت الضحية قد تعرضت للاغتصاب، فذلك أمراً يعود للسلطات القانونية.

يجب أن تكون خدمات الرعاية الصحية مستعدة للاستجابة الكاملة لضحايا العنف الجنسي. ويجب أن يضمن مسئولو الصحة من أن جميع العاملين ملمين بحساسية موضوع العنف الجنسي، وأنهم عارفون وملتزمون بالسرية الطبية. ويجب أن يضع مقدمي الرعاية الصحية من الأطباء والمساعدين الطبيين والممرضات، الإجراءات والبروتوكولات المتفق عليها حول رعاية ضحايا الاغتصاب والناجين منه، بشكل يتماشى مع البروتوكولات الإقليمية ويقبل بالموصفات الدولية . ويتعين على مقدمي الرعاية الصحية معرفة كيفية توفير الرعاية وفقاً للبروتوكولات القائمة، وأنهم يمتلكون الأدوات والموارد الضرورية. لمزيد من المعلومات والحصول على ضوابط مفصلة حول هذه الخطوات في ورقة العمل، انظر لفصل إدارة العيادات للناجين من الاغتصاب، تطوير الوسائل لاستعمالها مع اللاجئين والأشخاص المشردين.

يجب إعتبار توظيف مقدمي الرعاية الصحية من النساء من الأولويات، ولكن الافتقار للعاملين المدربين من السيدات يجب ألا يمنع تقديم الخدمات لضحايا الاغتصاب.

يجب أن يكون كافة مقدمي الرعاية الصحية ملمين وعارفين بالقوانين والسياسات المرتبطة، والتي تتبع في حالات العنف الجنسي، على سبيل المثال القوانين التي تسمح بالإجهاض الشرعي في حالة حدوث عنف جنسي، بالإضافة إلى تعامل مقدمي الرعاية الصحية مع رجال الشرطة في حال لجوء الضحية للقانون. وفي العديد من البلاد هناك استمارات يجب ملئها من قبل مقدمي الرعاية

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

- شرح سرية الاستنتاجات.
- وأنه سوق يتم تقديمها للسلطات المختصة فقط بعد موافقتها.
- في كافة حالات العنف الجنسي، يجب المحافظة على تقرير مكتوب بعناية حول جميع الحقائق التي لوحظت أثناء الفحص الطبي والتي من الممكن أن تساند قصة الضحية، ومنها حالة ملابسها. ويعتبر التقرير الطبي جزء من السجل القانوني ويمكن تقديمه كدليل أن أردت الضحية رفع قضيتها إلى المحكمة.
- الاحتفاظ بعينات من الملابس الممزقة (فقط في حال توافر ملابس بديلة للضحية)، وأي علامات خارجية على جسم أو ملابس الضحية والتي يمكن أن تساند قصتها.
- في حال توافر ميكروسكوب، يستطيع العامل في المخبر، أو مقدم الرعاية الصحية المدرب، من فحص الشرائح المبيلة للبحث عن وجود سائل منوي يثبت وقوع جماع.

٥- قائمة بالإمدادات

راجع صفحة ٦٨.

المراجع الرئيسية

1. *Clinical Management of Rape Survivors. Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons*, revised edition. WHO/UNHCR, 2005. http://www.who.int/reproductive-health/publications/rhr_02_8_clinical_management_survivors_of_rape/clinical_mngt_survivors_of_rape.pdf
2. *Reproductive Health Kits for Crisis Situations*, 3rd edition. UNFPA, 2004, page 13, RH kit 3. www.aidsandemergencies.org/RHKit_manual_en.pdf
3. *IAWG Inter-Agency Field Manual for Reproductive Health in Refugee Situations*. UNHCR/UNFPA/WHO, 1999. Chapter 4. <http://www.rhrc.org/pdf/iafmch4.pdf>
4. *Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings*, IASC, 2004. <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/IASC%20products/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>
5. MISP fact sheet, Women's Commission for Refugee Women and Children, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf and [checklist](http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf)

- ٢- القيام بالفحص عند القيام بالفحص الجسدي، يجب طمأننة الضحية عند وجود أي علامات للقلق أو الخوف، مثل الدوخة، قصر النفس، الاختناق، والتي لا يمكن تفسيرها طبيياً. وهذا يعني أنه يجب شرح هذه المضاعفات الجسدية بكلمات سهلة، وتوضيح أنها منتشرة وعادية بين الناس الخائضين بعد التعرض لهذه التجربة المروعة، وأنها غير ناتجة عن مرض أو إصابة بل هي عبارة عن جزء من تجربة قوية للمشاعر وسوف تزول مع مرور الوقت.
- أداء الفحص الطبي وفقاً لأقوال الضحية. ويجب أن تكون سرية ومنظمة وتابعة للبرتوكول المتفق عليه.

٣- توفير علاج سرّي ومتعاطف كما يلي:

- علاج المضاعفات الناتجة عن تهديد الحياة. وتحويل الضحية إذا كان ذلك ملائماً.
- العلاج العادي أو الوقائي للأمراض التناسلية.
- العناية الوقائية لما بعد التعرض لفيروس مرض الايدز، حيثما يكون ذلك مناسب.
- وسائل منع الحمل الطارئة.
- علاج الجروح.
- المساعدة الاستشارية (راجع ورقة العمل ٨-٣، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي)،
- مناقشة موضوعات الحماية الفورية ووضع خطة أمن ووقاية.
- إجراء التحويل بموافقة الضحية إلى الخدمات الأخرى مثل المساعدة الاجتماعية والنفسية والاجتماعية، والأمن والمأوى (راجع ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوزيع الشركاء، وورقة العمل ٧-٢، ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي، وورقة العمل ٨-٣، توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي).

٤- جمع الأدلة

- تحدد المتطلبات القانونية المحلية والمختبرات الأدلة التي يجب جمعها. على العاملين في قطاع الصحة عدم جمع أدلة لا يمكن الاستفادة منها أو استخدامها.
- التشاور مع الضحية في أخذ الأدلة إذا كانت ترغب في تحويل قضيتها للمحكمة، وضمان سرية المعلومات

قائمة بالإمدادات

متوفر	١- البرتوكول
	• برتوكول طبي مكتوب بلغة مقدم الرعاية
متوفر	٢- العاملين
	• أخصائيين رعاية صحية محليين ومدربين (متواجدين طوال اليوم)
	• وجود سيدة عاملة في مجال الصحة تتحدث نفس اللغة أو مرافقة في الغرفة أثناء الفحص
متوفر	٣- الأثاث/الموضع
	• غرفة خاصة، هادئة، سهل الدخول إليها ولها مدخل على دورة مياه
	• منضدة فحص
	• الإضاءة ، ويفضل أن تكون مثبتة
	• سهولة استخدام الأدوات المعقمة
متوفر	٤- الإمدادات
	• حقيبة جمع أدلة الاغتصاب، وتتضمن:
	☆ مشرط
	☆ مقياس لقياس حجم الرضوض والإصابات
	☆ حقيبة ورقية لجمع الأدلة
	☆ شريط ورقي لتأمين غلق ووضع العلامات الكتابية
	• طقم من الملابس البديلة
	• أدوات طبية ماصة
	• أجهزة إنعاش
	• أبر وحقن
	• أغطية
	• مواد تنظيف
متوفر	٥- الأدوية
	• أدوية للعلاج من الأمراض التناسلية وفقا لبرتوكول البلد
	• أدوية الوقاية لما بعد التعرض لفيروس نقص المناعة الايدز
	• حبوب منع الحمل
	• أدوية تخفيف الألم
	• التخدير الموضعي لخياطة الجروح
	• المضادات الحيوية لعلاج الجروح
متوفر	٦- الإمدادات الإدارية
	• التقارير الطبية وصور الأشعة
	• استمارات الموافقة
	• كتيبات المعلومات للرعاية بعد الاغتصاب
	• مكان آمن ومغلق للملفات، للمحافظة على سرية السجلات

الخلفية

يجب توفير هذه الخدمات وجعلها قابلة، حتى في المراحل الابتدائية. يستلزم هذا الأمر:

- نظام ترتيبى بين قطاع الخدمات الصحية والأفراد، المنظمات الموكلة بتأمين الدعم النفسي والاجتماعي.
- وجود الخدمات النفسية الأساسية في كل العيادات والمستوصفات، بما فيها التوالدية.
- التعاون مع العائلة، المجتمع المحلي، والأنظمة الدينية.

الخطوات الرئيسية

تنطبق المبادرات أدناه على قطاعي الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية، أي كافة المنظمات التي تنفذ الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية. يختار كل من هذا القطاعين مسؤولاً يشترك بطريقة منتظمة في المجموعة، ويقدم تقريراً عن القطاع ونجاحه في اتمام الأنشطة الرئيسية في ورقة العمل هذه.

يشترك هذين المسؤولين أيضاً في الأنشطة التناسقية بقيادة المجموعة المتكفلة بالعنف المبني على الجنس، كما هي موصوفة في اوراق عمل التنسيق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

- ١- تحديد وتحريك الموارد الملائمة الموجودة في المجتمع المحلي، مثل الدايات، مجموعات النساء، الشخصيات الدينية، وبرامج الخدمات الاجتماعية.

- مناقشة مسائل العنف الجنسي، حاجة الناجين للدعم العاطفي، وتقييم الأفراد والمنظمات المتوفرة في المجتمع المحلي، لضمان أن دعمهم للناجين مفيد، متعاطف، غير انحيازي، سري، ومتسم بالاحترام.
- تأسيس أنظمة ترتيبية خصوصية ما بين مصادر الدعم النفسي والاجتماعي المتوفرة في المجتمع المحلي، قطاعي الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية، والأجهزة الأمنية والتشريعية، كما في ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوير الشركاء.

- ٢- الاستماع وتقديم الدعم العاطفي في مراكز الخدمات الصحية والاجتماعية، عندما تكشف الضحية بأنها

يؤدي العنف الجنسي إلى حصول صدمات جسدية ونفسية. وقد يعاني الناجين/الضحايا من عدة مضاعفات نفسية، مثل الحزن والكآبة: إتهام الذات: العسر الجسدي: تعقيدات جنسية: تقلبات في المزاج، غضب، ومشاكل أخرى متعلقة بالقلق (الإرهاق، الخوف، التوتر، والخوف من الجنون). بالنسبة لمعظم الناجين، هذه العوارض هي ليست إلا ردات فعل عاطفية طبيعية للصدمات. وبوجود الدعم الاجتماعي والعاطفي بشكل خاص، يتعلم عدد كبير من الناجين التأقلم، وتقل معاناتهم بمرور الوقت.

في بعض الحالات، قد يعاني الناجي/الضحية من عسر وخلل نفسي شديد، وهو ما قد يشير إلى وجود اضطراب عقلي. يجب إحالة هؤلاء النساء إلى أخصائي يهدف التقييم والمعالجة.

هناك أيضاً مضاعفات إجتماعية. في معظم المجتمعات المحلية، اللوم يقع على ضحايا العنف الجنسي. وصمات عار من قبل المجتمع المحلي، العزلة، والنبتذ - بما فيه من قبل الأزواج والعائلات - هي من أشد المضاعفات، وهو أمر عادة ما يؤدي إلى تعقد عملية استعادة العافية العاطفية، نتيجة الإنقطاع عن أداء الأنشطة اليومية العادية، وأيضاً لعدم وجود الدعم من قبل المجتمع المحلي.

تتضمن عملية الاستشارة الدعم العاطفي الاستماع إلى الضحية بأسلوب سري ومتعاطف: بكلام آخر، إعادة التأكيد للضحية بأن مسؤولية الحادثة لا تقع عليهم، وبأن المشاعر التي يشعرون بها ما هي إلا ردات فعل طبيعية تجاه كارثة من هذا النوع. يمكن لهذا النوع من الدعم أن ينشأ من العلاقات القائمة بين المرأة والداية، أو أفراد العائلة (أخت، عمه، خالة ...). تلعب الشخصيات الدينية أيضاً دور مهم في تزويد هذا الدعم في المجتمع المحلي.

هناك أيضاً بعض الضحايا الذين لا يحتاجون أو حتى يريدون الدعم العاطفي، الاستشارة، أو المساعدة في إعادة الاندماج في المجتمع المحلي. بالرغم من ذلك،

استئناف الأنشطة اليومية العادية (الاعتناء بالأولاد، العمل، الواجبات المنزلية، المدرسة) بعد استرداد العافية الجسدية. يمكن للعائلات أيضاً زيادة اثر الصدمة وجعله أسوأ إذا عرضوا الضحية للاتهام، النبذ، أو الغضب.

٣- الاهتمام بحاجات الأطفال الخاصة.

- يجب على مقابلي ومعاوني الأطفال الضحايا معرفة شؤون التنمية والعنف الجنسي.
- استعمال أساليب ملائمة (الألعاب، رواية القصص، والرسم) لإراحة الأطفال وتسهيل تبادل المعلومات.
- لم شمل أفراد العائلة الموثوقين عندما يكون ذلك مناسباً لضمان بان الطفل، المراهق محل ثقة ويحصل على الدعم والمساعدة في العودة إلى الحياة الطبيعية.
- الامتناع عن حرمان الطفل من عناية العائلة بهدف المعالجة (إلا في حالات الأذى والإهمال).
- الامتناع عن خدع أو كبت الطفل، فهذه عادةً أساليب الجاني، ويؤدي استعمالها إلى أذى إضافي للضحية.
- جعل مصالح الطفل الأولوية الرئيسية.

٤- (لمزودي الخدمات الصحية) في ما يتعلق بالتدوية

النفسية للضحايا الراشدين، استعمال هذه الأدوية في أقصى الحالات فقط (راجع الفصل السادس من

Clinical Management of Survivors of Rape

للحصول على الضوابط). بصورة خاصة، البنزوديازيبينات، التي تؤدي بسرعة إلى الإدمان بين الناجين من الصدمات، هي عادةً موصوفة فوق اللزوم. الحظر مطلوب.

٥- تنظيم الدعم النفسي والاجتماعي، بما فيه أنشطة

إعادة الاندماج في المجتمع المحلي.

- مراعاة المبادئ الموجهة:

■ ضمان الحماية والأمن.

■ كفالة السرية التامة.

■ احترام رغبات، خيارات، وكرامة

الضحية، الناجي.

■ ضمان عدم التفرقة.

■ الإشراف على التدريب في الدعم النفسي

والاستشارة.

• تمثيل الضحية أمام الأجهزة الصحية والاجتماعية

والقضائية والأمنية المختصة، بموافقة الضحية.

تعرضت لاعتداء جنسي. إرشاد وإحالة الضحية بحسب حاجتها ورغبتها.

- الاستماع إلى الناجية، وطرح أسئلة مهمة، غير حشرية أو انحيازية. عدم الضغط عليها لإعطاء أكثر مما هي مستعدة من المعلومات (عدم بداية استجواب نفسي على الفور). يمكن للضحية أن تصف الحادثة بطريقة غير تسلسلية، ويمكن للتفاصيل أن تتغير مع حالة الضحية العاطفية. هذا لا يشير إلى كذب، بل إلى ارتباك وانفعال من قبل الضحية.
- إذا لامت الضحية نفسها، يجب على مزودي العناية إعادة التأكيد بأن اللوم دائماً يقع على الجاني، عوضاً عن الضحية.

- تقييم حاجاتها وهمومها، وبالأخص في مسائل الأمن والحماية: التأكيد من الاهتمام بالحاجات الأساسية: تشجيع الضحية على قبول المواساة من الزوج، الخطيب، أو الصديق: وحمايتها من أي أذى إضافي.
- (ورقة العمل ٢-٣، توفير الأمن وفقاً للحاجات، وورقة العمل ٢-٨، توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي).

• ضمان الحماية: مساعدة الضحية على تطوير برنامج حماية واقعي، إذا لزم الأمر. (راجع ورقة العمل ٧-٢،

ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي.)

• إعلام الضحية بصراحة تامة عن كل الخدمات والمراكز الموجودة.

- الامتناع عن توجيه أوامر للضحية وفرض خيارات عليها. عوضاً، يجب منح الضحية درجة من السلطة بمساعدتها على تحديد المشاكل وأفضل الأساليب لمواجهتها، ومقارنة فوائد وعواقب هذه الخيارات. احترام خيارات الضحية وآراءها في الإحالة وطلب خدمات إضافية.

• التحدث مع الضحية وتشجيعها على تبني أساليب

إيجابية للتأقلم، والتي قد تختلف من شخص لآخر

بحسب الشخص والثقافة. تشجيع إعادة استئناف

الأنشطة اليومية. تشجيع الضحية على الاشتراك في

الأنشطة العائلية والاجتماعية. تعليم تقنيات

الاسترخاء. التشجيع على تجنب أساليب سلبية

للتأقلم، بصورة خاصة استهلاك الكحول والمخدرات،

لأن الناجين من الصدمات قابلين لمشاكل الإدمان.

• توفير الدعم من أفراد العائلة عند الإمكان. تلعب

العائلات دوراً مهماً في دعم الضحايا، الناجين عاطفياً

وعملياً. يمكنهم مثلاً مساعدة الضحايا على إعادة

المراجع الرئيسية

1. *Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response*. Sphere Project, Geneva, 2004, pp 291-293.
<http://www.sphereproject.org/handbook/index.htm>
2. *Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response*. UNHCR, Geneva, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf
3. *Gender-Based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations*. Vann B., RHRC, 2002. http://www.rhrc.org/pdf/gbv_vann.pdf
4. *Mental Health in Emergencies: Psychological and Social Aspects of Health of Populations Exposed to Extreme Stressors*. WHO: Geneva, 2003.
http://www.who.int/mental_health/media/en/640.pdf
5. *Clinical Management of Survivors of Rape*. WHO/UNHCR/UNFPA, Geneva, 2004.
http://www.unfpa.org/upload/lib_pub_file/373_file-name_clinical-mgt-2005rev1.pdf

مرافقة الضحية بطريقة سرية عند أي من الأجهزة المطلوبة.

- توعية المجتمع المحلي على أن اللوم في حالات العنف الجنسي يقع دائماً على الجاني، وتحديد ردات الفعل الملائمة في حالات القتل والنبد والعزلة (راجع ورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة).
- تقديم الدعم المادي عند اللزوم، من خلال الخدمات الصحية أو الاجتماعية.
- تسهيل اشتراك وادماج الناجين في المجتمع المحلي، من خلال أنشطة جوهرية ومفيدة (برامج الإعانة، تعليم الأطفال) وأنشطة أخرى تعلم الاكتفاء الذاتي.
- تشجيع استعمال الموارد التقليدية. التعاون، عند الإمكان، مع المعالجين التقليديين أو رجال الدين لإدارة مراسيم تطهيرية أو صلوات لضحايا العنف الجنسي. يمكن لهذه الأساليب أن تكون ذات فائدة كبيرة، ولكن يجب الضمان بأنها لا توجه اللوم إلى الضحية، أو تؤدي إلى أذى إضافي بأي طريقة أخرى.
- التعاون مع القطاعات الأخرى. تناقش مبادرات اجتماعية أخرى في لائحات التناسق والحماية، الملاجئ، تصميم المراكز، والمواد غير القابلة للأكل، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

٩- التعليم

أنشطة قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

٩-١ ضمان تيسر التعليم الآمن للبنات والبنين

الخلفية

الابتدائية، وتأسيس مدارس جديدة في حال عدم وجودها. تشمل بعض الاستراتيجيات التي قد تكون مناسبة بحسب الظروف:

- ربط الخدمات الإنسانية (علب تغذية خاصة للعائلات بحسب حضورها) بالمدارس.
- مراقبة التوقف عن الدراسة من خلال لائحات المساعدة للكشف عن الأطفال الذين يتركون الدراسة والأسباب التي تقف وراء ذلك.
- توفير الأكل إذا كان الجوع سبب لترك الدراسة.
- تأمين المساعدة بالرسوم المدرسية والقرطاسية واللبات.
- تقديم جداول مرنة للأولاد المنهمكين بمسؤوليات أخرى، مثل الاعتناء بالأهل أو بولد يتيم.

٣- منع العنف الجنسي، وزيادة نسبة تيسر حصول الضحايا الأطفال على الخدمات من خلال توعية الطلاب والمعلمين حول العنف الجنسي وتقديم برامج منع في المدارس.

- إخبار المعلمين عن العنف الجنسي، البرامج الوقائية، آثار الاعتداء على الأطفال، وإمكانية طلب الدعم والخدمات في المجتمع المحلي.
- تعيين المعلمات النساء.
- مناقشة العنف الجنسي في صفوف التربية المدنية للمعلمين والأطفال.
- إمضاء اتفاقيات سلوكية من قبل المعلمين تحظر ممارسة الجنس مع القاصرين.
- تأسيس أنظمة وقائية ورقابية لتحديد نقاط الضعف والخطر في المدارس، والحد من الفرص الموجودة أمام المعلمين لاستغلال الأطفال جنسياً.
- تقديم لوازم للمعلمين (مثلاً، معلومات ترفيحية تشمل معلومات عن الاعتداء والعناية بالناجين).
- تأمين الدعم النفسي الاجتماعي للمعلمين الذين يعانون من مشاكلهم الخاصة إضافة إلى مشاكل طلابهم. يخفف هذا الدعم من احتمال استعمال الوسائل الخاطئة للمواجهة.

٤- تأسيس أنظمة وأنشطة وقائية في المجتمع المحلي

تواجه النساء والأطفال، وخاصة البنات، خطر العنف الجنسي في الحالات الطارئة، بما فيه الاغتصاب، الاستغلال الجنسي، الدعارة، الرق الأبيض، والحمل الاجباري. وقد يساعد ضمان توفر محيط سالم وآمن في البيئة التعليمية وفي الطريق إليها حماية البنات من العنف الجنسي ومن أشكال أخرى من الاستغلال الجنسي. تشجيع الأنشطة التربوية في قضايا المهارات الحياتية هو مهم جداً، بالأخص في مسائل منع العنف الجنسي.

يجب على المدارس تأمين محيط آمن للبنات والبنين. روتين المدرسة اليومي عامل ثابت ومهم في تربية الأطفال. فينتج عن الذهاب الى المدرسة تأجيل أول احتكاك جنسي - خاصة إذا تلقى الأطفال وصغار السن الدعم وتعلموا المهارات اللازمة لتأجيل ممارسة النشاط الجنسي. المدرسة محيط مهم لتعلم أمور مثل الايدز وفيروسه والألغام وحقوق الإنسان والتسامح والحلول السلمية للنزاعات. كما ان حضور المدارس يقلل أيضاً من فرص الانخراط في الجيش والمجموعات المسلحة.

الخطوات الرئيسية

تتطبق الأنشطة التالية على القطاع التعليمي. يحدد القطاع التعليمي مسؤولاً يشترك بطريقة منتظمة في مجموعة عمل العنف المبني على الجنس، ويرفع لها تقارير عن انجازات القطاع في الأنشطة الرئيسية. يشترك هذا المسؤول أيضاً في المهام عبر القطاعية بقيادة وكالات التنسيق ومجموعات عمل العنف المبني على الجنس، كما هي موصوفة في اوراق عمل التنسيق والتقييم والمراقبة، الموارد البشرية، والمعلومات والتعليم والتخاطب.

١- تصميم برامج تعليمية باستعمال ضوابط الحد الأدنى من المعايير للتعليم في حالات الطوارئ.

٢- ضمان بقاء الأولاد في المدرسة، خاصة في المراحل

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

في أماكن تجمع الأطفال، لتجنب الاستغلال مثل العنف الجنسي ومنع الاطفال من الانضمام في المجموعات المسلحة.

• تأمين مراكز للترفيه، الألعاب، والرياضة في المدارس، وضمان إمكانية الدخول والاستعمال للبنات والبنين سواءً. يجب احترام آراء المجتمع المحلي في فصل الجنسين.

• تشييد دعم المجتمع المحلي في توفير برامج التوعية في المدارس عن طريق التخاطب مع لجان الأهل والمجتمع المحلي في موضوع العنف الجنسي (راجع ورقة العمل ١٠-١٠، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة) وأخطاره على البنات. ضمان علم الأهل والمجتمع المحلي بالاتفاقيات السلوكية مع المعلمين.

المراجع الرئيسية

1. *Minimum Standards for Education in Emergencies*, Interagency Network on Education in Emergencies (INEE).
<http://www.incesite.org/standards/default.asp>
2. Global Information Networks in Education:
www.ginie.org
3. UNICEF Life skills website: www.unicef.org/programme
4. UNICEF School in a box and Recreation in a box. To order: unicef@unicef.org

١٠ - المعلومات والتعليم والتخاطب

وظيفة عبر قطاعية

تدخلات الحد الأدنى من المنع والتصدي

١-١٠ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة

٢-١٠ إبلاغ حاملي الاسلحة بالقانون الإنساني الدولي

١-١٠ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة الوظيفة: المعلومات والتعليم والتخاطب المرحلة: الحد الأدنى من المنع والتصدي

الخلفية

عالمياً، لا يتم التبليغ عن معظم حوادث العنف الجنسي، ولا يتلقى معظم الناجين الدعم اللازم. قد يكون هناك عواقب شديدة ومهددة لحياة ضحايا العنف الجنسي الذين لا يتلقون العناية الطبية والخدمات الأخرى الضرورية.

يتعلق تدني الإبلاغ عن العنف الجنسي بثلاث عوامل: (١) وصمات العار - أو خوف الضحية منها - الموجودة في معظم المجتمعات المحلية: (٢) جهل خطورة العواقب النفسية والاجتماعية في حال تفادي العلاج: و (٣) جهل الخدمات الموجودة وعدم الثقة بسرية وكرامة الخدمات الموجودة.

في المراحل الاولية من الطوارئ، ومع قلة الموارد الموجودة وتزايد التنقل البشري، تعتمد التوعية على العنف الجنسي على المعلومات والتعليم والتخاطب. الأهداف هي:

- إبلاغ الضحايا، الناجين عن احتمال وقوع نتائج خطيرة من العنف الجنسي.
- إبلاغ المجتمع المحلي عن وجود خدمات للاعتداء الجنسي، كيفية الوصول إليها، وفوائدها للضحايا وعائلاتهم.
- إبلاغ وتطمين المجتمع المحلي بأن هذه الخدمات تحترم سرية وكرامة الضحية وعائلتها.
- إبلاغ المجتمع المحلي عن أهمية الحماية والعناية للناجين، وعدم التمييز ضدهم.

من المهم إبلاغ المجتمع المحلي عن هذه الخدمات المتوفرة للضحايا بعد التأكد من وجودها، فعاليتها، وسريتها وفقاً للمبادئ في هذه الوثيقة. يؤدي الإعلان عن خدمات غير متوفرة إلى عدم الثقة في المجتمع المحلي، وبالتالي زيادة في تدني عدد الناجين الذين يتقدمون لطلب المساعدة.

الخطوات الرئيسية

تكون مجموعات عمل العنف المبني على الجنس التي تدعو لانعقادها الوكالات المنسقة مسؤولة عن ضمان إتمام الخطوات الرئيسية أدناه. يتأسس قطاعي الخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية أنشطة المعلومات والتعليم والتخاطب عادةً، ولكن لكونها مهمة عبر قطاعية، يجب مشاركة كل القطاعات فيها بطريقة.

١- تحديد الموارد الحالية ووسائل التخاطب المحتملة التي يمكن حشدها لإبلاغ المجتمع المحلي عن منع والتصدي للعنف الجنسي. (راجع ورقة العمل ٢-١، أنشطة المراقبة والتقييم). يمكن استعمال:

- موظفين الخدمات الصحية، التغذية، المصالح العامة، والخدمات الاجتماعية، برامج الطفولة، الدايات، الخ.
- النساء البارزات، المعلمين، الشخصيات الدينية والثقافية.
- أماكن تجمع أفراد المجتمع المحلي، وأماكن يمكن توفير مواد إعلامية أخرى، مثل المراكز الطبية والملاجيء.
- برامج الراديو الشعبية.

٢- تحضير قائمة موارد تشمل المنظمات والخدمات المختصة بمنع والتصدي للعنف الجنسي كما هي موصوفة في ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوير الشركاء، وتوزيعها بشكل واسع في المجتمع المحلي وعلى المنظمات الحكومية والإنسانية.

٣- تحديد الرسالة الرئيسية، وفقاً للتحليل الوضعي في ورقة العمل ٢-١ والموارد الموجودة في الوضع. يمكن استعمال بعض أو كل الرسائل أدناه:

- نتائج العنف الجنسي المحتملة (حمل غير مرغوب به، إصابة، مضاعفات صحية تناسلية، إتهاب، والأمراض الجنسية).
- النتائج العاطفية والاجتماعية (خوف، قلق، انعزال، كآبة).

المراجع الرئيسية

1. Samples of information materials can be downloaded at

- Johns Hopkins Bloomberg School of Public Health/Center for Communication Programs. Media/Materials Clearinghouse http://www.hcpartnership.org/mmc/mmc_search.php and End VAW website <http://www.end-vaaw.org/about.htm>
- The National Center for Victims of Crime (USA), Get Help Series, Sexual Assault. <http://www.ncvc.org/ncvc/main.aspx?dbName=DocumentViewer&DocumentID=32369>

2. *Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons*. UNHCR, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf

3. *Gender-based Violence Web-based Annotated Bibliography*. RHRC. www.rhrc.org/resources/gbv

4. *Gender-based Violence Tools Manual for Assessment and Program Design, Monitoring and Evaluation*. RHRC, 2004, pages 167-168. www.rhrc.org/resources/gbv

- الأشخاص الذين قد يحتاجون للدعم (بنات، بنين، مراهقين، نساء، أفراد العائلة المعنيون).
- الأماكن المتوفرة فيها الدعم - المنظمات وساعات العمل.
- أنواع الدعم الموجودة (السرية التامة، الدايات، المستشارون، الأدوية).
- أهمية حماية وأمن الضحية.
- مسؤولية المجتمع المحلي في الحماية والعناية بالضحية (راجع ورقة العمل ٧-٢، ضمان توفير مآوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي)، عوضاً عن اللوم والنبذ.
- معايير لسلوك العاملين الإنسانيين، وآليات الإبلاغ كما هي موصوفة في أوراق العمل ٤-٣، وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى و ٤-٤، تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي.
- ٤- تطوير وسائل بسيطة لنقل الرسائل.
- إستشارة النساء والبنات للتأكد بأن المعلومات واضحة ومناسبة ثقافياً.
- إبلاغ قائدي المجتمع المحلي عن أهمية نشر هذه المعلومات، واستشارتهم للضمان بأنها مناسبة.
- التشديد على سرية خدمات العنف الجنسي.
- تحضير مواد إعلامية مختلفة، لتوصيل المعلومات للمتعلمين والأميين سواءً. (الملصقات والمناشير، الإذاعة على الراديو، ومجموعات أو تجمعات النساء والبنات).

٥- تأسيس خطة لنشر المعلومات في المجتمع المحلي ضمن التخطيط والتنسيق الموصوف في ورقة العمل ١-١، تأسيس آليات تنسيق وتوزيع الشركاء. يجب على الخطة شمل:

- أيّاً من المنظمات التي ستقوم بنشر المواد ونوعيتها.
- أين/لمن ينشروا هذه المعلومات.
- الوسائل التي ستستعمل لنشر المعلومات لفئات معينة في المجتمع المحلي.
- درجة تكرار إعادة نشر هذه المعلومات.

الخلفية

هدف كل أنشطة الإبلاغ عن القانون الإنساني هو منع الانتهاكات، حيث انه يتوقع ان هذه الانشطة ستترك أثرا حقيقي على سلوك المحارب. يتركز منع المحاربين من ارتكاب عنف جنسي على ثلاثة خطوات:

- إدخال حظر العنف الجنسي والاغتصاب في الأنظمة القانونية للقوى المحاربة سواء كانت دولاً أو مجموعات مسلحة لا حكومية.
- التنفيذ عن طريق العقيدة أو التدريب والتعليم (أو ما يوازيها) لكي يتلقى المسلحين أوامر صارمة على سلوكهم في هذه المسائل.
- عقوبات فعالة في حالات الانتهاك.

الخطوات الرئيسية

تنطبق هذه الأنشطة على قطاع الحماية، أي المنظمات المسؤولة عن تنفيذ برامج الحماية. يرفع المسؤول المركزي في هذا القطاع تقاريره حول إنجاز الخطوات الرئيسية الى مجموعة عمل العنف المبني على الجنس (راجع ورقة العمل ٣-٣، الدعوة إلى الامتثال بالادوات الدولية وتنفيذها).

١- إبلاغ الأجهزة القيادية، بما فيها السياسية، عن مسؤوليتهم في ضمان وجود قوانين واضحة تحظر العنف الجنسي.

٢- التشجيع على تبني القانون الإنساني، وتطبيقه على قوى الأمن والميليشيات.

يجب على الوقاية ضد العنف الجنسي شمل مبادرات تجاه المسلحين والأجهزة الأمنية والشرطة. على مر التاريخ وحتى اليوم، يرتكب المحاربين العنف الجنسي أو حتى يتجاهلوه خلال المعارك المسلحة. تتحمل الشرطة وقوى الأمن مسؤولية فرض القوانين وحماية المجتمع المحلي من العنف الجنسي، في أوقات الحرب والسلام على حد سواء.

القانون الدولي الإنساني - خصوصاً مؤتمرات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية - هي الهيئة القانونية التي تحمي غير المشاركين في النزاع، وتضبط أساليب الحرب. يطبق هذا القانون في الحروب الأهلية والدولية، وملزم على الحكومات والميليشيات المعارضة. هو أيضاً ملزم على الجيوش المشاركة في عمليات حفظ السلم، في حال تورطهم في النزاع¹. **العنف الجنسي محرم بشكل صريح في القانون الإنساني الدولي**².

القانون الدولي لحقوق الإنسان مخصص لأوقات السلم، ويطبق على الجميع. حماية الأفراد من حكوماتهم هو الهدف الرئيسي لحقوق الإنسان.

يكمل القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بعضهم البعض. فهدفهما هو حماية حياة وصحة وكرامة الأفراد، من إتجاهات مختلفة. يطبق القانون الإنساني في أوقات الحرب، بينما يحمي قانون حقوق الإنسان الفرد في كل الأوقات، حرب أو سلم.

الغاية من الإبلاغ عن هذا القانون هو إقناع المحاربين بتبني سلوك يحترم هذا القانون.

يجب على الشرطة وقوى الأمن الأخرى، بما فيها الجيش، حماية أفراد المجتمع المحلي من الاعمال المخالفة للقانون - بما فيها العنف الجنسي - وبالتالي، يجب عليها معرفة وفهم واحترام وتطبيق قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني المرتبط بنشاطاتهم واعمالهم.

¹ نشرة الأمين العام حول إمتثال قوات الأمم المتحدة ومراقبيها الآخرين بالقانون الإنساني مهمة أيضاً من قبل، حيث فرضت على الأمم المتحدة مسئولية ضمان ان على قوات الأمم المتحدة ومراقبيها «مطلعين بالكامل» على المبادئ والقوانين المعنية.

² For example, common article 3 to the four Geneva Conventions, Article 27, Geneva Convention IV, Articles 75, 76 and 77 (1) Additional Protocol I, Article 4 (2) Additional Protocol II, and is encompassed in “wilfully causing great suffering or serious injury to body or health” in article 147, Geneva Convention IV.

المراجع الرئيسية

1. *To serve and to protect*. This manual describes the rules of human rights and humanitarian law relevant to professional law enforcement practice in situations ranging from peace to international armed conflict. [http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0698/\\$File/ICRC_002_0698.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0698/$File/ICRC_002_0698.PDF!Open)

2. *The law of armed conflict*. Teaching file. <http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList571/2437B7A5BFC8EE31C1256D5C00393846>

3. *Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict: An ICRC Guidance Document*. <http://www.gva.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList138/888F718CF7575CB4C1256E4B004D0576>

4. Secretary-General's Bulletin: *Observance by United Nations Forces of International Humanitarian Law*, ST/SGB/1999/13, 6 August 1999. www.un.org/peace/st_sgb_1999_13.pdf

5. *The Special Needs of Women and Children in and after Conflict: a Training Programme for Civilian Personnel in UN Peacekeeping Operations*. <http://www.unitar.org/wcc/>

٣- إبلاغ السكان المدنيين عن القانون الإنساني والعهود الأخرى المهمة، مع ربط ذلك بأنشطة عنف جنسي أخرى كما هي موصوفة في ورقة العمل ١٠-١، تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة.

٤- إبلاغ الوزراء، والشخصيات السياسية الأخرى عن القانون الإنساني، وخاصة القوانين المتعلقة بالعنف الجنسي.

٥- إبلاغ قوى الأمن بأن:

- الاغتصاب والعنف الجنسي والعنف المبني على الجنس هي جرائم حربية، في الحروب الدولية والأهلية سواءً.
- يجب عليها التدخل في كل حالات العنف المبني على الجنس، مثلما يتدخلون في الجرائم الأخرى.
- في حالات اعتقال النساء، يجب التعامل معهن والإشراف عليهن من قبل نساء، وإبقائهن منفصلين عن الرجال.
- احترام حقوق وكرامة الضحايا والجانيات من النساء في كافة الاوقات.
- معاملة ضحايا العنف الجنسي بشفقة واحترام، مع العلم بأنهن قد يحتاجن الى حماية السرية وضمان الأمن، لهن ولعائلتهن، خوفاً من الترهيب أو الانتقام.
- يجب عليها إبلاغ الضحايا عن كيفية التصرف واللجوء الى النظام القضائي.

• يجب شمل محاضرة عن القانون الإنساني خلال التحضيرات لعمليات حفظ السلم، بالأخص مسائل العنف الجنسي. (راجع اوراق العمل ٤-٣، وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى و ٤-٤، تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي.)

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

الملاحق

ملحق ١

أنشطة لمواجهة العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ: بيان الالتزام من اللجنة القائمة بين الوكالات

١٣ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٥

نحن، أعضاء اللجنة القائمة بين الوكالات، نود التعبير عن قلقنا الشديد من العنف المبني على الجنس الواسع الانتشار في الحالات الطارئة. ونحن قلقون بشكل خاص من الاستخدام المنظم والمتفشي للعنف الجنسي في أوضاع النزاع كإحدى وسائل الحرب لارهاب وغرس الخوف بين السكان المدنيين، وبخاصة النساء والبنات.

كما أننا مستأؤون أشد الاستياء من تقارير أخيرة حول استغلال واعتداء جنسي من قبل قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة وموظفين مدنيين تابعين للأمم المتحدة.

لذلك نود إعادة تأكيد مسؤوليتنا الجماعية والفردية نحو احترام أعلى المعايير القانونية وللإمتثال بشكل كامل بنشرة أمين عام الأمم المتحدة حول الإجراءات الخاصة للحماية من الاستغلال والعنف الجنسي (ST/SGB/2003/13)*.

كما نود التعهد بإجراء مشترك وعاجل يستهدف منع العنف المبني على الجنس، يتضمن بوجه خاص العنف الجنسي، ويضمن الرعاية والمتابعة المناسبين للضحايا/الناجون والعمل على تحميل الجناة مسؤولية جرائمهم. وبشكل خاص، نتعهد بـ:

١- **تقوية إجراءات المنع:** تزيد الآثار المدمرة للنزاع، مثل التشرد وتدمير بنية المجتمع والفقر ونقص الموارد، من خطر العنف المبني على الجنس. يجب علينا تعزيز جهودنا لتقديم مساعدة وحماية شاملة وفي وقتها المناسب، وباحترام كامل لمبادئنا الإنسانية، لحماية أولئك المحتاجين من كافة أشكال العنف المبني على الجنس، خصوصاً العنف الجنسي. ينبغي أن تتضمن إجراءات المنع:

- ضمان أن تنفيذ أنشطة عملياتنا يؤدي الى منع تعريض السكان المتضررين، وبخاصة البنات والنساء، الى خطر العنف المبني على الجنس،

• دعم المسئولون القوميون لضمان الأمن الفعال للسكان المدنيين، خصوصاً النساء والأطفال، بما في ذلك اجراءات الشرطة والصد،

• الترويج للتطبيق الفعال للعدالة حتى يمكن تقوية المحاسبة، بما فيه تقديم المشورة القانونية ودعم تيسير سبل العدالة للضحايا/الناجون،

• تقديم برامج تدريب لقوات حفظ السلام والشرطة وحاملي الاسلحة على حظر العنف الجنسي في الاعراف والقوانين القانونية الدولية، وتشجيع الوجود المتزايد للنساء في عمليات حفظ السلام والشرطة والقوات المسلحة،

• دعم تطوير قدرة الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية القومية والمجتمعات المحلية وتدريبها على اتخاذ الإجراءات الوقائية.

٢- ضمان تنفيذ سياسة اللجنة القائمة بين الوكالات حول تساوي الجنسين في المساعدة

الإنسانية: التمييز بين الجنسين متصل مباشرة بالعنف المبني على الجنس. ومواجهة التمييز الجنسي، بما فيه ضمان

*ochaonline.un.org/GetBin.asp?DocID=1083

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

أن النساء والبنات يدخلن بشكل كامل في عملية صنع القرار، هو خطوة هامة نحو إنهاء هذا الشكل من أشكال العنف.

٣- الدعوة إلى الامتثال بالقانون الدولي وتعزيز الجهود لمواجهة غياب العقاب: في أوضاع النزاع المسلح، يجب النظر إلى العنف المبني على الجنس، وبوجه خاص العنف الجنسي، في السياق العام للعنف ضد المدنيين. ويجب علينا لذلك تشجيع الحكومات على الامتثال باحكام القانون الدولي خلال النزاعات المسلحة وبعدها. فبينما يستمر مرتكبو العنف الجنسي في التمتع بحصانة شبه كاملة، علينا دعم عمل أكثر حسماً من جهة الحكومات لضمان أن الجناة ينالون عقابهم العادل. كما أننا نرحب أيضاً بدور المحكمة الجنائية الدولية ونشجع جهودها الخاصة بضمان المحاسبة الحقة للعنف ضد النساء والأطفال في الحالات التي يفشل فيها المسؤولون القوميون.

٤- تحسين عملية الإبلاغ وجمع البيانات: زيادة قدرة المراقبة والإبلاغ عن أعمال العنف المبني على الجنس، خصوصاً العنف الجنسي، على أساس القانون الدولي، ودعم آليات لتحقيق العدالة. يتضمن ذلك تعزيز التعاون مع آليات حقوق الإنسان (المعاهدات والإجراءات الخاصة)، وبوجه خاص السجل الخاص بالعنف ضد النساء، وآليات حقوق الإنسان الإقليمية، ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية. التشجيع على جمع وتحليل بشكل منظم المعلومات بحسب الجنس والعمر كأساس لتطوير برامج مؤثرة بالإضافة إلى المراقبة والتقييم.

٥- تقديم الرعاية ومتابعة حالة الضحايا/الناجون: تطوير وتقوية البرامج والخدمات لعلاج الاضرار النفسية والجسدية والاجتماعية الناتجة عن العنف المبني على الجنس، خصوصاً العنف الجنسي، للضحايا/الناجون وللمساعدة في إعادة دمجهم في المجتمع الأوسع، بما فيه:

- تقديم الدعم الاجتماعي والنفسي المناسب للضحايا/الناجون وللمجتمعات التي يعيشون فيها،
- توفير الرعاية الطبية الشاملة والحساسة إلى الضحايا/الناجون، بما فيها بحسب ما هو مناسب الوقاية لما بعد التعرض لفيروس مرض فقدان المناعة مع الاستشارة والفحص التطوعي والرعاية الصحية التأسلية الشاملة لضحايا/الناجون من الاغتصاب.

٦- مواجهة مشاكل الاعتداء والاستغلال الجنسي المستمرة من قبل الموظفين المسؤولين عن توفير المساعدة والحماية للسكان المتأثرين: نود تأكيد مجدداً التزامنا بالمبادئ والممارسات الملخصة في نشرة أمين عام الأمم المتحدة، بما فيها من خلال ضمان قيام كل فرق الأمم المتحدة للبلدان بتأسيس آليات إبلاغ ميسرة وسرية لتلقي والتحقيق بدقة في كافة ادعاءات السلوك السيء وأن جميع الخطوات الضرورية يتم اتخاذها لعقاب الجناة ومنع تكرار الاستغلال والعنف الجنسي. ونطالب مجتمع حفظ السلام بالعمل أيضاً بالتماشي تماماً مع النشرة وضمن محاسبة الجناة. وفي نفس الوقت، نرى أيضاً وجود حاجة لتجهيز الممثلين الخاصين للأمين العام وممثلي الأمم المتحدة المقيمين و/أو المنسقين الإنسانيين وفرق البلدان الميدانية بالتقنية اللازمة والموارد البشرية الكافية لاداء مسؤولياتهم بنحو يتماشى مع النشرة. كما نؤكد أيضاً أهمية ضمان أن الكيانات غير التابعة للأمم المتحدة وكذلك الأفراد مطلعين بشكل جيد على معايير السلوك المذكورة في النشرة.

٧- التحدث بعلانية ضد العنف المبني على الجنس في الطوارئ: يجب علينا تعزيز جهود المؤازرة نيابة عن الضحايا/الناجون ومحاسبة الجناة محاسبة كاملة.

٨- تطوير سياسة للجنة القائمة بين الوكالات وخطة عمل وتقوية القدرة على منع العنف المبني على الجنس: بناء على السياسات والتوجيهات الحالية، بما فيها جدول اللجنة القائمة بين الوكالات للتدخل في العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية، يجب علينا الترويج لطريقة مترابطة متعددة القطاعات تشرك الجميع لمنع العنف المبني على الجنس والتصدي له.

ضوابط التدخلات في العنف المبني على الجنس في حالات الطوارئ

ملحق ٢

(يصاحب ورقة العمل ٢-٢، أنشطة المراقبة والتقييم)

عينة عن استمارة مراقبة، تنفيذ الحد الأدنى من المنع والتصدي

الوضع/البلد: _____ التاريخ: _____ ملء من قبل: _____

وضع التنفيذ	الخطوات الرئيسية
	التنسيق
	١-١ تأسيس آليات تنسيق وتنوير الشركاء
	٢-١ المؤازرة وجمع المال
	٣-١ ضمان توزيع والامتثال بمعايير القطاع
	التقييم والمراقبة
	١-٢ أداء تحليل وضعي منسق
	٢-٢ أنشطة المراقبة والتقييم
	الحماية
	١-٣ مراقبة الأمن وتعريف استراتيجية الحماية
	٢-٣ توفير الأمن وفقاً للحاجات
	١-٣ الدعوة إلى الامتثال بالأدوات الدولية وتنفيذها
	الموارد البشرية
	١-٤ تعيين أشخاص بشكل يحيط محاولات الاستغلال الجنسي
	٢-٤ تعريف كافة الشركاء باللوائح السلوكية
	٣-٤ وضع آلية موثوقة وسرية لتلقي الشكاوى
	٤-٤ تنفيذ شبكة المجموعة المركزية للاستغلال الجنسي
	المياه و الصرف الصحي
	١-٥ تنفيذ برامج المياه الصالحة/الصرف الصحي
	تأمين الأطعمة والأغذية
	١-٦ تنفيذ برامج آمنة للأطعمة والأغذية
	المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
	١-٧ تنفيذ تخطيط موقع آمن وبرامج المأوى
	٢-٧ ضمان توفير مأوى آمن للناجين وضحايا العنف الجنسي
	٣-٧ تنفيذ استراتيجيات تأمين جمع الوقود
	٤-٧ توفير مواد النظافة للنساء والبنات
	خدمات الصحة والمجتمع المحلي
	١-٨ ضمان حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية
	٢-٨ توفير الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي
	٣-٨ توفير المساعدة الاجتماعية والنفسية النابعة من المجتمع المحلي
	التعليم
	١-٩ ضمان تيسر التعليم الآمن للبنات والبنين
	المعلومات، التعليم، التخاطب
	١-١٠ تعريف المجتمع المحلي بالعنف الجنسي والخدمات المتاحة
	٢-١٠ إبلاغ حاملي الاسلحة بالقانون الإنساني الدولي

ملحق ٣

عينة عن استمارة إبلاغ عن حادثة

(للعنف الجنسي والعنف المبني على الجنس ضد اللاجئيين والعائدين واللاجئون داخليا. المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة ٢٠٠٣)

ملاحظة: يجب أن يكون أفراد الطاقم الذين يملؤون هذه الاستمارة مدربين بشكل مناسب في طرق مقابلة الناجين وفي كيفية تعبئة هذه الاستمارة بطريقة سليمة.

نوع الحادث		نوع الحادث الثانوي	
رقم الحالة	اسم المعسكر/ المنطقة في المدينة	تاريخ ووقت المقابلة	
أرقام الحوادث السابقة لهذا العميل (إن وجدت)			
بيانات الضحية/الناجي			
الاسم: (اختياري)	العمر:	سنة الميلاد:	الجنس:
العنوان:	القبيلة/الخلفية العرقية:	الحالة الاجتماعية:	المهنة:
عدد الأطفال:	الأعمار:	رئيس العائلة (نفس أو الاسم، العلاقة بالناجي):	
إذا كانت الضحية/الناجي طفل << اسم العميل:		العلاقة:	
الحادثة			
المكان:	التاريخ:	الوقت في اليوم:	
وصف الحادث (لخص الظروف، ما حدث بالضبط، ما حدث بعدها):			

بيانات الجاني		
الاسم:	عدد الجناة:	الجنس:
العنوان:	الجنسية:	العمر:
العلاقة بالضحية/الناجي:	الحالة الاجتماعية:	المهنة:
إذا كان الجاني غير معروف، أوصفه، متضمنًا أي علامات مميزة:		
المكان الحالي للجاني، إذا عرف: هل يشكل الجاني خطر مستمر؟		
إذا كانت الضحية/الناجي طفل - اسم المعيل:		
العلاقة:		
الشهود		
أوصف وجود أي شهود (متضمنًا أطفال):		
الأسماء والعناوين:		
الإجراء المتخذ - أي إجراء تم بالفعل بتاريخ ملء هذه الاستمارة		
بلغ إلى	تاريخ البلاغ	
الشرطة		
الاسم		
الأمن		
الاسم		
المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة - الاسم		
الزعماء المحليون		
الاسم		
الرعاية الصحية		
الاسم		
آخر		
الاسم		
هناك حاجة للمزيد من الإجراءات والجراءات المخطط لها - بتاريخ ملء هذه الاستمارة		
تقييم الحاجات الأمنية الجسدية وخطة الأمن الفورية:		
هل قد تلقت الضحية/الناجي أي نوع من العلاج - إذا نعم، النوع؟		
هل ستقوم الضحية/الناجي بإبلاغ الشرطة عن الحادثة؟	نعم	لا
هل ستقوم الضحية/الناجي رفع الأمر لمحكمة تقليدية؟	نعم	لا
ما هو نوع المتابعة التي سيقوم بها عاملو تنمية المجتمع وغيرهم؟		
ما هو العمل الإضافي المطلوب؟		
تم ملء الاستمارة من قبل:		
الإمضاء:		

الرجاء ملاحظة أن جميع الصور المستخدمة في هذا البحث هي لأشخاص في حالات نزاع ، ولكنهم لا يعتبرون بالضرورة ضحايا او ناجين من حوادث العنف المبني على الجنس.

الصور: السطر العلوي من الشمال الى اليمين: IRIN مفوضية المرأة للاجئين من النساء والاطفال، IOM 2003، MMD0002، (صورة يوري فوكا)
السطر السفلي: WFP/فينيسا فيك، IOM 2003-MRU0030 (صورة: كميل اليانك) في الاعلى، IOM 2002 - MAF0102، (صورة: جيفلابوفيتز) في الاسفل

الاتصال بـ:

فريق عمل اللجنة القائمة بين الوكالات للجنس في المساعدات الإنسانية

البريد الالكتروني: iascgbvguidelines@un.org

توفر ضوابط تدخلات العنف المبني على الجنس في الأوضاع الإنسانية معلومات قيمة للمنظمات والأفراد العاملين في مجالات المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس، بخاصة العنف الجنسي، أثناء حالات الطوارئ الإنسانية.

التنسيق
التقييم والمتابعة
الحماية
الموارد البشرية
المياه و الصرف الصحي
تأمين الأطعمة والأغذية
المأوى وتخطيط الموقع والعناصر غير الغذائية
خدمات الصحة والمجتمع المحلي
التعليم
المعلومات، التعليم، التخاطب

تحتوي الضوابط على جدول، مع إرشاد للتخطيط للطوارئ، والإجراءات التي يجب اتخاذها في المراحل المبكرة من حالات الطوارئ الإنسانية، والإجراءات المطلوبة في الأوضاع الأكثر استقراراً. هذا ويتم تقديم الإرشاد للمنع والتصدي في رسم بياني مبسط يمكن تصويره بسهولة للاستعمال في أوضاع الطوارئ.

كما تتضمن الضوابط أيضاً قرص مدمج يحتوي على كافة المعلومات الموجودة في وثيقة الضوابط المطبوعة، بالإضافة إلى الوثائق الإلكترونية (أدوبي/بي دي إف، وورد، وب). لقد صمم القرص المدمج بشكل يسهل من استعماله، بحيث يشتغل تلقائياً في معظم الكومبيوترات ويمكن الانتقال فيه من مكان إلى آخر بسهولة ويسر.

نشرت هذه الضوابط من قبل اللجنة القائمة بين الوكالات، وهي توفر للجهات العاملة في المجالات الإنسانية أداة قوية ومفيدة للاطلاع بسرعة وبسهولة على معلومات أساسية حول المنع والتصدي للعنف المبني على الجنس في أوضاع الطوارئ.

IASC

Inter-Agency Standing Committee

اللجنة القائمة بين الوكالات